الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

العدد (١٨٨)

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

١٤٣٠/٤/١٩هـ الموافق ٢٠٠٩/٤/١٥م

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	٢٦
أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)	٢٩
أخبار ذات علاقة(من صحف الخليج)	٩٣

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

انتقدت عدم إنشاء مستشفيات جديدة رغم الزيادة السكانية في مكة

حقوق الإنسان تطالب بتقرير شامل عن حالات مرضى حمى الضنك في العاصمة المقدسة

المصدر: جريدة الرياض الجمعه ١٤ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٠ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٠
http://www.alriyadh.com/2009/04/10/article421379.html

وفد حقوق الإنسان مع مدير المستشفى

مكة المكرمة - تركي السويهري

طالب وفد جمعية حقوق الإنسان مديرية الشئون الصحية بمنطقة مكة بإعداد تقرير متكامل عن حالات حمى الضنك التي ظهرت في العاصمة المقدسة وعدد الذين أصيبوا بها ومعرفة حالاتهم الصحية الآن والخطوات التي اتخذتها المديرية بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية للحد من انتشار المرض والتركيز على النواحي الوقائية للحد من انتشاره.وبين رئيس الوفد الذي زار صباح أمس الأول مستشفى الملك فيصل بن عبدالعزيز بمكة المهندس - عمر عبدالله قاضي أن الجمعية ستبدأ في التنسيق مع وزارة الصحة لدعم المديرية بالتجهيزات والكوادر لتتمكن من تقديم خدمات جيدة للمرضى بكل فئاتهم مشيرا إلى أن الوفد قام بزيارة لمستشفيات العاصمة واطلع على التجهيزات المتوفرة والجهود المبذولة لمعالجة المرضى بشكل عام ومرضى حمى الضنك بشكل خاص ممتدحا دور مستشفى الملك فيصل والجهود التي يبذلها المسئولون في المستشفى لعلاج المرضى والحد من انتشار المرض.وبين عضو الجمعية المتعاون الأستاذ - سليمان الزايدي أن الجمعية ستدرس مع المسئولين بوزارة الصحة والجهات المعنية إمكانية الاستفادة من مستشفيات المشاعر المقدسة في تقديم الخدمات الصحية للمواطنين والمقيمين لأسباب عديدة أولها أن العاصمة المقدسة لم تشهد من سنوات عديدة إنشاء مستشفيات جديدة رغم التوسع والنمو السكاني الكبير الذي حدث في السنوات الماضية وثانيها أن مستشفيات المشاعر تضم أجهزة طبية متطورة وتشغيلها والاستفادة منها طوال العام يؤدي للمحافظة عليها مبينا أن مستشفيات العاصمة المقدسة تتوفر فيها كوادر طبية مؤهلة ومتميزة ولكن هذه المستشفيات تعاني من ضغط كبير وهناك حاجة ماسة لافتتاح مستشفيا ت جديدة تتوفر فيها أسرة كافية لأن الأسرة المتوفرة في المستشفيات الحكومية والخاصة الآن لاتتناسب مع عدد السكان الذي يتزايد سنويا إضافة إلى زيادة أعداد المعتمرين والحجاج الذين تتزايد اعدادهم سنويا. واقترح الزايدي افتتاح مستشفى منى بديلا لمستشفى أجياد العام الذي تم إخلاؤه قبل شهرين حتى يتم الانتهاء من المبنى الجديد لمستشفى أجياد. وأشار الزايدي إلى أن جامعة أم القرى تقدمت بطلب الاستفادة من مستشفى منى وتحويله إلى مستشفى تعليمي تابع لكلية الطب وفي نفس الوقت يقدم خدمات صحية للمواطنين ولكن وزارة الصحة لم تتجاوب مع هذا المقترح.
وكان وفد جمعية حقوق الإنسان الذي ضم في عضويته الدكتور - عبدالسلام نور ولي والعميد متقاعد - توفيق جوهرجي والأستاذ - سليمان الزايدي ومحمد عبدالرحيم كلنتن قد زار مستشفى الملك فيصل والتقى مدير المستشفى الدكتور أحمد محمد الخروبي الذي رافق الوفد في جولة على كافة أقسام المستشفى والتقى بعدد من المرضى واستمع الى شرح عن الخدمات الصحية المقدمة لهم والتجهيزات التي يضمها وأبدى الوفد سعادته بالخدمات الصحية المقدمة للمرضى بشكل عام ومرضى حمى الضنك بشكل خاص.

أبدت استعدادها للتدخل في حال تلقيها شكوى من السجين

حقوق الإنسان: السارق المحكوم بالسجن يحق له الاعتراض

المصدر: جريدة عكاظ (السبت ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ) ١١/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٥
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090411/Con20090411269889.htm

عبد الله المقاطي ـ ظلم

أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن الشاب الذي حكم عليه بالسجن عشر سنوات والجلد ست آلاف جلدة نظير اعترافه بارتكاب سبع سرقات منها سرقات أكياس شعير وكيابل نحاسية وسيارة، له الحق في الاعتراض على الحكم طالما أنه لم يتم تمييزه حتى الآن، مشيرة إلى أنها ستتدخل وتدرس القضية في حال التقدم لها بشكوى من الشاب أو ذويه حيال ما يدعيه من انتهاكات تعرض لها.وقال المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف إن الشاب المحكوم له حق الاعتراض على الحكم لدى محكمة التمييز برفع لائحة اعتراضية للحكم يشرح فيها جميع الأمور التي يدعيها ويطالب من قضاة التمييز إعادة النظر في هذا الحكم.

وأضاف الشريف قائلا: إن الجمعية ستتدخل وتتابع قضية الشاب في حال تقدمه بشكوى للجمعية يشرح فيها كافة الانتهاكات التي تعرض لها والأمور التي يدعيها، مؤكدا أن الجمعية لا تعلم حاليا حيثيات الحكم حتى يمكنها التدخل في القضية لذلك فهي لن تتدخل إلا في حال وصول شكوى لها من الشاب.

وكانت محكمة الطائف أصدرت الأسبوع الماضي حكما بالسجن ١٠ سنوات والجلد ٦ آلاف جلدة على شاب (٢٧ عاما) نظير ارتكابه سبع سرقات منها سرقة عدد من أكياس الشعير من الشاحنات وكيابل نحاسية وأغنام وسيارة.

الشاب المحكوم عارض حكم القاضي مؤكدا أن اعترافاته جاءت بالإكراه من قبل الجهات الأمنية مستشهدا بنقله لعدة مخافر ومحاكم من أجل تصديق اعترافاته التي رفض تصديقها طوال خمسة أشهر.

وذكر شقيق الشاب (ع.ع) لـ«عكاظ» أن شقيقه اعترف مكرها بعد أن تم توقيفه لأكثر من أربعة أشهر حيث جرى تحويله لثلاث محاكم في شمال الطائف عدة مرات وأنكر ارتكابه للسرقات وأبلغ القضاة بأنه يتعرض لمحاولات إكراه على الاعتراف ولكنه اعترف بعد ذلك مكرها في محكمة محافظة تربة، مناشدا المسؤولين في محكمة التمييز بإعادة النظر في القضية والتحقيقات التي جرت فيها.

زوج المواطنة غالية مهدد بالترحيل

المصدر: جريدة عكاظ (السبت ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ) ١١/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٥
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090410/Con20090410269681.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

تتابع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مع الجهات المختصة وضع زوج مواطنة تواجه وأبناؤها الخمسة مصيرا مجهولا، وترقد الآن على السرير الأبيض في أحد مستشفيات الرياض لعلاجها بعد أن سقطت مغشيا عليها، نتيجة لحالة اكتئاب نفسي حاد تعرضت له بسبب احتمال ترحيل زوجها (مجهول الهوية) إلى خارج المملكة.

وأوضح مصدر مطلع لـ«عكاظ» أن الجمعية تدرس كامل الأوراق الرسمية للمواطنة وزوجها، وتتمنى إنهاء القضية بما يضمن لهما العيش الكريم مع أبنائهما.

ويقول زوج هذه المواطنة علي بركات مجرشي إن زوجته غالية علي مجرشي بنت عمه شقيق والده، مضيفا أنه من مواليد المعطن التابع لمركز الخوبة في منطقة جازان. ونظرا إلى أنه كان جنينا في بطن أمه حينما توفي والده، تكفل عمه شقيق والده بتربيته وزوجه ابنته.

ويواصل سرد معاناته وأسرته قائلا: أنجبت من بنت عمي ثلاثة أولاد وبنتين. ورغم المراجعات للإدارات الحكومية وتقديم مشهد شيخ المجرشة محسن أحمد الكرس وشهود من قبيلتي، لم يبت في وضعي حتى الآن، بل إنني مهدد بالإبعاد عن وطني إلى اليمن. وأوضح لـ«عكاظ»: عشت حياتي هنا مع أجدادي وأعمامي، وأنا لا أعرف عشيرة ولا قبيلة ولا أهلا في أي أرض من أراضي الله، إذ وجدت نفسي منذ طفولتي في قرية المعن التابعة لمنطقة جازان، منذ ٤٣ عاما، ولم أسافر منها، بل بقيت أزرع وأرعى أغنامنا في موطن أبي وجدي، وبعد هذه السنين أهدد بالإبعاد عن موطني، والدولة المستضيفة (اليمن) ترفضني!

وقد تمسكت الزوجة غالية علي مجرشي البالغة من العمر ٤٢ عاما، ببقاء زوجها ابن عمها معها في السعودية وفي ممتلكاتهم التي ورثوها هي وزوجها من آبائهم وأجدادهم، فهو ابن عمها وزوجها الذي نشأت هي وهو منذ صغرهما مع بعضهما. فكيف يجردون زوجها بهذه السهولة ويبعدونه عن زوجته وأبنائه.. أين الرحمة؟ أين الإنسانية؟ وإنني ـ تقول الزوجة ـ عبر هذا المنبر الإعلامي أناشد المسؤولين في الدولة ووزارة الداخلية و«حقوق الإنسان» تكوين لجنة بعيدة عن إدارات منطقة جازان للوقوف على القضية والقرية وسؤال كبار السن في القرية وأعيان القرية، لمعرفة حقيقتنا وهوية زوجي السعودي.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

حقوق الإنسان تطالب بحفظ حقوق غير المدخنين

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس ١٣/٤/١٤٣٠ هـ الموافق ٠٩ إبريل ٢٠٠٩ العدد ٥٦٥٩
http://www.aleqt.com/2009/04/09/article_213768.html

فايز الشمالي من جدة

طالب الدكتور عمر حافظ عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المسؤولين في محافظة جدة بتكثيف التوعية والحملات في المطاعم والمقاهي للحد من انتشار التدخين وخاصة بين فئات الفتيات والتي مثلت النسبة الأعلى في محافظة جدة.

وقال خلال حلقة النقاش التي أقيمت أمس تحت عنوان "حقوق غير المدخنين:"زوجات المدخنين يتعرضن للنوبات القلبية ثلاثة أضعاف من زوجات غير المدخنين، كذلك الأطفال أكثر ضررا وذلك بسبب صغر الجهاز التنفسي لديهم حيث إن متعاطي السجاير ينفث ٨٥ في المائة من السيجارة والتي يستنشقها غير المدخن".

وشدد عدد من المشاركين من جمعية حقوق الإنسان في الحلقة على أهمية تفعيل القرارات الرسمية الصادرة من مجلس الوزراء والالتزام باتفاقية منظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ التي صادقت عليها المملكة عام ١٤٢٦هـ لحفظ حقوق غير المدخنين، إضافة إلى مطالباتهم بإنشاء وزارة للشباب وعدم أولجت التوعية ومشاركة جميع ثقافات التبغ في عملية التثقيف وإشراك علماء النفس في اختيار وسائل التوعية العصرية، محملين وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة مسؤولية الثقافة الحقوقية بما يتعلق بأنظمة الدولة وخاصة في مجال التدخين مطالبين بإدراجها في مناهج التربية الوطنية في المدارس.

وقال عبد الله سروجي المدير التنفيذي لجمعية "كفى" لمكافحة التدخين والمخدرات إن هناك عددا من الحملات تقوم بها الجمعية على المدارس والتي بدأنا بها مع إدارة التربية والتعليم في جدة والتي أبدوا استعداداتهم بكل الجهود لتوعية الطلاب الذين يصل أعداد المدخنين بينهم في المملكة إلى ٣٠ في المائة مدخن.

وأشار إلى أن من أسباب انتشار التدخين بين النساء هو انتشار الإعلام المرئي وظهور النساء في الأفلام والمسلسلات الأجنبية وهن يدخن.

ودعا سروجي إلى وضع الصور التحذيرية على علب السجائر، موضحا أن العبارة التحذيرية الموضوعة على علب السجائر لا تتعدى ١٥ في المائة من مساحة علبة السجائر، والاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية تؤكد أن العبارة يجب ألا تقل عن ٣٠ في المائة، ووصلت في بعض الدول إلى ٦٥ في المائة من علبة السجائر مشيرا إلى منع الإعلان والترويج للتبغ ومشتقاته، بأي وسيلة من وسائل الإعلان أو الإعلام السعودية. ويلزم النظام الجديد بحذف مشاهد تعاطي التبغ ومشتقاته من الأفلام، والمسلسلات والبرامج السعودية وكل ما يشجع على التدخين.

من جانبه نفى الدكتور أحمد الناصر والذي كانت رسالته في عمل دراسة عن المدخنين نافيا وجود أي إحصائية رسمية صادرة في السعودية عمن هم أكثر من ١٥ سنة حيث جميعها إحصائيا ليست دقيقة ولا على أسس علمية مطالبا بوجود طرق علمية وأساليب لكي يتقبلها المدخن ويقلع عن التدخين.

وكانت الجمعية قد أبرمت خلال اللقاء مذكرة تفاهم مع "كفى".

الشريف : لسنا جمعية لـ "النقد" بل داعمون ومساهمون في تثقيف المواطن

المصدر: جريدة المدينة الخميس، ٩ أبريل ٢٠٠٩
http://al-madina.com/node/125455

أحمد عبد الرحمن - جدة

نفى حسين الشريف رئيس جمعية حقوق الإنسان لـ"المدينة" أن تكون الجمعية جهة "منتقدة" فقط بل داعمة ومساهمة تقدم الدراسات والاستشارات من أجل المساهمة في تثقيف المواطن بحقوقه.وقال الشريف بأن الجولات المفاجئة تأتي للتحقق من الشكاوى التي تصلنا وهي تحت نظام صادر بموافقة من المقام السامي وإن كان هناك استياء من الدوائر الحكومية فيجب أن يكون من نقص الخدمات والسلبيات الموجودة وليس من زيارتنا واضاف أن حالات الاستياء لن تثنينا عن المضي في نهجنا .واضاف ان ما تردد أن حقوق الإنسان جمعية لتصيد الأخطاء في الدوائر الحكومية أثناء زيارتنا المفاجئة فنحن ننظر بموضوعية للإيجابيات والسلبيات فالسلبيات تعالج والإيجابيات تعزز واضاف ان هذه أمانة كلفنا بها من قبل ولاة الأمر وسنقوم بأداء عملنا بكل شفافية ومصداقية بما يخدم قضايا حقوق الإنسان .ووجه الشريف رسالة إلى المواطنين بأن يعرفوا حقوقهم و يتواصلوا مع الجمعية للسؤال عن اية إجراءات قانونية أو حقوقيه وليتأكدوا بأن أبواب الجمعية مفتوحة لهم دون تمييز .يذكر أن الجمعية قامت مؤخرا بعدة زيارات مفاجئة لعدد من الجهات الحكومية ووقفت على العديد من الملاحظات التي وردت إليها من المواطنين .

جمعية حقوق الإنسان تطالب بتفعيل قرارات مكافحة التدخين

المصدر: جريدة المدينة الأحد، ١٢ أبريل ٢٠٠٩
http://al-madina.com/node/126489

أحمد عبدالرحمن - جدة

طالبت حلقة نقاش «حقوق غير المدخنين» التي عرضت بمقر فرع الجمعية الوطنيه لحقوق الإنسان والتي اقيمت يوم الثلاثاء السابق «بضرورة تفعيل القرارات الرسمية الصادرة من مجلس الوزراء والالتزام باتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ التي صادقت عليها المملكة عام ١٤٢٦ . وخرجت الحلقة التي عقدت بمقر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة ضمن للقاءات الشهرية للفرع بإبرام مذكرة تفاهم مع الجمعية الخيرية للتوعية بأضرار التدخين والمخدرات بمنطقة مكة المكرمة «كفى» بتشكيل لجنة من عدة جهات مدنية لتحقيق شعار "مجتمع بلا تدخين" وكانت الحلقة التي شارك فيها عدد من ممثلي الجمعيات الخيرية الوطنية والجهات الحكوميةوطالب الحضور بمشاركة جميع ثقافات المجتمع في عملية التوعية وإشراك علماء النفس في اختيار وسائل التوعية العصرية كما حمل المشاركون وزارة التربية والتعليم والصحة مسؤلية غياب الثقافة الحقوقية بما يتعلق بأنظمة الدولة وخاصة في مجال التدخين مطالبة بإدخالها في مناهج التربية الوطنية في المدارس. ودعا المشاركون المسؤولين في محافظة جدة للتكثيف لمحلات التوعية على محلات المطاعم والمقاهي للحد من انتشار ظاهرة التدخين وخاصة بين الفتيات والتي مثلت النسبة الأكبر في عدد من الدراسات التي استعرضتها الحلقة وأثارت مداخلة عضو حقوق الإنسان "المتعاون" بالجمعية معتوق عبدالله الشريف استغراب المشاركين في حلقة النقاش التي عقدتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بعد ان طالب باحترام حقوق المدخنين وانهم ضحايا التوعية لاقتصار رجال التوعية بالجمعيات على الخطابات.

حقوق الإنسان ترفع تقريرا حول "الضنك" إلى وزارة الصحة

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين ١٧/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٣/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٧
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090413/Con20090413270279.htm

حاتم المسعودي ـ مكة المكرمة

رفعت جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة تقريرا إلى وزارة الصحة أمس، بينت فيه ملاحظاتها التي سجلتها بعد جولتها على مستشفيات العاصمة المقدسة. ورصدت الجمعية في تقريرها ملاحظات وجود مختبرات فحص عينات حمى الضنك في مستشفى النور التخصصي بينما المرضى منومون في مستشفى الملك فيصل في الششة، مما يستدعي تأخر وصول العينات بعد فحصها بخمسة أيام. وطالبت الجمعية الوزارة دعم مستشفيات العاصمة المقدسة بالإمكانيات اللازمة لمكافحة الفيروس، الذي أصاب ١٥٠ شخصا، إضافة إلى تسببها بوفاة خمسة بينهم طفل. ورفع محمد الغامدي - والد ريان المتوفى بحمى الضنك- شكوى إلى جمعية حقوق الانسان بعد وفاة ابنه أمس الأول بمرض حمى الضنك، مبينا أن ابنته كذلك تعاني من الإصابة بهذا المرض، مطالبا أمانة العاصمة المقدسة برش المناطق التي ينتشر فيها البعوض. من جانبه، أوضح الناطق الإعلامي في الشؤون الصحية في العاصمة المقدسة فائق حسين أن مديرية الصحة رفعت الطاقة الاستيعابية لمستشفيات العاصمة المقدسة، مشيرا إلى أنه تم تشغيل سرر الطوارئ لاستيعاب أكبر عدد ممكن من المرضى.

جامعة تبوك تنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع

المصدر: جريدة اليوم الأثنين ١٤٣٠-٠٤-١٧هـ الموافق ٢٠٠٩-٠٤-١٣مالعدد ١٣٠٨٦ السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13086&P=1&G=2

اليوم ـ تبوك

ركزت مذكرة التفاهم التي تم توقيعها بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وجامعة تبوك الأسبوع الماضي على تكوين فريق عمل يضم مختصين من منسوبي الجامعة والجمعية لتفعيل هذا التعاون والاستفادة من الدراسات والبحوث التي تقدمها الجامعة وحلقات النقاش وورش العمل والاهتمام ببرامج التدريب في مجال حقوق الإنسان ودعم الجامعة للأبحاث النظرية والميدانية وإنشاء قواعد مشتركة حول ثقافة حقوق الإنسان وتبادل التقارير الدورية لتقييم العمل سواء داخل الجامعة أو خارجها. وتستقر هذه الاتفاقية لمدة ٥ سنوات وتدخل في حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها وتسري في جميع مناطق المملكة. وأوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن الاتفاقية تتضمن الاتفاق على القيام بالدراسات والأبحاث المتعلقة بحقوق الإنسان بمفهومها الواسع سواء المتعلقة بالحقوق المدنية أو الاقتصادية أو الاجتماعية .

تجاوبا مع مانشرته "الحياة"

"حقوق الإنسان" تبدأ زيارة لقبيلتي "العدوان والحسانية"... الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة الحياة - ١٣/٠٤/٠٩// الموافق ١٧/٤/١٤٣٠
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090412-9bf88a6d-c0a8-10ed-00fa-e78f8bfcde96/story.html

الليث - سعيد المهابي

قررت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة تنفيذ زيارة ميدانية لقبيلتي العدوان والحسانية اللتين تقطنان في قرية جوانة بمركز الجائزة (شمال شرق محافظة الليث)، على خلفية مطالبة أفراد القبيلتين من الجهات المعنية النظر في عدم حيازتهم أوراقا ثبوتية.

ويأتي هذا التحرك تجاوبا مع مانشرته صحيفة «الحياة» (رقم العدد وتاريخ) بشأن معاناة أفراد القبيلتين من عدم حيازتهم على الهوية الوطنية، ما سبب لهم مشكلات متشعبة مع الجهات الخدمية.

وقال رئيس جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف لـ«الحياة»: «سنبدأ زيارة مقر القبيلتين مطلع الأسبوع المقبل. وسنقف على أرض الواقع للتعرف على أهم مشكلاتهم ومطالبهم».

وفي تطور لافت للقضية بدأت وكالة الأحوال المدنية عبر أحوال محافظة الليث إحالة أفراد القبيلتين إلى أحد المستشفيات لطلب تقرير «سن». وأكد مصدر طبي لـ «الحياة» أن تقرير التسنين يحدد في العادة عمر المطلوب تسنينه باليوم والشهر والسنة، وبنسبة عالية من الدقة.

وكان الشريف وعد في تصريح سابق إلى «الحياة» بزيارة أفراد القبيلتين في أقرب فرصة ممكنة، مشيرا إلى أنه ليست لدى الجمعية أي معلومات كافية بشأنهم، وطالبهم برفع أوراقهم إلى الجمعية.

وتعود تفاصيل قضية قبيلتي العدوان والحسانية إلى نزوح أفراد القبيلتين خلال أزمة الخليج الأولى من محافظة الدرب في منطقة جازان إلى مركز الجائزة في محافظة الليث حيث يقطنون حاليا، إلا أنهم على رغم اعتراف شيخ قبيلتهم بهم من ضمن أفراد قبيلته إلا أنهم لم يحصلوا بعد على أوراق ثبوتية (هوية وطنية).

وتمتد معاناة أسر القبيلتين لتصل إلى المطالبة بإنشاء مساكن مناسبة لهم، وتأمين مستلزمات غذائية عاجلة لانتشالهم من الحال التي يعيشونها، إضافة إلى منحهم ولو استثنائيا بطاقات خاصة تمكنهم من العمل والتنقل داخل السعودية، وإلغاء أوراق التجوال التي يحملونها وتعطيهم حق التنقل داخل محافظة الليث فقط، إذ يعاملون إذا تجاوزوا المحافظة معاملة مجهولي الهوية وأكدت مصادر رسمية لـ «الحياة» سابقا أن معاملة القبيلتين منظورة في كل من مكة المكرمة وعسير وجازان، وصدرت بحقهم توجيهات من وزارة الداخلية تقضي باستفادتهم من الخدمات الصحية والتعليمية أسوة بالمواطنين.فيما أكد مشرف تعليم الكبار في إدارة التربية والتعليم في محافظة الليث محمد ختيم المالكي أن أفراد القبيلتين الذين لا يحملون بطاقات سعودية لهم كامل الحق في إكمال دراستهم حتى المرحلة الثانوية، إلا أنهم لا يحصلون على شهاداتهم التعليمية حتى اكتمال أوراقهم الثبوتية. وقال: «فتحت لهم حاليا فصول محو الأمية حتى يحصل أكبر عدد منهم على التعليم المناسب».

ويبلغ عدد الأسر النازحة نحو ٩٥ أسرة بتعداد يصل إلى ٩٠٠ شخص، ويتراوح عدد أفراد الأسرة الواحدة بين أربعة و ٢٠ فردا يسكنون داخل صنادق خشبية مصنوعة من شجر الأثل ومغطاة ببعض الحشائش اليابسة

مدير الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة لـ "عكاظ": تقرير "حقوق الإنسان" مليء بالافتراءات

جمعيات خيرية تشترط إعفاء اللحى والتخلص من الرسيفرات لصرف الإعانات

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء ١٨/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٤/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٨
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090414/Con20090414270665.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

أكد مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور علي بن سليمان الحناكي، أن إداراته اكتشفت وجود معوقين متوفين تصرف أعاناتهم في بعض الجمعيات الخيرية، وذلك مع تحديث بيانات أعداد المعوقين في المنطقة، والبالغ عددهم قرابة ١١ ألف معوق. وقال إن الشؤون الاجتماعية وضعت يدها على اشتراطات بعض الجمعيات الخيرية العاملة في مكة، بأن يكون طالب المساعدة «غير حليق»، ولا يملك لاقطا فضائيا (رسيفر)، وأن يحفظ جزءا من القرآن الكريم، وأن يكون مواظبا على صلاة الجماعة في المسجد، والتي ستؤكدها شهادة إمام المسجد. ووصف الحناكي، في حوار مع «عكاظ» تقريرا صدر عن جمعية حقوق الإنسان مؤخرا، عقب زيارة ميدانية قامت بها الجمعية لدار الملاحظة في جدة، بـ«المسموم»، و «المليء بالافتراءات»، وأكد على تسلم نتائج لجنة تقصي الحقائق، التي شكلت من إمارة المنطقة، والمحافظة، للنظر في تقرير حقوق الإنسان، والذي لم يكن دقيقا فيما احتواه من معلومات ومرئيات.

وتطرق الدكتور الحناكي في حواره للزحام الذي تعانيه دور الملاحظة والأيتام والتأهيل الشامل للمعوقين، كاشفا عن مشاكل أخلاقية وجنائية، تورط فيها بعض من الأيتام داخل الدور. **فإلى الحوار:**

تشهد الدور الإيوائية المغلقة مثل دور رعاية الأيتام ودور الأحداث، بعض التجاوزات وبعض المخالفات، هل يمكن إيضاح مكامن الخلل؟

ـ مهما يكن من السلوكيات السيئة، إلا أننا نرى أنه لا بد على الوزارة، أن تواصل الجهود لمزيد من الإصلاح، وإتاحة فرصة الابتعاث لإكمال الدراسات في تخصصات يحتاجها سوق العمل، وتوظيف أعداد كبيرة من الأيتام، وقد يعاني هؤلاء الأيتام من مشاكل في حياتهم العملية، بسبب البطالة، أو الفراغ، أو الدراسة، كما أن بعضهم يعاني من مشاكل في حياته الزوجية، بسبب الاتكالية التي تقوم تربية بعضهم عليها، أو المحاكاة التي يتأثرون بها، وكل هذه الأمور تدركها الشؤون الاجتماعية وتعمل على حلها.

قد يكون لدينا أيتام في الدور من المنحرفين أخلاقيا، أو في قضايا جنائية، مثل السرقات، أو المخدرات، وبعضهم أحيل للقضاء، ولكن لا نريد أن ننظر فقط لنصف الكأس الفارغ.

نحن نتعامل مع هؤلاء على أنهم مواطنون مدركون لحقوقهم وواجباتهم، وعليهم أن يتحملوا نتائج تصرفاتهم، وأود أن أشيد هنا بدور المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام، التي تتولى رعاية الأيتام، وتقدم لهم ما يحتاجونه من خدمات، من ناحية تسلم اليتيم الشاب، مساعدة مقدارها ٢٠ ألف ريال لشراء سيارة تعينه على تحسين دخله، وعلى أعباء الحياة، ولا يتسلم المعونة إلا بعد التأكد من حالته الاجتماعية، وجديته، مع ملاحظة أن هناك شرطا، يستوجب أن يكون هذا اليتيم، من أبناء دور الإيواء، وممن أكمل دراسته.

ولكن هذه المعونة فسرت من بعض الفتيات اليتيمات، أنها تفرقة، وأنهن في حاجة للمواصلات، وتطمح الواحدة منهن لامتلاك سيارة وجلب سائق خاص؟

ـ أبدا، نحن لا نفرق بين الأيتام في أي معونة، وفي حالة وصلنا طلب من أي يتيمة من بنات دور الإيواء، وطلبت المساعدة في شراء سيارة، ندرس أمرها وحالتها، ونرفع للوزارة بطلب الموافقة على طلبها.

تذمرتم كثيرا من زيارة جمعية حقوق الإنسان لدار الملاحظة الاجتماعية، ما خلفية التقرير؟

ـ هيئة حقوق الإنسان ودائرة الرقابة على السجون في هيئة التحقيق والادعاء العام، سبق أن زارتا دار الملاحظة الاجتماعية، وقدمتا تقريرا متوازنا ومقبولا، ويهدف للمصلحة العامة، على عكس جمعية حقوق الإنسان التي زارت برفقة عدد من الصحفيين والصحفيات دار الأحداث، لكن للأسف، كانت زيارة (إثارة إعلامية) وأنا كنت خارج جدة، خذ مثلا جانبا من الزيارة، عند دخول أعضاء جمعية حقوق الإنسان إلى مكتبة دار الملاحظة، وتفحصوا الكتب الموجودة (على حين غرة)، ولم تعجبهم نوعية الكتب، بدأ وفد الجمعية سرد النكت، رغم أنها كتب هادفة، وبلغت قيمتها مع تجهيز المكتبة أكثر من ٣٠ ألف ريال، وتم اختيار تلك الكتب من مختصين ومربين ومن ذوي خبرات.

ولا ننسى أن عمر دار الملاحظة ٤٠ عاما ومساحتها ٣٠ ألف متر مربع، وهناك عملية ترميم لبعض المواقع في الدار، نحن نقر أن المبنى بحاجة إلى تغيير، لكن شعرنا أن الجمعية، جاءت للدار للبحث عن السلبيات.

يبدو أن تقريرهم أزعجك كثيرا، فبت متحاملا؟

ـ أنا أقول دائما لا تنظر إلى النصف الفارغ من الكوب، وأزعم أن إظهار السلبيات مفيد للجميع، لكن الذي أزعجنا، أن الجمعية بالغت في وصف الحالة، وضخمت تقريرها، وعجلت بإرساله للصحف، وكأنها تبحث عن الإثارة فقط.

نحن نؤمن بالمصارحة والشفافية، ولا توجد لدينا أسرار نخاف منها، عندما ذكر تقرير الجمعية أن ٨٠ في المائة من الأحداث من غير السعوديين، يتعرضون للضرب والتعذيب والإهانة، فذاك تجن على الحقيقة، وطعن في خدمات عدة جهات تشارك في تشغيل دار الملاحظة، منها وزارة الداخلية، والتربية والتعليم، والصحة، والشؤون الإسلامية، والادعاء العام، والجوازات، إلى غير ذلك من جهات وإدارات حكومية، تعمل معنا في دار الملاحظة.

ثم لا ننسى أن هناك منظمات حقوقية وجمعيات تتربص بنا، وتتلقف مثل هذه التقارير من باب (من فمك أدينك) وقد شكلت لجنة عاجلة بأمر صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل، ورفع سمو محافظ جدة تقريرا لسموه، للوقوف على الملاحظات، وتبين أن كثيرا من ملاحظات جمعية حقوق الإنسان، ليست في محلها، وتسلمنا هذا التقرير قبل أسبوع وسنرفعه، للجهات المختصة، وللوزير، علما أننا كتبنا للجهات المسؤولة، عن تجاوزات جمعية حقوق الإنسان في زيارتها لنا، وأضع أمامكم التقرير المرفوع للإمارة والمحافظة، وهو تقرير يفند ادعاءات الجمعية.

تقولون إنكم تمارسون الصراحة والشفافية، لكن من الواضح أن تقرير الجمعية، أزعجكم بشكل بات واضحا؟

ـ نحن نرحب بأي زيارة لأي شخص أو جهة، نريد الاتزان وعدم المبالغة أو تزييف الحقائق، القصور قد يكون موجودا في أي جهة، وهذا أمر طبيعي لكل من يعمل، لكن غير الطبيعي هو التضخيم كما أشرت، وقد نتج عن تلك الزيارة آثار سلبية للغاية في الدار.

مثل ماذا؟

ـ الأحداث أصبحوا متمردين في الدار بعد أن وزع مشرف جمعية حقوق الإنسان الدكتور حسين الشريف رقم هاتفه المحمول على الأحداث، لإبلاغه عن أي شكوى أو مخالفة، بعضهم أصبح يهدد المراقبين والمسؤولين في الدار بنقلهم أو الخصم من مرتباتهم، إذا وجد تقصيرا في متابعتهم، هذه الزيارة «مسمومة بكل معاني الكلمة»، أثارت التمرد، وأحدثت «لخبطة شديدة»، كنت أتمنى أن يكتبوا تقريريهم عن السلبيات إن وجدت، وترسل للإمارة أو المحافظة أو أي جهة بدلا من نشرها في الإعلام، بطريقة «تصفية حسابات»، ولا تنس أن أولياء أمور بعض الأحداث احتجوا لدينا عندما تم تصوير أبنائهم في الدار أثناء الزيارة، دون موافقة الأسرة، ودون طمس معالم وجوه الأحداث ممن نشرت صورهم بشكل فاضح في الصحف.

مرة أخرى .. تقول لاشيء لديكم تخافون منه، ثم تحتجون على نشر تقرير الجمعية في الصحف، ثم تعود وتقول كان بودنا إرساله للجهات المختصة دون نشره، هذا تناقض؟

ـ هيئة حقوق الإنسان زارتنا من قبل، وهي تنظر إلينا وإلى المصلحة العامة بعين النحلة التي لا تقع عينها إلا على الأزهار، بينما جمعية حقوق الإنسان تنظر لنا ولغيرنا من الجهات، بطريقة مختلفة فيها كثير من الإجحاف، الذي أزعجنا ليس الزيارة، أو النشر في الصحف، ولكن استراتيجية الجمعية التي لا تقوم على التقويم والإصلاح للخلل، بل العكس، هي محبطة لكل من يعمل، ولعلك تطالع تقرير جمعية حقوق الإنسان، وتطالع تقرير اللجنة التي شكلت من الإمارة، وتلمس التجني الذي عانيناه من الجمعية، أنا أؤكد مرة أخرى، أننا نرحب بالنقد الهادف والموضوعي والبناء، وليس ممارسة الوصاية على الآخرين وتزييف الحقائق والسماع من طرف واحد وإحداث البلبلة.

الجمعيات الخيرية والمحتاجون يتعاملون وفق مبدأ (أقبل بعضهم على بعض يتلاومون)، وتذمر المحتاجين يتزايد من بعض الجمعيات التي تقدم معوناتها للمستفيدين بـ(القطارة) ناهيك عن أساليب غير لائقة لأناس لا يسألون إلحافا؟

ـ في الجمعيات الخيرية آلاف المحسنين والمحسنات، هذه الجمعيات وصل عددها في المملكة إلى ما يقارب ٥٠٠ جمعية، منها ١٣٠ في منطقة مكة المكرمة، ولديها لوائح وأنظمة وتعليمات تعمل في إطارها، وتقدم الخير للمحتاجين.

لكنك لم تجب عن الشكاوى من بعض هذه الجمعيات، وأنها تتعامل بـ(غلاظة) مع مراجعيها؟

ـ توجد بعض الأخطاء، ووصلتنا بعض الشكاوى، مثلا اكتشفنا أن هناك بعضا ممن يعمل في هذه الجمعيات، يشترط لتقديم المساعدة للمحتاجين، شروطا ما أنزل الله بها من سلطان، منهم من يشترط على المحتاج أن يكون ملتحيا (ليس حليق ذقن)، أو أن يحفظ رب الأسرة جزءا من القرآن الكريم، أو لا يملك لاقطا فضائيا (دش أو رسيفر) في منزله، أو يطلبون منه إحضار شهادة من إمام المسجد، تؤكد مواظبته على صلاة الجماعة في المسجد، مثل هذه الاشتراطات، هي بلا شك تجاوزات لا نقرها أبدا، بل أؤكد أن الإلحاح في مثل هذه الاشتراطات، تعين الشيطان على المحتاج، فربما كان رب الأسرة مريضا أو محتاجا، أو سيدة زوجها في السجن، أو كان متخاذلا ومتهاونا، أو متعاطيا للمخدرات.

أعود وأقول، إن غالبية الجمعيات تؤدي عملها بشكل جيد، ونطمح في الأكثر، ونحثهم على الحرص في معالجة الفقر بطرق غير تقليدية، وعلى تشجيع تحويل الأسر المحتاجة إلى أسر منتجة، مثل استيعاب أحد أفراد الأسرة في المشاريع الصغيرة، أو برامج الأسر المنتجة، أو التدريب المنتهي بالتوظيف.

وأؤكد مرة أخرى، أن الوزير يشجع أعمال الجمعيات الخيرية، ويطمح في أن تكون كل جمعية وزارة شؤون اجتماعية قائمة بحد ذاتها، ولم نكشف عن أي تجاوزات مالية أو اختلاسات في أي جمعية، سوى الأخطاء التي تكمن في ما ذكرت سابقا، من حيث تضييق الشروط على المحتاجين.

المعوقون يجدون زحاما كبيرا في استيعابهم في دور التأهيل؟

ـ تقدم الرعاية لهم بطريقتين، إما أن يتم تقديم مساعدة وإعانات مباشرة لذويهم لتمكينهم من تلبية احتياجاتهم الأساسية، أو عن طريق صرف إعانات سنوية، تتوافق حسب وضع كل حالة من الحالات.

نحن نعاني من تكدس شديد وتزايد في حالات الانتظار، ولدى الوزارة الآن، ١٣٠ ألف معوق، منهم ١١ ألفا في جدة، وننتظر الانتهاء من مركز المعوقين الحالي في جدة، الذي سيستوعب ١٠٠٠ حالة، إضافة لمركز المعوقين في الليث، الذي يستوعب ٣٠٠ حالة، حاليا الطاقة الاستيعابية في مركز التأهيل الشامل للمعوقين في جدة منخفضة، لدينا في مركز جدة ٢٥٠ حالة إعاقة، رغم أن الطاقة يفترض أن لا تزيد على ١٥٠ فقط، ولدينا على قائمة الانتظار في مركز إيواء المعوقين في جدة ما يقارب ١٠٠٠حالة، وقد خفضت زيادة الإعانة المالية للمعوقين ١٠٠ في المائة، من الأعداد الراغبة في الإيواء، ونسعى لتطوير جهودنا والوصول للمعوق في منزله قبل أن يصلنا، ولدينا فرق ميدانية زارت محافظتي الليث، والقنفذه، لتسهيل إجراءات تسجيل المعوقين فيها.

بالأمس انتهينا من تحديث بيانات ١١ ألف معوق في جدة بإعادة الكشف عليهم، والتأكد من نوع الإعاقة، واكتشفنا أن هناك معوقين توفوا، ولا تزال أسرهم تتسلم إعانة الإعاقة، لكنها حالات معدودة، واكتشفنا أيضا حالات إعاقة، تتسلم مبالغ إعانة أقل من المبلغ المقرر لها، وذلك عائد إلى أن الإعاقة تضاعفت، ولم يتم تزويد الشؤون الاجتماعية بتقرير طبي حديث، كون الإعاقة مصنفة لدينا ٣ فئات، فئة تتسلم ١٠ آلاف ريال، وأخرى ١٤ ألفا، والثالثة ٢٠ ألف ريال كإعانة سنوية، وفق نوع الإعاقة.

بات واضحا أن هناك متسولين سعوديين، كيف تتعاملون معهم؟

ـ مهمتنا في الشؤون الاجتماعية تنحصر في المتسولين السعوديين، فإذا كان مسنا يودع دار الرعاية للمسنين، وإذا كان طفلا ويتيما يودع دار التربية للبنين، وإذا كان طفلا ومتشردا يودع دار التوجيه الاجتماعي، وإذا كان شخصا قادرا على العمل وشابا، يبعث إلى مكتب العمل للبحث له عن فرصة عمل، وإذا كان مسنا وصاحب أسرة وغير راغب في دار الرعاية، تجرى إحالته للضمان الاجتماعي، بطلب تقديم إعانة له، وكذلك تجرى إحالته للجمعيات الخيرية لمساعدته على أعباء الحياة اليومية، هذه المعالجات الخاصة بالمتسولين السعوديين، أما فيما يخص المتسولين الأجانب، فإذا قدم إلى هذه البلاد للتسول، فهذا يعني مخالفة صريحة لنظام الإقامة، الأمر الذي يستوجب ترحيله من البلاد، بموجب ما نصت عليه الأنظمة في هذا الشأن، وينتهي دور الشؤون الاجتماعية في تسليمهم للجهات المختصة، لمعرفة من يقف وراء انتشارهم، أو ترحيلهم أو غير ذلك.

الموقع الإليكتروني لـ "حقوق الإنسان" يتمسك بالرئيس السابق

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء ١٩/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٥/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٩
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090415/Con20090415270818.htm?kw

منصور الشهري ـ الرياض

رغم مرور أكثر من ٤٠ يوما على تعيين الدكتور بندر بن محمد العبيان رئيسا لهيئة حقوق الإنسان، لا تزال الصفحة الرئيسية لموقع الهيئة على «الإنترنت» تحمل اسم الرئيس السابق لها تركي السديري. وفي الوقت الذي أعلن نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد الحسين في شهر صفر من العام الماضي عن استحداث رابطين (النشاطات والدراسات)؛ لخدمة زوار الموقع، وإمدادهم بآخر أخبار فعاليات حقوق الإنسان عربيا ودوليا، لم يتم تفعيل الرابطين بعد. في المقابل يظهر موقع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بشكل محدث يوميا، مشتملا على العديد من الموضوعات والأخبار التي تفيد المتصفح، بالإضافة إلى الدراسات والبحوث، والتقارير المحلية والعالمية.

معلمات غاضبات أمام حقوق الإنسان بمكة

عشر سنوات لم تشفع لنقلنا حيث سكنانا

المـــصدر: جريـــدة الـــوطن الأربعـــاء ١٩ ربيـــع الآخـــر ١٤٣٠ـــ ١٥ أبريـــل ٢٠٠٩ العـــدد ٣١٢٠ـــ الـــسنة التاســـعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3120&id=97836&groupID=0

معلمات يقفن على باب جمعية حقوق الإنسان بمكة حيث استقبلهن مدير الفرع عبدالله الخضراوي

مكة المكرمة: خالد الرحيلي

أمام فرع جمعية حقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة تجمع أكثر من ١٢ معلمة اقتصاد منزلي نيابة عن ٨٦ من زميلاتهن للمطالبة بتدخل الجمعية لتلبية رغباتهن في النقل إلى مقار سكنهن في مكة وجدة. وتؤكد المعلمات أن غبنا لحق وما زال يلحق بهن كونهن تقدمن بطلبات النقل قبل أكثر من عشر سنوات دون استجابة. من جهته تسلم مدير فرع الجمعية عبدالله إسماعيل الخضراوي شكوى المتضررات واعدا باستكمال الإجراءات والرفع للجمعية. ولم يفت المعلمات أن يخبرن الخضراوي بمخاوفهن من حسم هذا اليوم «أمس» من رواتبهن حيث اضطررن للغياب بدون عذر نظرا لعدم وجود فرع للجمعية بالليث حيث يعملن.وقالت إحدى المعلمات لـ"الوطن" إنها منذ عام ١٤٢٠ وحتى الآن لم تنقل، وفي كل عام ترفع طلبا ضمن حركة النقل إلا أن النقل لا يشملها. كما لاحظت أن زميلاتها في تخصص الاقتصاد المنزلي المعينات في قرى محافظات الليث لم يشملهن النقل منذ أكثر من ١٠ سنوات. **تفاصيل**

تجمعت أكثر من ١٢ معلمة، يدرسن الاقتصاد المنزلي في قرى محافظة الليث، أمام فرع جمعية حقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة أمس، للمطالبة بتدخل الجمعية من أجل مساعدتهن في رفع الظلم عنهن- حسب قولهن. وأكدن أنهن يمثلن ٨٦ معلمة في ذات التخصص، يعانين من الظلم الذي لحق بهن خلال السنوات العشر الماضية بسبب عدم تحقيق رغبتهن في النقل إلى مقار سكنهن في مكة المكرمة وجدة. وقد روت المعلمات معاناتهن لمدير فرع الجمعية عبدالله إسماعيل الخضراوي الذي استلم منهن خطابهن. ووعد باستكمال الإجراءات من خلال الرفع للجمعية بمطالبهن إلا أنهن أبدين تخوفهن من حسم هذا اليوم من مرتبهن، وأنه يعد غيابا بدون عذر، مشيرا إلى عدم وجود فرع للجمعية بالليث يلجأن إليه.وقالت إحداهن لـ"الوطن" إنها منذ عام ١٤٢٠ وحتى الآن لم تنقل، وفي كل عام ترفع طلبا ضمن حركة النقل إلا أن النقل لا يشملها. كما لاحظت أن زميلاتها في تخصص الاقتصاد المنزلي المعينات في قرى محافظات الليث لم يشملهن النقل منذ أكثر من ١٠ سنوات.وتضيف إنهن يستيقظن عند الساعة ٣ فجرا استعدادا للرحلة اليومية من جدة. وتبدأ الرحلة من تجمع المعلمات في جنوب جدة، حيث تنقلهن حافلة إلى محافظة الليث ثم تتوقف لينتقلن إلى حافلة أخرى تقوم بنقلهن إلى داخل القرية. وتقول زميلتها: إننا عايشنا تطور القرية منذ أن كانت بدون كهرباء ولا هاتف ولا جوال ولا طريق معبد للسيارات، ومازلنا في القرية وكلما جاءت معلمة جديدة لا تستمر معنا إلا عاما أو عامين، ثم يشملها النقل وتنقل إلى مقر سكنها إلا نحن مجتمع معلمات الاقتصاد المنزلي، حيث لم تنقل منا أي معلمة على الرغم من أننا ٨٦ معلمة ونلاحظ عكس ذلك مع التخصصات الأخرى. وتضيف معلمة أخرى أن طريق الرحلة اليومي يستنزفهن ماديا حيث تكلف الرحلة شهريا ٢٨٠٠ ريال أجرة نقل بخلاف إيجار السكن، والذي تصفه بالمتواضع في تلك القرية إضافة إلى تكاليف الإعاشة. وتقول: إنني أترك أطفالي في المنزل برفقة الخادمة والسائق الذي يتولى إيصالهم إلى مدارسهم.

٨٦ معلمة اقتصاد منزلي بالليث يشكون "التربية" رسميا لـ "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، ١٥ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٩ ربيع الثاني ١٤٣٠
http://al-madina.com/node/127419

محمد رابع سليمان - مكة المكرمة

لجأت ٨٦ معلمة من معلمات الاقتصاد المنزلي بمحافظة الليث أمس للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة لإنصافهن مما وصفنه بتجاهل وزارة التربية والتعليم لطلبات نقلهن إلى مكة المكرمة أو محافظة جدة أو أي منطقة قريبة من موقع سكنهن منذ أكثر من ١٠ سنوات وطالبن جمعية حقوق الإنسان في شكوى رسمية بالتدخل لإنهاء معاناتهن أسوة بما يحدث للمعلمين في طلبات النقل أو المعلمات في تخصصات أخرى.وتفاعلت اللجنة مع طلباتهن وأكدت لهن أنها ستتخذ الإجراء المتبع في مثل هذه القضايا، وشهد مقر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ العاشرة والنصف صباح أمس توافد عدد من المعلمات اللاتي تغيبن عن مدارسهن أمس في محافظة الليث من أجل تقديم شكوى رسمية وشرح معاناتهن للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للتدخل.وقالت المعلمة (م.ا) إنها تم تعيينها عام ١٤٢٠هـ وحتى الآن لم يشملها وزميلاتها النقل، مشيرة إلى أن أبرز معاناة يعشنها يوميا هي الحوادث المرورية وأكثرهن متزوجات وأمهات يودعن أبناءهن يوميا خشية أن لا يعدن وأنهن يستيقظن عند الساعة الثالثة فجرا لرحلة الذهاب إلى مدارسهن بعد مغادرة جدة أو مكة وينقلهن سائق الحافلة إلى محافظة الليث ثم إلى داخل القرية، مضيفة: نغيب يوميا أكثر من ١٣ ساعة عن أسرنا لكي نصل إلى المدرسة والتي تقع في قرية بمحافظة الليث.وتقول إنها تعرضت لحادث سير نتج عنه عدة إصابات ونزيف داخلي وتهتك في الجمجمة في طريق أصبح يعرف بطريق الموت وعلى الرغم من ظروفها الصحية إلا أنها لم يشملنها النقل حتى الندب طلبته ولم يتحقق ذلك أيضا «على حد قولها»، وأضافت: كما أنني بحثت في الإشراف التربوي بجدة فوجدت أن محافظة جدة متوفر فيها أماكن أي أن هناك احتياجا، لماذا لا يلتفت لمحافظة الليث وقراها؟ كما أننا نلاحظ زميلاتنا من التخصصات الأخرى يأتين ثم ينقلن ونظل مكاننا، وهل يعقل أنه منذ ١٢ سنة لا يوجد حل ولا يوجد احتياج في مكة وجدة رغم أن المعلمات لا يمكثن في قرى محافظة الليث أكثر من عامين على أقصى حد وجميعهن ينقلن إلا نحن حتى إمكانية الاستفادة من استثناء الوزارة لمن لهن ظروف خاصة حيث إن والدتي مريضة بالسرطان وأرفقت كافة أوراقي وتقاريري الطبية مع تقارير والدتي ولم يشملني الاستثناء فنحن سيدات لا نستطيع خوض مغامرة التنقل من مكان لمكان أو من إدارة لإدارة نريد حلا ولهذا السبب لجأنا إلى جمعية حقوق الإنسان فنحن من البشر لنا معاناة نريدها أن تصل للمسؤولين ليشملنا النقل فعشر سنوات نعتقد أنها كافية فلقد عرفنا خلالها القرية وأهلها وطبيعتها.وقالت معلمة أخرى التقتها «المدينة» بمكتب اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة أمس إنها جاءت من أجل تقديم طلب إنصافها من وزارة التربية والتعليم التي لم تستجب لطلب نقلها من محافظة الليث منذ ١٠ سنوات.من جهته رحب مدير فرع جمعية حقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة بطلبهن ووعدهن بالرفع إلى الجمعية للنظر فيه حسب الإجراء المتبع.

كلام جميل

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/٠٤//
http://ksa.daralhayat.com/perspectives/04-2009/Article-20090403-6d7a038d-c0a8-10ed-005a-58e03853fcdf/story.html

هالة الدوسري

استقبل المراقبون المحليون التقرير الثاني الصادر عن «هيئة حقوق الإنسان» السعودية بالكثير من الإيجابية، ويمثل إصدار هذا التقرير خطوة مهمة للتدليل على مدى الشفافية في تعامل الدولة مع المشكلات المحلية، تناول التقرير القضايا الأهم والأكثر تأثيرا في النظام المحلي، وتم تفصيله في ثلاثة أقسام رئيسة تتناول التشريعات الجديدة التي تمت صياغتها أخيرا ومراقبة أداء الأجهزة الحكومية المعنية بحقوق الإنسان ومراقبة قضايا حقوقية معينة كحقوق المرأة والطفل ومكافحة الفساد، وسأتناول هنا التعليق على القسمين الأول والثاني من التقرير وأرجئ التعليق على القسم الأخير في المقال المقبل، بداية يبدو للقارئ أن تقرير هيئة حقوق الإنسان لدينا شديد الشبه بالتقارير الصادرة عن مجلس مراقبة الأداء العام كمجلس الشورى مثلا، ولكن الواقع، كما التقرير، يؤكد أن ضآلة صلاحيات مجلس الشورى في النظر في التشريعات وتطويرها، وهي مهمة يؤكد التقرير أن سببا كبيرا منها يعود إلى عدم وضوح مسؤوليات مجلس الشورى وتداخلها حاليا مع صلاحيات مجلس الوزراء، فمجلس الشورى هو الجهة المعنية أصلا بسن التشريعات والأنظمة، ولكن يقوم نيابة عنه بهذا الدور مجلس الوزراء الذي من المفترض أن يقوم على تنفيذ الأنظمة، والشيء المدهش هنا هو حجم التشريعات الجديدة ذات العلاقة بحقوق الإنسان التي صدرت في العام الماضي.

فالتقرير أشار إلى صدور ثمانية تشريعات جديدة تتناول حقوق الإنسان، وهو ما يؤكد التطور الحادث حاليا في تناول هذه المواضيع والذي يعود بالدرجة الأولى إلى تكثيف الوعي حول أهميتها إعلاميا وسياسيا، وبالرغم من إشادة التقرير بالتشريعات الجديدة في نظام المحاكم والقضاء إلا أنه أبرز بعض نواحي القصور في تحديد معايير الكفاءة في تعيين القضاة الجدد وتحديد مفهوم «السيادة» في القضايا المرفوعة لديوان المظالم التي يرفض بسببها رفع قضايا ضد بعض الأجهزة الحكومية، تحديد المفاهيم بشكل واضح كانت أيضا سببا في نقد التقرير لنظام عمل المؤسسات والجمعيات الأهلية الجديدة، فالتشريع الجديد لم يوضح الأسباب التي يجوز عندها رفض إنشاء جمعية أهلية أو مدنية إذا ما تعارضت مع النظام العام، وهنا تبرز معضلة عدم وضوح القوانين العامة واللوائح في النظام العام للدولة، ويزيد من مساحة الغموض في التعاطي مع مثل تلك القضايا، انسحب اتهام التقرير بالغموض إلى نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية أيضا والذي أصدر تعريفا فضفاضا بتجريم استخدام الشبكة العنكبوتية في إنتاج ما يتنافى مع الآداب العامة والقيم الدينية بدون تحديد للتفاصيل في ماهية تلك الآداب والقيم، مما يهدد حرية الأفراد في التعبير والمشاركة بالرأي.

وانتقد التقرير في نظام المرور الجديد عدم السماح لمن يملك صحيفة سوابق بالحصول على رخصة مرور إلا في حال رد اعتباره، وأبدى تخوفه، ليس فقط من تأثير مثل ذلك التشريع على طالب الرخصة وإعاقة تنقله وعمله، بل أيضا على من يعولهم ممن يعتمدون عليه للتنقل والعمل، كما انتقد عدم وضوح آليات رد الاعتبار لأصحاب السوابق وعدم تحديد الجهات المعنية بإصدار رد الاعتبار أو آلياته، وطالب التقرير بتفعيل عملية انتخاب أعضاء مجلس الشورى، بدلا من نظام التعيين المتبع حاليا وزيادة صلاحيات الأعضاء في المشاركة في صياغة التشريعات ومراقبة الأداء، وعلى الأخص في مراقبة الميزانية العامة ومساءلة الوزراء، وأشار التقرير إلى أثر ضعف أداء المجلس في مواجهة القضايا العامة، وأبرز مشكلة انهيار سوق الأسهم وغلاء الأسعار كنتيجة سلبية مباشرة لضعف مراقبة الأداء العام، وطالب التقرير بتعزيز الشفافية مع الرأي العام في المشاركة في مداولات المجلس.

وفي مجال القضاء انتقد التقرير إصرار القضاة على النساء بإحضار محرم أو عدم الأخذ ببطاقة الأحوال للنظر في دعاويهن، وحدوث التمييز بين الخصوم، وعدم توافر عدد كاف من القضاة أو المحاكم مع طول مدة التقاضي، كما انتقد التقرير تضارب الأحكام في القضايا المتماثلة، وعدم الأخذ بالوسائل الحديثة في الأدلة والأحكام، وعدم وضوح آليات التعويض عن الخطأ الإداري، وأبرز بعض تجاوزات الضبط وانتزاع الاعتراف، وفي التعليق على أداء وزارة الداخلية كانت الحاجة ملحة إلى تأهيل الأفراد في الوزارة في التعامل مع الموقوفين وتعريفهم بحقوق الإنسان وتطوير التعامل مع التجاوزات الأمنية في السجون والتحقيق.

وأثارت الجمعية قضيتين أساسيتين، هما قضية السجناء الأمنيين، وقضية من لا يحملون أوراقا ثيوتية، بوصفهما لا تزالان محط غموض ومصدرا للتجاوز في حقوق الأفراد وعوائلهم، وأخذ التقرير على أداء هيئة التحقيق والإدعاء العام قلة عدد موظفيها وضآلة صلاحياتها، بحيث لا يمكن لأفرادها الوصول إلى بعض السجون، كتلك التابعة للمباحث العامة، وانتقد التقرير إعطاء صلاحيات للقائمين على السجون بمنع اتصال المسجون بمحاميه أو أفراد أسرته، وأشار التقرير إلى عدم تحديد الجرائم التي تستدعي التوقيف في غياب حالة التلبس تحت النظام الحالي، وانتقد التقرير الصلاحيات الواسعة الممنوحة إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مما أدى إلى المخالفات الملحوظة في عمليات القبض على النساء بلا محرم، وتفتيش الممتلكات الخاصة والإجبار على توقيع محاضر من دون قراءتها، واستخدام سيارات خاصة لنقل الموقوفين إلى مراكز الهيئة، ودعت هيئة حقوق الإنسان أخيرا إلى تكثيف السلطات الممنوحة لأفرادها، ورفع سقف الحرية الإعلامية لكشف التجاوزات والرقابة على أداء مؤسسات الدولة... إلى هنا ينتهي الفصلان الأول والثاني من التقرير والذي بذل بالتأكيد القائمون عليه جهدا مشكورا ومطلوبا لرصد الأخطاء ومعالجتها، وذلك في ظل ظروف التواصل البيروقراطي مع الأجهزة الحكومية وغموض التشريعات وتداخل الصلاحيات فيما بينها، وقد أتى التقرير بالتأكيد كمرآة لرصد واقع أداء المؤسسات العامة، ولعب دورا إضافيا في اقتراح التشريعات والحلول المنظمة في حال غيابها، ويترك التقرير القارئ متأثرا بحجم العمل الذي قامت الهيئة بالبحث فيه، ويتركه أيضا متسائلا عن المواطن الأخرى في أداء مؤسسات الدولة التي لم يتناولها التقرير، والتي لا تتعلق مباشرة بحقوق الإنسان، مما يبرز الحاجة إلى تفعيل دور مجلس الشورى في الرقابة العامة والإشراف بشكل محايد على أداء مؤسسات الدولة، والمتوقع أن تحمل لنا الأيام المقبلة ردود فعل ما لدى صانعي القرار على التقرير، ونأمل ألا يبقى التقرير كلاما جميلا على الورق، وأن تتبعه ترجمة ما ليصبح واقعا ملموسا في حياة المواطنين.

تقرير ..." سعودي الصنع"

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/١١//
http://ksa.daralhayat.com/perspectives/04-2009/Article-20090410-91ac236c-c0a8-10ed-00fa-e78fefe84f60/story.html

هالة الدوسري

أتابع هنا التعليق على الجزء الثالث والأخير من التقرير الثاني لهيئة حقوق الإنسان السعودية، الذي تناول وضع المرأة والطفل، إضافة إلى حرية التعبير ومكافحة الفساد والأوضاع المعيشية والخدمات الصحية والسجون، وأكرر هنا ما ذكرته سابقا عن مدى تأثري بمستوى الطرح والشفافية وانتقاء المجالات الأكثر ارتباطا بحقوق الإنسان لرصدها ومتابعتها، وأملي بأن يصبح هذا التقرير نواة للإصلاح وليس فقط كلاما جميلا يثبت دور الهيئة ولا يتبعه أي تحرك رسمي، التقرير أشاد بالتعيينات المبدئية التي حدثت لنساء سعوديات في بعض المناصب القيادية - على قلتها - وانتقد عدم تفعيل المساواة في فرص العمل، كما أقرها مجلس الشورى والاتفاقيات الدولية للمملكة، وتطرق التقرير إلى الخلل في ترجمة حقوق المرأة، كما نص التشريع من قبل المفسرين على أرض الواقع، ومن قبل بعض الأنظمة التي تنتقص من أهليتها، كنظام الولي المطلوب رسميا للمرأة في معاملاتها المالية والتعليم والعمل وممارسة التجارة والتصويت في انتخابات المجالس البلدية والغرف التجارية وغيرها، وطالب بإصدار نظام خاص يكفل عدم التمييز بناء على الجنس، وفي خطوة جريئة تطرق التقرير إلى أهمية تحديد شرعية ومفهوم الاختلاط والحجاب الشرعي، ومواضع الحاجة إلى الولي وبالأخص في إصدار بطاقات الهوية وجوازات السفر، وهو ما يتخذه المشرعون هنا ذريعة لانتقاص حقوق النساء.

أشار التقرير إلى تمييز نظام التقاعد المدني بين المرأة والرجل، وفي استحقاق ورثة المرأة لتقاعدها، وتطرق إلى شأن يهم آلاف السعوديات المتزوجات من أجانب، وهو التمييز في منح الجنسية لزوج وأبناء السعودية مقارنة بالمتزوجة من سعودي، وطالب صندوق التنمية العقارية بالنظر في قوانينه لمنح القروض للمرأة، التي حصرها بفئتين فقط، بينما منحها لأي رجل بالغ، وطالب التقرير الجهات المسؤولة بدعم إنشاء وتبني مراكز حماية المرأة من العنف المنزلي، وتفعيل دورها في المدارس والمستشفيات، وتطرق التقرير إلى الحقوق المنتقصة للطفل، وعلى الأخص تحت أنظمة الأسرة المعمول بها قانونيا، كحق التجنس، خصوصا لأطفال الزوجة السعودية من زوج غير سعودي، وكذلك لأب سعودي وأم غير سعودية في حالة عدم موافقة الدولة المسبقة على الزواج، وكذلك في حالة سحب الجنسية من الأبناء أو الزوجة بسبب ارتكاب الأب السعودي لمخالفة ما، وطالب التقرير بمنح مجالات وفرص تعليم متساوية للطفل بغض النظر عن الجنس، كما طالب بتحديد سن الـ ١٨ كسن عامة للأهلية القانونية، ليس فقط للعمل الحكومي بل للزواج والتعاملات القانونية في المحاكم.

وتطرق التقرير إلى تجاوزات القضاء في تسليم ولاية الأطفال لمن لا ينفق، أو لمن يخل بتربية أبنائه ويعرضهم للأذى والعنف بلا عقوبة، واقترح التقرير تقنين الأحكام الشرعية الخاصة بالأسرة والأحداث، وعلى الأخص في إجراءات التحقيق واتخاذ عقوبات بديلة عن السجن كعلاج للانحراف السلوكي، وطالب التقرير بالالتفات إلى أوضاع الأطفال المعوقين وتمكينهم في المجتمع، ونوه بافتقار المملكة إلى مؤسسات التثقيف والترفيه للأطفال والشباب، وطالب الرئاسة العامة لرعاية الشباب بتفعيل دورها الغائب في هذا المجال، وانتقد عدم تفعيل رفع سقف الحريات والمشاركة، بالرغم من وضع مشروع إصلاحي قبل ثلاث سنوات بهذا الخصوص، ومن ذلك توقيف المدونين والصحافيين وبعض المواطنين والمواطنات، وحجب المواقع الالكترونية عند ممارسة حق الرأي في نقد مؤسسات الدولة والشأن العام، خصوصا مع تضاعف مشكلات أداء الأجهزة الحكومية وعدم توفر فرصة للمواطنين سوى في الإعلام لطرح معاناتهم.

وخلص التقرير إلى أن كلا من ديوان المراقبة العامة وهيئة الرقابة والتحقيق لا يقومان بالمطلوب منهما في ظل القيود الموجودة على أدائهما حاليا، خصوصا في الرقابة على أوجه صرف المال العام وتنفيذ المشاريع الحكومية واستغلال النفوذ، مما أدى إلى كثرة مظاهر الفساد المالي الموجودة، وبين التقرير أن ذلك نتيجة حتمية لضعف أنظمة الرقابة والمحاسبة العامة.

وضعف تأهيل الموظفين الحكوميين في جهاتهم التي تهتم بالحضور والانصراف أكثر من الإنتاجية، وأبرز التقرير معاناة المواطنين نتيجة للتطورات الاقتصادية الأخيرة، وانهيار سوق الأسهم وارتفاع الأسعار، خصوصا لأصحاب الدخل

المحدود والمتقاعدين، وأشار التقرير إلى بطء مشروعات التنمية الاقتصادية الملحوظ، وإلى عدم توازن الخطط في مناطق المملكة المختلفة، مع ارتفاع نسب البطالة، خصوصا للإناث، وعدم التوازن في توفير الخدمات كان مأخذا أيضا على وزارة الصحة، سواء في الخدمات المقدمة أو في تأهيل العاملين، إذ رصد واضعو التقرير عدم كفاية الخدمات الصحية وارتفاع تكاليف العلاج لمن لا يجد مكانا بالمستشفيات الخاصة، وأشار التقرير إلى بطء مشاريع الوزارة، وإلى طول الاتصالات معها، التي تتسبب في وفاة المرضى أحيانا قبل تحويلهم إلى الجهات المختصة.

المآخذ على قطاع التعليم كانت أيضا بسبب التكدس وضعف مستوى الصيانة وبطء التطور في الاعتماد على البحث والتحليل، وطالب التقرير وزارة التعليم بتوفير حق التعلم للأطفال، حتى في حال عدم القدرة على توفير الأوراق الثبوتية بسبب الطلاق أو غيره، والتنسيق مع الإمارة المختصة في ذلك الشأن، كما انتقد التقرير تجاوزات معينة في السجون ومعاملة السجناء، وطالب الجهات المعنية ببعض الاقتراحات لتوعية العاملين في السجون ورعاية حقوق السجناء، وطالب أيضا بالنظر في عقوبات بديلة عن السجن لبعض القضايا وتزويد القضاة بها... وبالرغم من أهمية الملاحظات التي رصدها تقرير الجمعية وحساسية القضايا المثارة خلاله في حياة كل مواطن بالمملكة، إلا أنها ليست جديدة تماما لأي متابع للشأن المحلي.

فهي القضايا نفسها التي تحدث عنها الإعلاميون والحقوقيون من قبل، وهي أيضا الأمور التي رصدتها المنظمات الدولية في تقاريرها عن المملكة، والجديد الذي يقدمه هذا التقرير هو أنه مكتوب بداية بدعم ومباركة قيادة هذا الوطن وبواسطة أبنائه ليعكس معاناة مواطنيه وشكاويهم كما هي على أرض الواقع بلا أي محاباة أو تبرير للتقصير، وإن كان هذا الرصد هوكل ما قدمه التقرير في بدايات الجمعية الأولى فهو يكفي لنا كمتابعين ومواطنين لمنح الجمعية دعمنا وثقتنا في القائمين عليها، ومطالبتنا أيضا مع القائمين عليها باستقلالها كجهة غير حكومية لضمان استمرارها على هذا النهج.

المرسوم الملكي والتجديد الأمني والقضائي

المصدر: جريدة الجزيرة ١٣٣٤٣ الجمعة ١٤ ربيع الثاني ١٤٣٠ العدد ١٣٣٤٣
http://www.al-jazirah.com/249638/ys2.htm

صالح بن سعد اللحيدان

تتطور الأمم وتصعد علوا بصدق التوجه نحو المعالي وتوزيع الفرص على أساس عدل بين ظاهر مستقيم.
والإنسان ..يخلف بعضهم بعضا في الأرض .. على أساس: حرية النظر - وحرية الحياة - وحرية القول فيما من شأنه كرامة هذا الإنسان خاصة في حماية من نفسه فيما لو زل أو أخطأ أو زاغ، ومن هنا فقد أثلج الصدر المرسوم الملكي رقم: م-٣٩ في: ٢٨ رجب ١٤٣٠هـ والذي كان حول: نظام الإجراءات الجزائية، وكنت في العدد السابق قد بينت طرفا لا جرم ذا أهمية بالغة حول ما صدر من: الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعقبت على ذلك بما رأيته مهما لعل الجمعية تأخذ به لأهميته وضرورته. والآن أبدأ بجلب (أمر المتهم حال تفتيشه) وكيف يكون التفتيش جاء هناك ما يلي:
١ - لا يجوز لرجل الضبط الجنائي الدخول في أي محل مسكون أو تفتيشه إلا في الأحوال المنصوص عليها بأمر مسبب من - هيئة التحقيق والإدعاء العام - وما عدا المساكن فيكتفى تفتيشها بإذن مسبق من المحقق.
٢ - يجوز تفتيش المتهم إذا جاز القبض عليه وشمل التفتيش: الجسد، والملابس والأمتعة، وذلك في حال التلبس بالجريمة أو صدور أمر من السلطة المختصة بالقبض كما في المادة - م - ٣٥ - ٤٢ .
٣ - إذا كان المتهم (أنثى) وجب أن يكون التفتيش من قبل: (أنثى) يندبها رجل الضبط الجنائي، وإذا لم يكن في ذلك إلا رجل وجب أن يكون مع القائمين بالتفتيش امرأة كما في المادة - ٤٢ - ٥٢ .
٤ - لا يجوز البحث التفتيش إلا في حال البحث عن الأشياء الخاصة بالجريمة الجاري البحث عنها لجمع المعلومات حيالها أو التحقيق بشأنها، مادة - ٤٥.
٥ - لا يجوز للمحقق تفتيش غير .. المتهم .. إلا إذا اتضح من إمارات قوية أنه يخفي أشياء تفيد في كشف الحقيقة .. المادة - م - ٤٥ .
٦ - يتم تفتيش المسكن بحضور المتهم .. أو من ينيبه المتهم .. أو أحد أفراد أسرته البالغين المقيمين معه، وإذا تعذر حضور أحد هؤلاء وجب أن يكون التفتيش بحضور (عمدة الحي) أو من في المحكمة أو شاهدين ويمكن للمتهم أو من ينوب عنه الاطلاع على إذن التفتيش ويثبت ذلك في المحضر المادة - م - ٤٦ .
٧ - لا يجوز لرجل الضبط الجنائي فض الأوراق المختومة أو المغلفة إذا وجدت في منزل المتهم .. وعليه إثبات ذلك في أوراق التفتيش وعرضهما على المحقق المختص ولا يجوز فضها إلا بحضور المتهم .. أو وكيله أو من ضبطت عنده هذه الأشياء أو بعد دعوى.. المتهم .. لذلك وتبليغه بها، وعدم حضور المتهم في الوقت المحدد، المادة - م- ٤٨ - ٤٩ .
٨ - يجب أن يكون التفتيش نهارا بعد شروق الشمس وقبل غروبها في حدود السلطة التي يخولها النظام، ولا يجوز دخول المساكن ليلا إلا في حال التلبس بالجريمة المادة -م-٥١ .
٩ - للرسائل البريدية والبرقية والمحادثات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة فلا يجوز الاطلاع عليها أو مراقبتها إلا بأمر مسبب ولمدة محددة، كما لا يجوز الاطلاع على الخطابات والرسائل والأوراق والأشياء المضبوطة إلا للمحقق، المادة -م- ٥٥-٥٧. هذه مجمل ما يجب علي جلبه نحو هذا .. وإن كان لي من تحفظ فإنني أتحفظ على المادة (٣) فإنني هنا أرى عدم صلاحيتها إلا بحضور (.. امرأة ..) خارج دائرة العمل لتقوم بتفتش المرأة ولا يقوم الرجل الأمني بالتفتيش في هذه الحالة. وهذه المواد التسع (٩) قمن بها أن تكون دستورا لكثير من (الدول) لسلامتها من المعارض ولصلاحيتها نفسيا وبدنيا للمتهم لأنها تصب بجانبه حماية له حتى تثبت إدانته بأدلة مادية لا تقبل جدلا. ولكن .. ولكن الذي أراه هنا هو أن رجل الضبط الجنائي نفسه أن يكون ذا خبرة عالية في مجال (علم النفس الجنائي) وهو علم قائم بذاته في مجاله: رجال الضبط الجنائي لإحساسي أن التدريب الأمني والتدريب البحثي كليهما لا يجديان شيئا في مجال التفتيش الذي يعتمد على دراسات ودراسات عالية في مجال تقنية المعلومات النفسية الضرورية في مثل هذا.

حقوق الإنسان السعودية نكتة

المصدر: جريدة الوطن الجمعة ١٤ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٠ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٥ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3115&id=10375&Rname=336

حمد الماجد

أنتم ساذجون حين صدقتم أن هناك مؤسسة حقيقية لحقوق الإنسان في السعودية، إنها نكتة بليدة، هكذا واجهني أحد المثقفين بهذه السخرية اللاذعة وهو يداخل في محاضرة ألقيتها للتعريف بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حين تأسست قبل خمس سنوات تقريبا، ولا أنسى حينها قهقهات بعض الحضور كتأييد ضمني لانتقاده الساخر، تذكرت كل هذا وأنا أتصفح التقرير الثاني الذي أصدرته الجمعية مؤخرا ونشرته على موقعها على النت nshr.org.sa، فكان هذا التقرير بواقعيته وقوته ورصانته ردا عمليا على كل المشككين والساخرين ليس من الجمعية ولكن من جدية الحكومة في الموافقة على إنشاء مؤسسة حقوقية حقيقية أهلية تتجاوز العناية بصورة المملكة أمام دول العالم ومؤسسات حقوق الإنسان الدولية إلى الأداء الصادق لتعزيز حالة حقوق الإنسان في المملكة ومحاربة أي انتهاك لحقوق الإنسان مهما كان مصدره.

صدر هذا التقرير شفافا وموضوعيا، وتعرض بالنقد الهادئ والقوي لعدد من المؤسسات الحكومية، فقد عبرت الجمعية مثلا عن انتقادها لاستمرار سياسة التعيين في تشكيل مجلس الشورى وسرية بعض المداولات وطالبت بانتخاب الأعضاء ولو مرحليا، ووجهت ملاحظاتها إلى وزارة الداخلية بعد أن أثنت على إسهامها القوي في انحسار ظاهرة الإرهاب في المملكة وأشارت إلى أن بعض إدارات الوزارة تخالف أحيانا نظام الإجراءات الجزائية في التعامل مع المعتقلين، ولاحظت قيام المباحث بالتحقيق مع المتهمين وهي ليست جهة اختصاص.

كما انتقد التقرير استمرار هيئة الأمر بالمعروف في اقتياد بعض المتهمين إلى مراكزها، وانتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة، وفي النظام القضائي نبه التقرير إلى البطء الشديد في البت في القضايا واللجوء أحيانا للتقاضي السري، كما سجل تفاوتا في مستوى حرية الطرح بين الصحف السعودية، تبعا لرؤساء تحريرها، ومنع عدد من الصحفيين من الكتابة، وإيقاف صحيفة عن الصدور لامتناعها عن إيقاف أحد كتابها، وإيقاف مذيع بسبب تعليقاته الصريحة، هذا غيض من فيض ملاحظات وانتقادات وردت في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ذي الثلاث وثمانين صفحة.

لقد أثبتت الدولة بعد صدور هذا التقرير القوي من مؤسسة حقوقية شعبية داخلية مرخص لها بأن الملك عبدالله جاد في خطواته الإصلاحية فهو الذي وقف مع الجمعية وساندها في خطاب تاريخي تلقته الجمعية منه مؤخرا.

وبهذا أثبتت الحكومة أن نشاط حقوق الإنسان والتقارير السنوية يمكن أن تكون صناعة وطنية أصلية بالغة الجودة، كما برهنت الجمعية بتقريرها القوي أن الإصلاح لا يأتي بالضرورة عبر معارضة خارجية انتقائية تشيح بوجهها عن الجوانب الإيجابية والمنجزات وتركز على السلبيات بلغة شتائمية متوترة، المعارضة الفاشلة التي جل همها أن تتسور بيوت المسؤولين وتسلط كشافاتها على شؤونهم الشخصية وأسرارهم وأسرهم أكثر من الاعتناء بالإصلاح الحقيقي في مؤسسات الدولة مثل محاربة الفساد والمحسوبية والرشوة وانتهاكات حقوق الإنسان التي يستحيل أن يخلو منها بلد في الدنيا.

ولازلت أتذكر قبل حوالي ثلاث سنوات عندما كنت نائبا لرئيس الجمعية حين استقبلت في مكتبي مسؤولة كبيرة في مؤسسة أمريكية لحقوق الإنسان، فقد عبرت لي عن استيائها حين علمت أن الملك فهد رحمه الله قد تبرع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان السعودية بحوالي ٢٧ مليون دولار بعد أن صدرت موافقته على إنشائها.

وسألتني: كيف ننتظر من جمعيتكم أن تنتقد أداء الحكومة السعودية في مجال حقوق الإنسان وقد تبرع الملك بهذا المبلغ الكبير؟ قلت لها ليس ثمة تعارض، وأكدت لها أننا لا نقبل بمبدأ قص تجارب الغرب في مجال حقوق الإنسان بتفاصيلها ولزقها على مجتمعنا لأننا مختلفون عنهم كما أنهم مختلفون عنا.

أنا الآن أتمنى أن ألتقيها مرة أخرى وأذكرها بسؤالها فأصمت، وأترك لتقرير الجمعية أن يجيب

الرياض

ما هكذا يكون الحوار يا مركز الحوار؟

المصدر: جريدة الرياض الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٢ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٢
http://www.alriyadh.com/2009/04/12/article421667.html

سعد العنزي

فوجئت وأظن غيري من قراء «الرياض» فوجئ يوم الخميس الماضي برد مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني على ما تضمنه تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من ملاحظات على أداء المركز. مصدر المفاجأة هو لغة الرد فقد كانت حادة وبعيدة كل البعد عن التسامح ولغة الحوار الهادئ. رد المركز الذي وصف منتقديه بالغوغائية يتناقض كلية مع رسالته المتمثلة في نشر ثقافة التسامح وقبول الرأي والرأي الآخر. لقد كتب الرد بلغة متشنجة وكان عاطفيا بعيدا عن اللغة الهادئة التي تقبل الاختلاف ولا تشنع بصاحبه وتتهمه بالغوغائية. تقرير حقوق الإنسان الذي أثار غضب من أعد رد المركز أشاد بالحوار الوطني حين نجح في دوراته الأولى في تحريك الحالة الثقافية والفكرية في المملكة حيث استطاع التأسيس لحالة من التسامح والتعددية، ولاحظ التقرير ان الحوار شهد نوعا من التراجع بعد تحوله إلى ما يسمى بالقضايا الخدمية، ودعا التقرير مركز الحوار إلى مراجعة وتكثيف آليات عمله والعمل على التحقق من أن التوصيات التي يتم التوصل إليها تنفذ، وتخصيص بعض اجتماعات الحوار لمناقشة الصعوبات التي تحول دون تنفيذ تلك التوصيات وعدم التردد في مناقشة بعض الموضوعات التي تعنى بالشأن العام وتثير بعض الإشكالات مثل: حقوق الإنسان، القضاء، الإصلاح والمشاركة السياسية.

هذا كل ما قاله التقرير وهو في نظري عادي جدا ولم يكن هناك مبرر لرد حاد متشنج من المركز ووصف الجمعية وكل من ينتقد الحوار بالغوغائية والبعد عن العقلانية وأن ملاحظاتهم مجرد انطباعات شخصية.

أجزم أن ما سجله تقرير حقوق الإنسان من ملاحظات على الحوار يتفق معه الكثير من المثقفين والمهتمين ونظرة سريعة على الكتابات الصحفية حول الحوار تؤكد ذلك. بل هو ما توصلت إليه شخصيا من خلال مسح أجريته كجزء من رسالة ماجستير حول الحوار منذ اللقاء السادس، بل إن المركز نفسه يؤكد هذا الانطباع السائد حين أشار إلى أن رده سببه ان بعض شرائح المجتمع تحمل نفس الملاحظات التي سجلها تقرير حقوق الإنسان. وفي نهاية الرد يشير المركز إلى ان حقوق الإنسان كان عليهم زيارة المركز والاطلاع على أعماله قبل كتابة التقرير وهو ما سيجعلهم يأخذون موقفا مختلفا.

وهنا لابد أن أتوقف لأقول نقطتين في هذه الجزئية أولا أنها تذكر بالرد التقليدي لإدارات العلاقات العامة في الكثير من الوزارات حين تنشر الصحافة عنها نقدا فنجدها تلوم الكاتب بأنه كان عليه زيارة الوزارة قبل كتابة نقده لتتضح له الصورة، وأقول هنا أن مثل هذا الرد وإن كان مقبولا من الأجهزة الحكومية، فهو مستغرب من مركز الحوار الذي يفترض فيه ان يكون منفتحا على الآراء الأخرى انسجاما مع دوره في تشجيع الحوار وتبادل الرأي دون حرج. ثانيا بالنسبة لزيارة المركز فمن خلال تجربتي الخاصة حيث رغبت في زيارة المركز للتزود بالمعلومات لغرض الرسالة فقد كان الأمر صعبا فأول ما يقابلك هو ذلك الكم الكبير من الحواجز الخرسانية التي تحيط بالمركز التي تلفت نظر كل من يقود سيارته على الدائري الشمالي، وهي تعطي انطباعا يتناقض بشكل كلي مع رسالة المركز المتمثلة في الانفتاح والتسامح وقبول الآخر.

كما ان محاولاتي للدخول للمركز باءت بالفشل حيث طلب مني رجل الأمن الاتصال بأحد المسؤولين وتنسيق موعد مسبق معه ليسمح لي بالدخول وهو ما لم يتيسر لي. في الختام أقول إن على المركز أن يحرص على صورته الجميلة وتجنب ما يسيء لها كما فعل هذا الرد الذي يعنف على المختلف ويتهمه بالغوغائية لمجرد أنه سجل بعض الملاحظات على أدائه فالتقصير وارد ليكن شعاركم «رحم الله من أهدى إلي عيوبي». والله من وراء القصد.

*** الولايات المتحدة،**
طالب دراسات عليا

الرياض
جريدة يومية تصدر عن مؤسسة اليمامة الصحفية

شكوى الوزارات لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الأثنين ١٧ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٣ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٣
http://www.alriyadh.com/2009/04/13/article421882.html

راشد محمد الفوزان

لم أصدق الخبر وأنا أقرأ تفاصيله لم أستوعب كثيرا أن يقوم المواطن والمقيم لدينا بشكوى الوزارات لدينا، ليس لأنه ليس من حقه بل هو يبحث عن حق أساسي له أن يشتكي من وضع سيئ يعيشه أو يعاني منه أيا كان الشخص ، الخبر يقول إن هيئة حقوق الإنسان تلقت ٥٠٠ شكوى (٣٥٠ سعوديا ١٥٠ أجنبيا) ضد ١٥ وزارة لدينا وهي كالتالي حتى نوثق ما نقول ، وزارة التربية والتعليم جاءت في المقدمة ب ٢٢٠ شكوى، تلتها وزارة الخدمة المدنية (٥٨)، والصحة (٥٦)، والتعليم العالي (٥١)، والزراعة (٣٥)، والشؤون الاجتماعية (١٧)، والشؤون البلدية والقروية (١٧)، والمياه والكهرباء (١٠)، والنقل (٨)، والدفاع (٨)، والشؤون الإسلامية والأوقاف (٨)، والتجارة (٥)، والإعلام (٤)، والمالية (٣) ، وهؤلاء مواطنون وليس موظفين لدى هذه الجهات الحكومية ، وتعددت أسباب الشكوى كما يحمل الخبر وهي وتعددت الشكاوى بين الفصل التعسفي، والمستحقات المالية، والاعتداء على الممتلكات، ومنع السفر، والعنف النفسي على الموظف، والنقل التعسفي، وتعديل الوضع، وطلب إعادة للوظيفة، وأخطاء طبية، وطول مدة الإجراءات، وملاحقة غير نظامية، وطلب عفو، وترحيل إجباري. هنا لا أقول لماذا يشتكي المواطن فهو يبحث عن حق له أيا كان من وجهة نظره ، ولكن الأهم لدي لماذا "حقوق الإنسان" ؟ هل وصل بهؤلاء المشتكين أن لا يجدوا من ينصف حقوقهم؟ أو يواجه مشكلاتهم ويحاورهم ويناقشهم؟ أين الوزارات من حسم مشاكلها مع المواطن أو غيره ، أين الجهات القانونية بالوزارات، أين المحاكم لدينا، تساؤلات كثيرة تطرح لماذا اللجوء لحقوق الإنسان في ظل دولة والحمد لله لديها قضاء منصف ولكن بطيء في قراراته وحسم القضايا ، هل من يتجه لهيئة حقوق الإنسان هو من وجد كل الأبواب مغلقة ومقفلة ولا منصف له؟ أو وجد أنه لن يجد من يحصل له على حقوقة إلا الهيئة، رغم أنها قضايا تتعلق بخدمة المواطن من تعليم ومياه وكهرباء ونقل وبلديات، هل استعصى حل هذه القضايا لكي يتجه المواطن لحقوق الإنسان؟ ماذا عن هيئة حقوق الإنسان لها مكتب في كل قرية وهجرة، ماذا عن الهيئة لو عرف كل مواطن أنه من السهل الوصول إليها وعرض أي مشكلة له عليها. نعترف ونعرف أن الوزارات تعاني الكثير من التقصير وكتبنا وكررنا كثيرا ذلك من مياه وصرف صحي وسرير لكل مريض ومقعد دراسي عال وبطالة وغيره، ولكن أصبح من الواضح أن المواطن وصل مرحلة الإحباط وعدم الأنصاف من هذه الوزارات ، ولا يعني أن كل مشتك هو صاحب حق، لكن أيضا لا يعني أن كل من اشتكي ليس له حق ، ماذا عن المرأة لو فتح لها الشكوى لهيئة حقوق الإنسان وتحررت من "العيب" الاجتماعي وذهبت لتشتكي، فهي لها حقوق لا شك ولا أتحدث إلا عن تعليم ووظيفة وحقها في مالها ولن أخوض بقصص أخرى، لماذا نعيش حالة الإرباك هذه بشكل مستمر من الوزارات، فهل هي تقوم بعملها بكل اتقان وإجادة؟ الواقع يقول لا، وأتمنى من كل وزارة أن تضع قياسا للرضا عن أدائها من خلال موقعها الإلكتروني (هذا في حال وجود موقع لها فعال ومحدث) وستعرف أي أداء تقوم به وماذا خدمت المواطن به، عوضا أن يتجه المواطن لهيئة حقوق الإنسان أو حتى مجلس الأمن نفسه لو استطاع؟

الجولة الثانية في تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، ١٤ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٤٣٠/٤/١٨
http://al-madina.com/node/127127

مهنا الحبيل

كنا قد وعدنا بالرجوع مرة أخرى لاستعراض قضايا مهمة وردت في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستقلة وهي قضايا مهمة في تحقيق المقاصد الشرعية الكبرى لاحترام الإنسان وحمايته من التعدي الجسدي والمادي والمعنوي والاعتباري كحق أساسي حين يقر في نظامنا القانوني فهو تطبيق دقيق حين يكتمل وتتابع التجاوزات للشريعة الإسلامية وهو كذلك مقدمات وأساس ضروري لتحقيق الدولة الحضارية المتقدمة التي تعكس انسجام الشعب وقيادته وهي قضايا أشار لها أكثر من مرة خادم الحرمين الشريفين وأكد عليها ولذا فان العمل على تحقيقها واجب إسلامي ووطني.وقد كتب الأخ العزيز الصديق النبيل والإسلامي المهذب د.حمد الماجد عضو مجلس إدارة الجمعية مقالا في صحيفة "الوطن" عدد الجمعة الماضية١٠/٤/٢٠٠٩م سجل فيه اغتباطه وزملائه بأنهم قد كسبوا الرهان من حيث نقل التقرير لهذا المستوى ونحن نؤكد تحيتنا للزملاء مؤكدين على مفصل مهم هو الضمان للوصول إلى درجة النجاح وهو: ثبات هذا الخط التصاعدي في تسجيل ومتابعة قضايا التجاوز من الأجهزة المعنية والجهات الحقوقية لكي يستشعر المواطن بالفعل أن هذه التقارير تصب مباشرة في رعاية حالته الحقوقية وتترجم خطابات الملك وتوجيهاته إلى واقع ينعكس على مستوى احترام الفرد في وطننا العزيز.

ثلاثة مسارات رئيسة

من ص ٢٥ تحدث التقرير عن ثلاثة أجهزة النظام القضائي والأجهزة الأمنية وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيما يتعلق بالقضاء فقد ركز التقرير على حجم الخلل والتأثير السلبي على المجتمع من البطء الشديد في انجاز القضايا في المحاكم وما يترتب عليها وكذلك سجل ضرورة تعزيز استقلال القضاء لضمان المحاكمات العادلة والسريعة ، ورصد التقرير قضية من يحكم أو يقضي عقوبة في السجن أو غيره وهو بريء وان الوضع الجاري لايتم تعويض المتهم المظلوم عن ما تعرض له من إبقائه في السجن أو الحكم بعقوبة لا يستحقها.

هيئة الأمر بالمعروف وضبط الصورة

توقف التقرير عند تجاوزات عديدة لهيئة الأمر بالمعروف متداخلة من حيث ضبط الصلاحية والتعدي على حقوق الناس دون تقعيد قانوني ، وقد أشكل هذا الوضع المستمر من التجاوزات المرصودة أو المضخمة في الصحافة عن الهيئات ، واعتقد انه من الضرورة بمكان أن تكلف لجنة عليا هي محل ثقة من الجميع بوضع حد قانوني وتفصيل إجرائي ينظم عمل الهيئات ويضبط تجاوزاتها ، وفي نفس الوقت لا يندفع المشهد الإعلامي إلى التحريض على وجود الهيئة ما لم يكن هناك بديل لرعاية قضايا الأخلاق وحماية الفضيلة في المجتمع مع ما يدركه الجميع من أن وجود الهيئات رادع معنوي كبير لكثير من الأوضاع المخلة رغم بعض أخطائها الكبيرة لكن زوال هذا الجانب الردعي من المجتمع في ظل اندفاع شديد يحفزه سيل من الإعلام الوافد سيفضي بالمجتمع إلى كوارث اكبر .واعتقد أن شخصية محل ثقة كبيرة من المجتمع كالشيخ سليمان بن عبد الله الماجد القاضي الشرعي وعضو مجلس الشورى مؤهلة لترؤس قضية تنظيم عمل الهيئات وتقنينها ومن ثم تكون اللجنة مرجعية بأمر ملكي لما يرد من تجاوزات من الهيئات أمر مناسب جدا ، وتكون للأطراف المختصة بما فيها جمعية حقوق الإنسان تمثيل في هذه اللجنة التي يناط بها معالجة هذا المأزق الوطني في المجتمع.

ملف ضخم للمرأة والطفل

من المؤلم أن تسجل لدينا حالات متكررة من الاعتداء على الأطفال والنساء ومن المهم أن يعمل الجميع من كل الأطياف في المجتمع على نزع هذه القضايا الحقوقية الإنسانية من سجل المناوشات بينهم وان يعلم الجميع بان تحقيق مبادئ العدالة والرعاية الإنسانية للمرأة والطفل قضية معظمة في الشريعة وفي ثقافة الإنسان أين ما وجد سوى أن الإسلام كان ميزانه الضابط رقيا بإنسانية المجتمع لفطرتها السوية خلافا لبعض القراءات الخاطئة للثقافات الأخرى وعليه فيجب أن تكون القضية وطنية شاملة كما هي في كل جوانب العمل الحقوقي.

إشارات مهمة في ختام التقرير

وقد سجل التقرير بايجابية بالغة قلقة من تأثير تعثر مسيرة الإصلاح وتوقف حق المشاركة على الحالة الحقوقية ودخول الحوار الوطني في زمن التيه وتحوله لمناقشات حول المسائل الإجرائية بين بعض المسؤولين وطاولة الحوار فيما دعا التقرير مركز الملك عبد العزيز لمناقشة القضايا المركزية.كل ما ارجوه في خاتمة هذا المقال مع تجديد التحية للجمعية وفريق العمل لصياغة التقرير أن يدرك الجميع ما تعنيه لغة الشفافية من مصلحة عليا وتوازن وطني وضرورة أن تعالج هذه القضايا بوضوح ومباشرة فعلية ، وأننا جميعا في الإعلام والمؤسسة التنفيذية نمارس دورا وطنيا وإسلاميا راقيا ينبغي أن لا نتحرج منه أو نحاول إخفاءه على العكس صراحة الحديث والتشخيص هي بدء النجاح للدولة والمجتمع وانه لوطن وشعب عزيز يستحق منا الكثير حقوقا وتنمية.

تقرير حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء ١٨/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٤/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٨
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090414/Con20090414270581.htm?kw

عيسى الحليان

مفهوم حقوق الإنسان بمعناه المعاصر مصطلح جديد أصبح الكل يهرول نحو تبنيه بعد أن كان كلمة دخيلة ومفردة ليبرالية.. غير أن كل شيء تغير الآن كما يتغير غيره.

تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يدشن لعصر جديد في علاقة هذه الحقوق بالحياة العامة ومحاولة جادة نحو التعاطي معها، لكنني صدمت من المساحة الواسعة للتقرير الذي تجاوز القضايا الحقوقية المتعارف عليها وتوغل في مسائل تتعلق بالتنمية المادية والخدمات العامة!!.

وأنا أتصفح التقرير توقفت عند عبارة وردت في ديباجة التقرير وهي أن التقرير الأول قد أسهم في تحسين صورة المملكة في الخارج (!!). وهو ما قد يعطي انطباعا (خاطئا) بأن تقارير الجمعية تهدف إلى غايات أخرى قد لا تكون مقصودة لدى مجلس إدارتها.

قلبت في النظام الأساسي للجمعية فلم أجد أي تعريف لحقوق الإنسان ماهيته، مفهومه، فلسفته، غاياته...إلخ وهو الإطار الذي يفترض أن تنطلق منه تقارير الجمعية.كنت أتمنى أن تركز الجمعية مع النخب الثقافية والاجتماعية نحو بلورة وصياغة هوية وطنية حقوقية طالما أننا لسنا في وارد مجاراة جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى بصيغتها وأطرها المعاصرة، وهو ما أراه أكثر أولوية من تناول قضايا تتعلق بالتعليم والصحة.. إلخ والتي ينبغي أن تترك لمؤسسات أخرى في المجتمع المدني غائبة عن الساحة ينبغي على الجمعية أن تكون في مقدمة المدافعين عن تأسيسها.نثمن للجمعية دعوتها لانتخاب متدرج لمجلس الشورى لكنني كنت أتمنى أن تبدأ الجمعية بنفسها، فلم نسمع أن الجمعية دعت أو فتحت الباب نحو الانضمام لجمعيتها العمومية أو أعلنت عن انتخابات عامة لمجلس إدارتها.

هيئة حقوق الإنسان

العيبان: المسيرة العدلية والحقوقية في المملكة تستند إلى الشريعة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، ١٣ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٤٣٠/٤/١٧هـ
http://al-madina.com/node/126856

علي بلال – الرياض

ناقش رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان مع سفير جمهورية اليونان لدى المملكة السيد ديميتريوس ليتسيوس عددا من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك في المجالات الحقوقية وسبل تعزيزها لمصلحة البلدين الصديقين.

واطلع العيبان السفير اليوناني خلال استقباله أمس بمكتبه بمقر الهيئة بالرياض على آلية عمل الهيئة وحرص الهيئة على تعزيز المسيرة العدلية والحقوقية في المملكة التي تستند إلى الشريعة الإسلامية. من جانبه هنأ سفير جمهورية اليونان الدكتور العيبان بمناسبة توليه رئاسة الهيئة، وأبدى سعادته بهذه الزيارة التي تعمق التواصل بين البلدين الصديقين.

مسئول أممي يثني على حقوق الإنسان في المملكة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء ١٤٣٠-٠٤-١٨هـ الموافق ٢٠٠٩-٠٤-١٤م العدد ١٣٠٨٧ السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13087&P=1&G=3

اليوم - الرياض

استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر محمد العيبان في مكتبه بمقر الهيئة امس المنسق المقيم للأمم المتحدة في الرياض الدكتور رياض الأحمد.

وفي بداية اللقاء هنأ الدكتور رياض الأحمد رئيس هيئة حقوق الإنسان بمناسبة توليه رئاسة الهيئة ، كما جرى تبادل الأحاديث الودية ومناقشة الأمور ذات الاهتمام لمشترك التي تهم الجانبين.

وأكد رئيس هيئة حقوق الإنسان على أن المملكة من الدول المؤسسة للأمم المتحدة وهي تبذل جهودا كبيرة من أجل إنجاح عمل كافة هيئات الأمم المتحدة ودعم كافة الجهود والأنشطة المبذولة.

وأضاف أن الهيئة ترحب بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات العلاقة وأنها على اتصال مباشر مع مجلس حقوق الإنسان كون المملكة عضوا فيه. من جانبه أبدى الدكتور رياض الأحمد سعادته بالعمل في المملكة مبديا إعجابه لما رآه في المملكة من تطور وتقدم كبيرين.

وأكد على استعداد مكتب الأمم المتحدة التعاون مع الهيئة فيما تراه مناسبا.

العيبان يستقبل منسق الأمم المتحدة

المصدر: جريدة الجزيرة ١٣٣٤٨ الاربعاء ١٩ ربيع الثاني ١٤٣٠ العدد ١٣٣٤٨
http://www.al-jazirah.com/166836/ln9.htm

الجزيرة - عبدالرحمن السريع

استقبل معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان في مكتبه بمقر الهيئة المنسق المقيم للأمم المتحدة في الرياض الدكتور رياض الأحمد وجرى تبادل الأحاديث الودية ومناقشة الأمور ذات الاهتمام المشترك التي تهم الجانبين حيث أكد معاليه أن المملكة من الدول المؤسسة للأمم المتحدة وهي تبذل جهودا كبيرة من أجل إنجاح عمل كافة هيئات الأمم المتحدة ودعم كافة الجهود والأنشطة المبذولة. وأضاف معالي الرئيس أن الهيئة ترحب بالتعاون مع هيئات الأمم المتحدة ذات العلاقة وأنها على اتصال مباشر مع مجلس حقوق الإنسان كون المملكة عضو فيه.

وأشار معاليه إلى حرص خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على دفع عجلة التنمية في المملكة وفق خطط علمية مدروسة. حضر اللقاء معالي نائب رئيس الهيئة الدكتور زيد الحسين.

أخبار محلية ذات علاقة

لجان تبحث التجاوز في مدد محكومية السجناء ومحاسبة المقصرين

المصدر: جريدة عكاظ (السبت ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ) ١١/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٥
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090411/Con20090411270036.htm

فهد الذيابي ـ الرياض

كشفت مصادر «عكاظ» أن وزارة الداخلية شكلت عدة لجان لبحث تجاوز السجناء مدة بقائهم في السجن بعد انتهاء المدة التي حددها النظام. وحسب المصادر نفسها «من المقرر أن تدين هذه اللجان تباطؤ جهات حكومية، بينها هيئة الرقابة والتحقيق في حسم القضايا التي تختص بها، والتي لايجب إطلاق السجين ولو لفترة مؤقتة إلا بعد إنهاء التحقيق فيها، رغم إمكانية البت في هذه القضايا خلال مدة لاتتجاوز الأسبوعين في حال قامت بأعمالها بشكل مباشر». وعلى الصعيد نفسه، شدد مدير عام السجون في المملكة اللواء الدكتور علي الحارثي على مباشرة جهازه بالرفع لدائرة الرقابة على السجون، وتنفيذ الأحكام في هيئة التحقيق والإدعاء العام من أجل مساءلة الجهات الحكومية التي تتأخر في تحقيقاتها مع السجناء، ولاتثبت في قضاياهم قبل ستة أشهر من إيقافهم. وأوضح اللواء الحارثي لـ «عكاظ»، أن المتسببين يخضعون للمحاسبة جراء التقصير، مشيرا إلى أن إدارته تحرص تماما على ضرورة ألا يبقى موقوف في السجن دون سبب نظامي.

استئناف نظر قضية عقد قران طفلة عنيزة اليوم

المصدر: جريدة عكاظ (السبت ١٥/٠٤/١٤٣٠هـ) ١١/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٥
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090411/Con20090411270036.htm

سليمان النهابي ـ عنيزة

تستأنف محكمة عنيزة العامة صباح هذا اليوم السبت النظر في قضية طفلة عنيزة (٩ أعوام) التي عقد قرانها في جمادى الآخرة عام ١٤٢٨هـ، وفي اتصال هاتفي مع خال الطفلة، أشار إلى أنه سيحضر جلسة اليوم معربا عن تفاؤله في أن يتم حسم القضية خلال هذه الجلسة. وأضاف: أنه سيطالب بأن تكون ولاية الطفلة لديه أسوة بوالدتها، مشيرا إلى أن والد الطفلة سبق أن رفض الشروط التي عرضت من أجل الصلح وعليه لن يكون هناك صلح بين والد الطفلة وأمها.

الرياض

الشؤون الاجتماعية تطلع على التجربة اليابانية في مجال مساندة الأسر المحتاجة

المصدر: جريدة الرياض السبت ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١١ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠١
http://www.alriyadh.com/2009/04/11/article421521.html

كتب - نايف آل زاحم:

قام وفد من وزارة الشؤون الاجتماعية ممثل في وكالة الضمان الاجتماعي بزيارة رسمية لليابان مؤخرا للاطلاع على تجاربهم في مجال البرامج المساندة والمشاريع الإنتاجية المقدمة للأسر المحتاجة وتبادل الخبرات بين البلدين في هذا الشأن للاطلاع على تجربة اليابان في البرامج المساندة لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي، ورأس الوفد وكيل الوزارة للضمان الاجتماعي الأستاذ محمد بن عبدالله العقلا، وعضوية مدير عام البحث الاجتماعي الأستاذ أحمد بن محمد العمري، والمشرف العام على البرامج المساندة الأستاذ خالد بن دخيل الله الثبيتي.

وأبدى رئيس الوفد العقلا شكره وتقديره لحكومة اليابان والقطاعات التي قام بزيارتها على ما قدموه من معلومات وما هيؤوه من اجتماعات مع المسؤولين والمختصين في الشأن الاجتماعي، وكذا السفارة السعودية في اليابان وعلى رأسها السفير الأستاذ فيصل بن طراد على اهتمامهم وتقديمهم جميع التسهيلات لوفد المملكة.

وأشار العقلا إلى أن هناك تشهابها كبيرا بين البرامج المساندة المنفذة حاليا في المملكة واليابان، إلا أن الأخيرة تفوقها في العدد والفئة والنوعية والذي سوف تحرص الوزارة على الاستفادة منها ومحاولة نقل التجربة بما يتوافق وظروف المملكة. يذكر أن البرامج المساندة التي تقدمها وكالة الشؤون الاجتماعية للمستفيدين بالمملكة هي برامج (المساعدات الضمانية، والحقيبة المدرسية، ودعم فواتير الكهرباء والماء، التأمين الصحي، وبطاقات الشراء المخفض، وترميم المنازل وفرشها وتأثيثها، وبرامج الدعم التكميلي والمشاريع الإنتاجية)، في حين تقدم دولة اليابان العديد من البرامج المساندة للأسر الفقيرة، والإرشاد الوظيفي والفرص الوظيفية، وبرنامج الكهرباء والماء، والنقل والمواصلات، ورسوم دخول المدرسة، وتقديم المساعدات عند حالات الولادة، وبرنامج حماية الفقراء من الانحراف بالتنسيق مع رعاية الشباب من خلال إنشاء (الملاعب والمضامير الرياضية في الأحياء الفقيرة، وبرنامج التسويق لجمع التبرعات، وبرنامج المساعدات الطارئة).

ذوو الاحتياجات الخاصة مظلومون إعلاميا

الوقاية من الإعاقة تحتل النسبة الكبرى من الاهتمام

المصدر: جريدة الوطن السبت ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١١ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٦ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3116&id=97334&groupID=0

الدمام: سهام الدعجاني

أكدت دراسة ميدانية صدرت حديثا أن ذوي الاحتياجات الخاصة مظلومون إعلاميا، وأن وسائل الإعلام بالمملكة لا تهتم بالدرجة المطلوبة بهذه الفئة. وقال معد الدراسة الأستاذ المشارك في الإعلام بجامعة الملك سعود الدكتور علي بن شويل القرني لـ "الوطن" إن التلفزيون السعودي يأتي في مقدمة الوسائل التي تعطي اهتماما بذوي الاحتياجات الخاصة، تليه الصحافة، ثم الإنترنت، غير أنه أشار إلى أن الاهتمام بفئة المعاقين يظل محدودا. وكشفت الدراسة أن الإعاقة الحركية "الجسدية" تقدمت على الإعاقات الأخرى في استقطاب اهتمام وسائل الإعلام السعودية، وبعدها صعوبات التعلم والإعاقة السمعية والإعاقة العقلية والتوحد والإعاقة البصرية وفي الأخير تشتت الانتباه والنشاط الزائد. وفيما يختص بالتواصل بين الإعلاميين وذوي الاحتياجات الخاصة أوضحت الدراسة أنه تواصل جيد، وكشفت عن أن ٣٠% من الإعلاميين لديهم معاق داخل الأسرة، و٢٠% لديهم تواصل مع أكثر من شخص معاق، و٧% فقط لا يعرفون أحدا من المعاقين.

الدراسة أوضحت، أيضا، أن حوالي ٤٠% من الأشخاص الذين يتواصل معهم الإعلاميون من بين ذوي الاحتياجات الخاصة هم من ذوي الإعاقات الحركية، كما أن ٦٠% من الإعلاميين لديهم اتصال مع ذوي الإعاقات المتوسطة.

وفيما يتعلق بقضايا وموضوعات الإعاقة أوضحت الدراسة أن موضوع الوقاية من الإعاقة هو أبرز الموضوعات التي تستقطب التغطيات الإعلامية عن ذوي الاحتياجات الخاصة، تليها مباشرة موضوعات التربية والتعليم، وموضوعات الطرق العلاجية، وموضوعات التأهيل والتوظيف بينما تقع حقوق المعاقين في نهاية القائمة بين موضوعات وقضايا الاحتياجات الخاصة.

كما أشارت الدراسة إلى وجود مصادر غير إعلامية يستزيد منها الإعلاميون بمعلوماتهم عن المعاقين منها مؤسسات الإعاقة، والمؤتمرات والندوات وورش العمل، موضحة أن المؤسسات التعليمية لم تتقدم على المؤسسات الأخرى، رغم أولويتها المتوقعة على باقي المؤسسات. وبينت الدراسة في تحليلها للصورة الإعلامية لذوي الاحتياجات الخاصة كما يراها الإعلاميون في المملكة أن الصورة تتسم بالايجابية أكثر من السلبية، وعلى مقياس الصورة الذي يبلغ متوسطه الذي يمثل الحيادية ٢٨ درجة، وصل متوسط المقياس بالنسبة للعينة الإعلامية حوالي ٣٤ درجة، مما يعني أن الميل هو إلى الاتجاه الإيجابي، حيث يرى الإعلاميون في المؤسسات الإعلامية السعودية أن صورة ذوي الاحتياجات الخاصة إيجابية.

وبالنظر في أبعاد المقياس، أوضحت الدراسة أن الأبعاد الثمانية تقع جميعها في الجانب الإيجابي، ولكن بدرجات متفاوتة، وكان في المقدمة البعد الخاص بدرجة استقامة ذوي الاحتياجات الخاصة وأنهم ليسوا من الشخصيات التي تسجل انحرافات اجتماعية، كما هي الصورة في بعض الأفلام الدرامية الخارجية، أي أنهم شخصيات مستقيمة اجتماعيا وسلوكيا كما تظهرهم وسائل الإعلام السعودية. وتأتي بعد ذلك الشخصية المتعلمة، وثالثا الشخصية الايجابية من بين أبعاد الصورة الإعلامية للمعاقين.

وتوصلت نتائج الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالات إحصائية في بعض المتغيرات، مثل متغير ملكية المؤسسات، حيث اتضح أن منسوبي المؤسسات الحكومية هم أكثر إيجابية في اتجاهاتهم من منسوبي القطاعات الإعلامية الخاصة، وفي متغير نوع الوسيلة اتضح أن منسوبي الإعلام المطبوع هم أكثر ايجابية من نظرائهم في الإعلام المسموع والمرئي.

وفي موضوع الاتجاهات نفسه، أشار الباحث إلى أن مستوى التواصل بين الإعلاميين وبين الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة له متوسط مقياس أكبر من ٧٤ درجة، بينما الأشخاص الذين لا يعرفون أحدا من المعاقين متوسط اتجاهاتهم حوالي ٧٠ درجة.

الرياض

الحكومة الاسبانية توافق على ترحيل الحسكي إلى المغرب

الرباط : عشر جمعيات حقوقية تطالب باستقلال القضاء

المصدر: جريدة الرياض الجمعه ١٤ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٠ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٠
http://www.alriyadh.com/2009/04/10/article421367.html

الدار البيضاء- محمود احياتي :

طالبت جمعيات حقوقية بالإسراع بإصلاح القضاء ووضع حد للمشاكل التي يعاني منها، وذلك بهدف تقويته في أفق استقلاله عن تأثير السلطة التنفيذية. ويتهم فاعلون اقتصاديون الحكومة بالسيطرة على السلطة القضائية ومنعها من القيام بدورها بشكل مستقل وتسخيرها لأهداف السلطة التنفيذية. ووقعت عشر جمعيات حقوقية على مشروع مذكرة مشتركة لإصلاح القضاء بالمغرب. وركزت المذكرة على ضرورة القيام بإصلاحات تشريعية من شأنها ضمان استقلال القضاء. وطالبت المذكرة أيضا بإصلاح المحاكم والرفع من مستوى فعالية القضاء وتقوية الضمانات وحقوق الدفاع ومحاربة الرشوة، كما تضمنت توصيات أخرى متعلقة بأوضاع السجون. وقال رئيس جمعية عدالة عبد العزيز النويضي إن الجمعيات التي أعدت هذا المشروع تعد قوة اقتراحية تؤمن بتوحيد كلمة الحركة الحقوقية واعتماد مبدأ الحوار البناء والمسؤول ووضع أرضيات مدروسة مبنية على الواقع والتجربة في إطار مقاربة منتجة. وأكد، من جانبهم، ممثلو الجمعيات الحقوقية أن الاختلالات التي يعرفها القضاء بالمغرب، تستدعي إصلاحا عميقا يضمن مبدأ الاستقلالية، فضلا عن النهوض بالموارد البشرية، وذلك بالنظر إلى دوره الأساسي في ضمان حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون. كما شددوا على أهمية العمل الذي يقوم به المجتمع المدني في هذا المجال، وجهوده كقوة اقتراحية من أجل تحقيق إصلاح شمولي للقضاء تنخرط فيه كل مكونات المجتمع. وتضم الجمعيات الموقعة على المشروع كلا من جمعية هيئات المحامين، والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان، والجمعية المغربية لحقوق الإنسان، والمنظمة المغربية لحقوق الإنسان، والجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، والمنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف، وجمعية عدالة، والجمعية المغربية للدفاع عن استقلال القضاء، ومنظمة العفو الدولية-فرع المغرب، والمرصد المغربي للسجون. من جهة اخرى أفادت مصادر إعلام إسبانية أن مجلس الحكومة الاسباني وافق في اجتماع عقده أخيرا على الاقتراح الذي تقدم به وزير العدل ماريانو فيرناديث بيرميخو بخصوص إعادة حسن الحسكي إلى المغرب. ورحل الحسكي رغما عنه قبل نحو أسبوع إلى إسبانيا لقضاء عقوبته الحبسية وفقا لاتفاق سابق بين السلطات المغربية ونظيرتها الإسبانية. وكانت الأخيرة سلمت الحسكي "مؤقتا" إلى المغرب لمحاكمته بتهمة التورط في تفجيرات الدار البيضاء الإرهابية شريطة إعادته إلى إسبانيا بعد ذلك لقضاء مدة ١٤ سنة سجنا التي أدانته بها المحكمة الإسبانية. ولم تستطع السلطات المغربية ترحيل الحسكي إلى إسبانيا إلا بعد تخديره حيث أبدى مقاومة عنيفة لرجال الأمن، ورفض الحسكي إعادته إلى إسبانيا التي قال إن سجونها أفظع من سجن غوانتنامو. ونشرت وسائل الإعلام في وقت سابق رسالة للحسكي وصف فيها ما تعرض له المتهمون في تفجيرات قطارات مدريد من تعذيب بسبب انتماءاتهم العربية، على حد قول الحسكي. ويشار إلى أن القضاء المغربي كان برأ الحسكي من المشاركة في تدبير تفجيرات الدار البيضاء الإرهابية قبل أن تعود محكمة الاستئناف لإدانته بعشر سنوات حبسا نافذا. وألمحت جهات حقوقية إلى أن "ضغوطا إسبانية" كانت وراء إدانة القضاء المغربي للحسكي بعد تبرئته أول الأمر. ودخلت منظمة حقوقية بريطانية على الخط وطالبت باحترام رغبة الحسكي في قضاء عقوبته الحبسية ببلده الأصلي المغرب وأدانت ترحيله القسري إلى إسبانيا. وأدن القضاء الإسباني الحسكي (٤١ سنة) بالتورط في تفجيرات قطارات مدريد سنة ٢٠٠٤، وحكم عليه ب١٥ سنة قبل أن تخفض في الاستئناف إلى ١٤ سنة. ويدفع الحسكي ببراءته من هذه التفجيرات ووجه رسالة طويلة إلى الرأي العام من سجنه بالمغرب عبر وسائل الإعلام روى فيها فصول متابعته من طرف القضاء الإسباني و"فبركة" ملفه من طرف المخابرات الإسبانية بعد أن قدمت كدليل على تورطه في الأحداث المذكورة "مبيدات للحشرات" احتجزت في بيته. وتنظر السلطات الأمنية الإسبانية إلى الحسكي كأحد أكبر قادة ما يسمى ب"الجماعة الإسلامية المغربية المقاتلة"، وأنه كان يعمل على تشكيل فرع تابع لهذه الجماعة بأوروبا قبل أن يتم توقيفه سنة ٢٠٠٤.

دراسة تطالب بتدريس الفتيات حقوق المرأة وواجباتها

المصدر: جريدة عكاظ (الجمعة ١٤٣٠/٠٤/١٤هـ) ١٠/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٤
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090410/Con20090410269849.htm

نواف عاقت ـ الرياض

طالبت دراسة حديثة بإيجاد مواد إلزامية لتدريس كل ما يتعلق بحقوق المرأة وواجباتها ضمن مناهج تعليم البنات في المدارس. ودعت الدراسة التي حملت عنوان (الحقوق المدنية للمرأة في المجتمع)، للباحثة الدكتورة أسماء الحسين، وتصدر عن مركز رؤية للدراسات الاجتماعية إلى العمل على حماية المرأة من الأفكار الهدامة من خلال التوعية، وتوفير العون لها ضد الابتزاز والتهديد. ولفتت إلى «أنه من الواجب تثقيف المرأة في مسائل مثل: عقود الزواج ووضعها القانوني وغير ذلك من القضايا، وتصحيح المغالطات والشبهات الموجودة لدى البعض من خلال المنابر في المساجد ووسائل الإعلام».وأكدت الدراسة أيضا على أن المرأة تعاني في مسألة الحضانة، وممارسة العمل التطوعي، وتحتاج إلى دعم نفسي وعاطفي وصحي كبير.وأوصت بالنظر بعين الاحترام والجدية فيما يتعلق بقضايا المرأة في المحاكم، لاسيما القضايا المتعلقة بالخلع من زوج لايستحق، أو النفقة، مشيرة إلى أن تلك الإجراءات ستسهم في «حفظ كرامتها وتقديرها، وصون حقوقها دون أن يعرضها للمعاناة النفسية ومشاعر الإحباط، أو يدفعها للانسياق خلف دعاوى باطلة تناصر حقوق المرأة».

الرياض

مصدر مسؤول في السفارة لـ الرياض":

السفارة السعودية تتابع قضية "مواطن سعودي" مطلوب للتجنيد في الجيش السوري

المصدر: جريدة الرياض الجمعه ١٤ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٠ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٠
http://www.alriyadh.com/2009/04/10/article421351.html

متابعة - خالد العوفي

صرح مصدر مسؤول في السفارة السعودية بسوريا ل «الرياض» حول قضية «مواطن سعودي» مطلوب للتجنيد في الجيش السوري فقد أكد المصدر أن المواطن كان مسجلا في السجلات السورية منذ ولادته فهو من مواليد سوريا ووالده يحمل الجنسية السورية أيضا ولكن الأسرة توجهت إلى المملكة وحصلت على الجنسية السعودية منذ فترة طويلة.

وأشار المصدر إلى أنه بسبب تسجيل الشاب في السجلات السورية وعند بلوغه السن القانونية للتجنيد فقد تم التعميم على اسمه ليتم تجنيده بالجيش السوري. وأضاف المصدر أنه مطلع الأسبوع القادم ستقوم السفارة السعودية بمتابعة الإجراءات لدى السلطات السورية المختصة والسماح للمواطن بالعودة إلى أرض الوطن وذلك بعد أن يتم دفع البدل النقدي ويقدر ب ٥٠٠٠ دولار تقريبا وذلك حسب الأنظمة والقيود السورية في مثل هذه الحالات.

أحلام المرأة السعودية

ابتهاج بالقرارات الداعمة للمرأة ونقد لتأخر تفعيل بعضها

المصدر: جريدة الوطن السبت ١٥ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١١ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٦ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3116&id=97386

جدة، أبها: نجلاء الحربي، نادية الفواز

أكد عدد من الاختصاصيات السعوديات أن القرارات التي صدرت من المقام السامي الخاصة بالمرأة قرارات فاعلة وداعمة تكرس دعم المرأة السعودية في العديد من المجالات سواء أكانت اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية، وطالبن بإيجاد جهات تنفيذية لتفعيل هذه القرارات على أرض الواقع.

وفي المقابل عبرن عن تطلعهن إلى أن يكون عام ٢٠٠٩م عام تحقيق طموحات جديدة تساهم في تطوير المجالات التي تخدم المرأة السعودية، وتكون صاحبة مناصب قيادية تعطي لها صلاحية اتخاذ القرارات التي تنصب في صالح الكثير منهن.

تقول العضو في مجلس إدارة الغرفة التجارية بجدة وسيدة الأعمال مضاوي الحسون إن أهم طموحات السيدات عام ٢٠٠٩م. تتمثل في إعفاء الوكيل بناء على طلب المرأة، وإعطاء المرأة حرية الاختيار في قطاع عملها، والسماح لها باختيار نوع تعليمها وعملها.

وقالت الحسون إن "طموحي في المستقبل أن يكون هناك وزيرة بعد أن عينت بمنصب نائبة وزير، فليس غريبا أن تكون المرأة في هذا المنصب في ظل حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، ودعمه المتواصل للمرأة السعودية في كافة المجالات".

عضوات في الشورى

وتقول رئيسة مجلس إدارة شركة العين للبصريات وسيدة الأعمال الدكتورة عائشة نتو إنه "لا يكفي نائبة وزير، فالمرأة تمثل ٥٢% من المجتمع، ونحتاج أكثر من امرأة صاحبة قرار في كافة المجالات، على سبيل المثال نحن كسيدات سعوديات نحتاج عضوات في مجلس الشوري، وليس فقط مستشارات".

وتطمح نتو إلى أن تكون هناك أكثر من سيدة في منصب قيادي، ولا يقتصر على سيدة وحدها تقول "نحتاج إلى سيدات في الشؤون الاجتماعية. كذلك الصحة وشتى المجالات، كما نطمح لتفعيل دور المحاميات السعوديات في المحاكم. مما يساهم في خدمة المجتمع".

لجنة مستشارات

وذكرت استشارية طب الأسرة الدكتورة مها العطا أنها تطمح خلال عام ٢٠٠٩ م إلى إيجاد لجنة وطنية عليا للمرأة بإشراف مباشر من خادم الحرمين الشريفين حتى نضمن تفعيلها، وتكون المرأة رأس الهرم فيها، تهتم بالجانب الصحي والنفسي والاجتماعي والاقتصادي للمرأة، وتضم منسقين لها في كل وزارة معنية بصحة المرأة، ومن مهامها العمل على اعتماد البرامج الوقائية للمرأة والرجل تكون مشمولة بالتأمين الطبي والقيام بأبحاث صحية من أجل توحيد المؤشرات الصحية واعتمادها وتوزيعها على الجهات الحكومية والمنظمات الدولية وغير الحكومية".

وأضافت أنه "لابد من النظر في عدم استثناء الفتيات حتى وإن كن متزوجات من الراتب التقاعدي، وبخاصة في حالة عدم عملها، وإيجاد سكن خاص للمرأة المطلقة والأرملة وعائلتها من الدولة يضمن لها حق الحياة الكريمة.

كما نحتاج وبشكل عاجل جدا إلى تفعيل القرارات الصادرة من المحاكم والخاصة بالقضايا الأسرية مثل الطلاق والنفقة والحضانة، والعمل على سرعة تنفيذها وبشكل حاسم يضمن العدالة للمحتاج، وتكون الخطوة الأولى التي يجب تنفيذها إنشاء لجنة مستشارات في مجلس الوزراء ومجلس الشورى ومجالس المناطق تكون مهمتها الأساسية وضع الأفكار والقرارات الخاصة بالمرأة والعمل على تفعيلها".

فرص عمل للمرأة

وأشارت عميدة كلية دار الحكمة الدكتورة سهير القرشي إلى أن من أهم مطالب المرأة السعودية خلال عام ٢٠٠٩م الاهتمام بعوامل تنمية المرأة وزيادة فاعلية أدائها وتوسيع مشاركتها في عملية البناء والتنمية الوطنية، وذلك بخلق فرص عمل للمرأة.

وأكدت أن المدلول العميق لتعيين المرأة السعودية لأول مرة نائبة وزير التعليم والذي يدل على نظرة واعية لدور المرأة في تنمية المجتمع، وينم عن تقدير خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله لدور المرأة والإيمان بقدراتها على المشاركة في البناء.

الاستفادة من المتقاعدات

وتقول رئيسة اللجنة النسائية العامة لشؤون المرأة بالجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتورة فوزية أحمد أخضر "لابد من مشاركة المرأة الخبيرة التي لديها الكثير حيث يستفاد من السيدات المتقاعدات بإعطائهن فرصة، وخاصة من لديها خبرة طويلة. حيث نطمح إلى أن العدد الموجود من الرجال في مجلس الشورى والوزراء يكون من بينهم سيدات، ولابد من مساهمة المرأة معهم ويكون لها دور وصلاحيات وليس مجرد مسمى ومناصب"

تصحيح الصورة النمطية

وأضافت عميدة كلية عفت الدكتورة هيفاء جمل الليل "من أهم المقترحات المحددة لتفعيل دور القيادة للمرأة إعادة النظر في وضعها، وتصحيح الصورة النمطية التي تكرست لفترة طويلة عنها، وتوعية المجتمع بأنها ركن أساسي من أركان التنمية، مع فتح العديد من الفرص الاجتماعية والاقتصادية أمامها، والعمل على إزالة كافة الصعوبات التي تواجهها، وأن يتم توظيفها، والاستفادة من قدراتها في مواقع هي بأمس الحاجة لوجودها مثل مراكز الشرطة والمحاكم، وكذلك بإيجاد تخصصات غابت عنها المرأة قد تبدع فيها كالطب الجنائي وغيره من المجالات".

وأكدت أن "من أهم المقترحات تقليد المرأة مناصب قيادية هامة أخرى في مجالات أخرى غير التعليم والصحة. مما يجعلها في مواقع صنع واتخاذ القرار، وأن يكون بالفعل بيد المرأة القدرة على تنفيذ القرار، وأن تمنح الصلاحيات الكافية لقيادة الدفة نحو التغيير، ولابد من إنشاء وزارة خاصة لشؤون المرأة تملك زمام الأمور فيها.

مزاولة المحاماة

وتقول المستشارة القانونية الدكتورة فاطمة حسن قابل إن "طموحات المرأة السعودية تشمل إصدار وزارة العدل تراخيص مزاولة مهنة المحاماة والاستشارات القانونية لفتح مكاتب نسائية لرفع المعاناة عن المرأة التي تسلب حقوقها لعدم معرفتها بالنظام، ولسد الفراغ الذي يعاني منه المجتمع من خلال غياب الوعي القانوني. لأن نشر الثقافة القانونية مسؤولية اجتماعية ووطنية".

وقالت مديرة جمعية الأطفال المعوقين في جدة سلوى المحمدي "لابد من تفعيل دور المرأة من خلال فتح مجالات لاستثمار وقت المرأة بما يعود عليها وعلى المجتمع بالنفع والفائدة مثل إيجاد أسواق خاصة بالمرأة تمارس بها مهنة البيع والشراء وخاصة للفتيات المتخرجات من الجامعات، ومن لم تسمح لها ظروفها بإكمال دراستها وإيجاد مصانع صغيرة تناسب مهاراتها، وتسهيل منتديات ونواد للمرأة للرفع من مستويات المرأة الثقافية والاجتماعية.

لوم للأجهزة التنفيذية

يقول عضو هيئة حقوق الإنسان والمستشار القانوني هادي اليامي إن القرارات التي صدرت من المقام السامي لدعم المرأة لم تصدر من فراغ، وإنما صدرت بعد دراسة وبحث وقناعة بأهمية مساندة المرأة السعودية لتقوم بدورها في التنمية.

ووجه اللوم إلى الأجهزة التنفيذية المعنية بهذا الأمر. مبينا أن هناك العديد من القرارات التي صدرت ولم يتم تفعيلها على أرض الواقع، ومنها مشكلة وجود الوكيل الشرعي، وعدم تفعيل الاستغناء عن الوكيل الشرعي للمرأة. كما أن قرار إنشاء أقسام نسائية في الأجهزة الحكومية والذي يعد من أهم القرارات التي تحتاج إلى التنفيذ، فهو قرارا جوهري لحاجة المرأة إلى الاستفادة من الخدمات المقدمة في الإدارات الحكومية بدون كفيل.

وأضاف أن "هناك شكاوى كبيرة وخاصة في المحاكم من مشكلة عدم تسهيل إجراءات المرأة في المحاكم، والتي تحتاج إلى النظر بجدية لهذا الأمر لمتابعة قضايا المرأة وشؤونها وإصلاح أوضاعها.

مسألة وقت

وأضافت مديرة البرامج الإذاعية في إذاعة جدة دلال عزيز ضياء انه بالتأكيد أن القرارات الصادرة لدعم المرأة هي عبارة عن توجيهات من المقام السامي، ومن المؤكد أنها ستفعل بشكل أو بآخر، ومشكلة عدم تنفيذ هذه القرارات بالتأكيد أنها نتيجة لأنها مغايرة لما ألفناه من التعامل مع المرأة خلال الـ ٣٠ سنة الماضية، فهذه القرارات لا تتعارض مع الثوابت، ولا مع الشريعة الإسلامية أو الأسس، وهي قرارات تمت دراستها، وبعد التأكد من عدم تعارضها مع ثوابت الدولة، وبقي أن يتقبلها المجتمع، فهي مسألة وقت".

وأضافت ضياء أنها مسألة وقت وسيتم تفعيلها في المجتمع بالتشجيع.
وأضافت الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية بجامعة الإمام محمد بن سعود وعضوة نادي الرياض الأدبي ميساء خواجا أن "جميع القرارات التي صدرت مؤخرا داعمة للمرأة السعودية في العديد من المجالات"، وأبانت أن عدم تنفيذ هذه القرارات يرجع إلى قرارات فردية أو سوء في آلية التطبيق ولصعوبة دخول المرأة في العديد من المجالات بسبب القيود الاجتماعية والثقافية التي تدخل في السياق الثقافي للمجتمع". وقالت إن "تفعيل وجود المرأة على مستوى الأندية الأدبية موجود، ولكن لم يتم دخول المرأة في مجالس الأندية والأمر متروك للتطبيق الفردي".
وأشارت الباحثة في مجال حقوق المرأة وعضوة هيئة التدريس بجامعة الأميرة نورة بالرياض الدكتورة نورة العجلان إلى أن "من أهم مشكلات المرأة هي جهلها بحقوقها وآلية أخذ هذه الحقوق. كما أن من أهم المشكلات التي تواجه المرأة، وتحتاج إلى حل هي مشكلة المماطلة في تنفيذ الأحكام، والحاجة الماسة إلى وجود مستشارة قانونية، وزيادة أعداد القضاة للتمكن من إنهاء المعاملات، مع ضرورة تفعيل محاكم الأسرة والأحوال الشخصية في جميع مناطق المملكة، وتفعيل دور الشرطة في تنفيذ الأحكام".

متابعة التنفيذ

وأبانت مديرة إدارة برامج الأسرة والطفل بإذاعة الرياض نوال بخش أن "جميع القرارات التي صدرت في صالح المرأة السعودية بلا شك، ولكنها تحتاج إلى متابعة التنفيذ، ومن هذه القرارات قرار إنشاء مجلس أعلى للأسرة والطفل، الذي لم يتم تفعيله. إضافة إلى عدم تفعيل بطاقة المرأة في الإدارات الحكومية، وعدم قبولها، والإصرار على طلب بطاقة العائلة، وقرار نزول المرأة في الفنادق أيضا لم يتم تفعيله، وقرار تأجير الأرامل والذي صدر من وزارة الشؤون الاجتماعية، والذي يضمن سهولة تأجير الأرامل وسفر المرأة بدون محرم للخارج، وإيجاد إدارات نسائية في الإدارات الحكومية مثل المحاكم والبلديات، فكثير من الإدارات الحكومية تعجز المرأة عن دخولها لعدم وجود قسم نسائي، ولذلك يمكن أن تعاني من عدم وصولها إلى موقع القرار واحتياجها لكفيل، وقرار عمل المرأة في بيع الملابس النسائية".
وذكرت عضوة منتدى سيدات الأعمال بالشرقية والشريكة للمدير العام لمنتدى الشرقية للتنمية والتطوير سامية الإدريسي أن "القرارات التي صدرت من المقام السامي قوية وفاعلة وداعمة للمرأة، فهذه المراسيم الملكية أجراس تدق لمساعدة المرأة بعد معاناة المرأة مع المعقب والكفيل والمحامي ومشقة متابعتها لأعمالها بسبب هذه القيود. وقالت إن المشكلة في أن هذه التعاميم والمراسيم لا تطبق على ارض الواقع.

السجن ٣ سنوات و٤٠٠ جلدة لأب وزوجته عذبا طفلا

المصدر: جريدة عكاظ (الخميس ١٤٣٠/٠٤/١٣هـ) ٠٩/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٣
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090409/Con20090409269607.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

أصدرت المحكمة الجزئية في جدة، حكما تعزيريا بسجن أب عامين وجلده ٢٥٠ سوطا، وسجن زوجته عاما وجلدها ١٥٠ سوطا، لإساءة معاملتهما لابن الزوج وتعذيبه، ولكن الزوجين اعترضا على الحكم، وقررا الاستئناف عقب استلامهم لنسخة من الصك، والرفع لمحكمة التمييز، كما اعترض المدعي العام وطالب بتشديد العقوبة. وروت مصادر مطلعة في المحكمة لـ«عكاظ» أن طفلا في العاشرة من عمره لوحظ عليه علامات مثيرة للدهشة داخل المدرسة، أملت على المعلمين دراسة حالته، وأعدوا تقريرا عنه خلاصته أن الطفل كثير الأكل داخل المدرسة، نحيل الجسم، يعاني الانطواء والعزلة والخوف من أي شيء، وغير ذلك من الأعراض التي لفتت انتباههم، وأحالت إدارة المدرسة الطفل إلى المستشفى، وبعد الكشف عليه تبين أنه يعاني من آثار حروق متعددة في جسده، وعند استجوابه، أبلغ الطفل أنه يعيش مع والده وزوجته، بعد أن انفصلت والدته عن أبيه، وأفاد أن والده يحرقه بالنار بداعي أنه يتبول في زوايا المنزل، كما أن زوجة والده تعاقبه بالوقوف على رجل واحدة مدة طويلة، وتغلق عليه الباب في غرفة بلا تكييف، وتحرمه من الطعام. وبإحالة القضية للشرطة، ومن ثم للمدعي العام، طلب الأخير إيقاع عقوبة تعزيرية رادعة ضد الأب وزوجته، بتهمة «سوء التربية واستخدام ولاعة حريق لحرقه في أكثر من مكان في جسده، وتمت إحالة القضية إلى المحكمة الجزئية في جدة، والتي عقدت بدورها جلسة حضر فيها كافة الأطراف، وأبدى المدعي العام ما لديه من دعوى ضد المتهمين، وبعدها استجوب الأب والزوجة وأقرا بما دونه الادعاء، وبررا ما فعلاه بأنهما كانا يريدان تأديبه، لأنه يتبول داخل المنزل، وردا على الاتهام الآخر بأن جهاز التكييف متعطل. لائحة الادعاء العام وصفت ماوقع بأن «الرحمة نزعت من قلب الأب» وأكدت المحكمة في معرض المداولة «أنه لا يعذب بالنار إلا رب النار». من جانبها رحبت جمعية حقوق الإنسان بالحكم واعتبرته خطوة مهمة للحد من العنف تجاه الأطفال «الصامتين»، وقال المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة د.حسين بن ناصر في تعليقه أمس، نشيد بدور المدرسة في اكتشاف هذه الحالة، ونؤكد أن المعلمين في المدارس والأطباء في المستشفيات هم خط الدفاع الأول للكشف عن حالات العنف.

الرياض

خطة تطوير القضاء تستوجب إنشاء المزيد من المحاكم

ابن حميد: نسعى لتخصيص قاض واحد لكل ١٠ آلاف نسمة

المصدر: جريدة الرياض الخميس ١٣ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ٩ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٨٩٩
http://www.alriyadh.com/2009/04/09/article421164.html

الرياض - تركي العمري:

قال الشيخ الدكتور صالح بن حميد رئيس المجلس الأعلى للقضاء إن خطة تطوير القضاء بالمملكة والتي وجه بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وخصصت لها ميزانية تقدر بسبعة مليارات ريال ستساهم في تخصيص قاض لكل عشرة آلاف نسمة خلال السنوات المقبلة حتى يتم الوصول للرقم المستهدف والذي تسعى القيادة لتحقيقه للتخفيف من مشاكل القضاء. وقال في تصريح خاص ل«الرياض» في أول تصريح صحافي له عقب توليه منصبه إن القضاء حاليا يحتاج إلى إنشاء أكثر من سبعين محكمة لتحقيق خطة التطوير بشكل كامل، مشيرا إلى أن القيادة تدعم القضاء من حيث استحداث الوظائف التي ستتدرج حتى تغطي النقص الحاصل في هذا القطاع.

المدينة AlMadina

مشروع إلكتروني لتوظيف السعوديين وحصر شامل للبطالة

المصدر: جريدة المدينة السبت، ١١ أبريل ٢٠٠٩
http://al-madina.com/node/126189

سعيد الزهراني - الطائف

تعكف وزارة العمل حاليا على اعداد اللمسات الاخيرة لاطلاق مشروع توظيف السعوديين الكترونيا من خلال بوابة الوزارة الالكترونية من اجل مساعدة الشباب في توفير فرص العمل كل حسب مؤهلاته وخبراته وسيتم انشاء قاعدة معلومات حديثة عن عدد الراغبين في العمل في كافة المهن وفقا للخبرات والمؤهلات كما سيتم ايضا بناء قاعدة بيانات عن سوق العمل السعودي بهدف بناء استراتيجيات واضحة في هذا الخصوص وسيسهم هذا المشروع في تسريع عمليات التوظيف في هذا القطاع الحيوي و مساعدة المواطنين والمواطنات في الحصول على العمل المناسب وكذلك مساعدة اصحاب المنشآت في ايجاد العمالة المناسبة والمدربة بالاضافة الى جمع المعلومات الضرورية عن سوق العمل وتطوره وتحليل هذه المعلومات واعداد البيانات بالاعمال الشاغره في المنشآت المختلفة وتقديم النصح والمعونة الى طالبي العمل فيما يختص بالتأهيل والتدريب المهني او بإعادة التدريب اللازم للحصول على الاعمال الشاغرة مع اتاحة الفرصة لكل مواطن قادر على العمل وراغب فيه ان يطلب قيد اسمه الكترونيا مع بيان كافة سيرته الذاتية ومؤهلاته ورغباته وخبراته السابقة كما سيتم الزام المنشآت بتسجيل العمال الكترونيا ولدى مراكز التوظيف من اجل قاعدة بيانات متكاملة والزام القطاعات الاهلية بتزويد مراكز التوظيف الجاري انشاؤها بالاعمال الشاغرة والمستحدثة وانواعها ومكانها والاجر المخصص لها والشروط المطلوبة لشغلها اضافة الى انه سيستخدم التصنيف المهني لكافة الوظائف.وكان وزير العمل الدكتور غازي القصيبي قد اشار «للمدينة» في وقت سابق ان الاستراتيجية الجديدة لتوظيف السعوديين في القطاع الخاص والتي انفردت «المدينة» بأبرز اهدافها تدرس لدى الجهات العليا بهدف اقرارها والتي ستسهم في تغيير الطريق نحو العمل في القطاع الخاص .. تجدر الاشارة الى ان وزارة العمل ستطلق مشروعها الالكتروني خلال الاسابيع القليلة القادمة حيث يجري حاليا انشاء الموقع الالكتروني المخصص لهذا الامر.

مديرة المدارس طالبت "الإشراف" بإجراء رادع..

.معلمة تعتدي على طفل في الخامسة... اعتقدت أنه "خدش" ابنتها

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/١١//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/04-2009/Article-20090410-91c473f8-c0a8-10ed-00fa-e78f9b8481f4/story.html

الرياض - متعب العباس

اعتدت معلمة في مدرسة للمرحلة المتوسطة غرب العاصمة الرياض على طفل عمره لا يتجاوز خمسة أعوام بالضرب، بصفعه على خديه بقوة، وشده من قميصه والصراخ في وجهه بصوت عال، لأنه ضرب ابنتها، التي تزامله في الروضة المجاورة للمدرسة التي تعمل فيها المعلمة.

وجاء اعتداء المعلمة على الطفل أمام أنظار المناوبات والأطفال الذين أصابهم الرعب من المشهد العنيف، قبل أن تحصل مشادة كلامية بين المعلمة المعتدية وبين المعلمات المناوبات ومديرة المدارس حول ذلك التصرف الذي اعتبرته إدارة المدرسة «أسلوبا غير تربوي».

وبحسب محضر إدارة المدرسة الذي رفع إلى مركز الإشراف التربوي في غرب الرياض في شأن الحادثة (حصلت «الحياة» على نسخه منه) بتوقيع كل الشهود من معلمات ومساعدات، فإن المعلمة (أم الطفلة) جاءت للروضة ومعها طفلتها، واتجهت إلى الفصل الذي يتواجد فيه الطفل، قبل أن تتوجه إليه وهو يلعب في إحدى الأرجوحات وتصفعه على وجهه مرتين، ما أدى إلى خروج المساعدة ومعلمات الروضة، ومنهن ولية أمر الطفل المضروب، على صوت صراخ المعتدية.

وذكر في المحضر أن المعلمة بررت تصرفها بأن الطفل يزيد أحدث خدشا لابنتها، وأنهن (المعلمات) لم يفعلن شيئا حيال ذلك. وعند سؤال معلمة الصف لابنة المعلمة أكدت أن أخاها هو من خدشها وضربها، نافية أن يكون ذلك قد حدث في الصف.

وأشار المحضر إلى أن المعلمة خرجت من المدرسة وهي غاضبة مهددة بسحب ابنتها، وهي تردد أنها معتادة على الضرب. في حين أكدت مديرة المدارس (تحتفظ «الحياة» باسمها) في خطاب رفعته إلى المشرفة الإدارية التربوية بشأن حادثة الطفل أن مثل هذه التجاوزات السلوكية لا بد من أن يكون لها رادع، وأن يتخذ الإجراء بحسب لوائح وتعاميم الوزارة التي تنص على منع الضرب والاعتداء.

وقالت المديرة في خطابها: «إننا نعيش في بيئة دينية وتربوية يفرط بعضنا في قاعدة أساسية هي أن «الدين معاملة»، متسائلة: «أين نحن من القدوة للطالب والطالبة التي نضع لهن القوانين والنظام التي تخرق أحيانا ونجعلها تراكمات تؤثر في نفسية أطفالنا في المدارس؟».

مدير الاستخبارات الأمريكية: (سي آي ايه) لم تعد تستخدم سجونا سرية

المصدر: جريدة الجزيرة ١٣٣٤٤ السبت ١٥ ربيع الثاني ١٤٣٠ العدد
http://www.al-jazirah.com/227056/fr3.htm

واشنطن - (أ ف ب):
أكد مدير وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية ليون بانيتا أن ال (سي آي ايه) لم تعد تستخدم سجونا سرية لاستجواب مشتبه في ضلوعهم بالإرهاب وتنوي إغلاق كل (المواقع السرية) المتبقية.
وكلام بانيتا يؤكد أن وكالة الاستخبارات تنفذ الأمر الرئاسي الصادر عن باراك أوباما لإغلاق السجون السرية التي أثارت جدلا وإدانة في الداخل والخارج على اعتبار أنها انتهاك فاضح لحقوق الإنسان.

لائحة عقوبات لمانع الصغار من التعليم

المصدر: جريدة الجزيرة ١٣٣٤٣ الجمعة ١٤ ربيع الثاني ١٤٣٠ العدد
http://www.al-jazirah.com/249638/lp5.htm

«الجزيرة» - ناصر السهلي
تتأهب وزارة التربية والتعليم لإصدار لائحة عقوبات بحق مخالفي تطبيق نظام التعليم الإلزامي. وتهدف اللائحة التي عرضت مسودتها على ١٥ إدارة تعليمية للبنين والبنات بالمملكة، إلى إلزامية الطلاب والطالبات الذين تتراوح أعمارهم بين السادسة والخامسة عشرة بالتعليم، وفرض عقوبات على من يتسبب في منعهم منه. وعلمت (الجزيرة) أن اللائحة ستتضمن تعريفات وإجراءات تنفيذية وعقوبات، وهي في مراحلها النهائية لدى لجنة سياسة التعليم.
وكان مجلس الوزراء قد وجه في وقت سابق إلى إلزامية التعليم حتى سن الخامسة عشرة؛ حيث عكفت التربية على إصدار لائحة تنفيذية للقرار منذ صدوره، بيد أن تحركات واسعة قامت بها جمعية حقوق الإنسان لاستصدار قرار برفع السن إلى ما بعد الخامسة عشرة معللة ذلك بأن هناك آباء يمنعون بناتهم من مواصلة التعليم بعد هذا العمر.

وضعتها أمام خيارين إما "دار الملاحظة" أو تعيش معها...

"الحماية الأسرية" تقرر سحب ابنة "طليقة النسب" من والدها

المصدر: جريدة الحياة - ٢٠٠٩/٠٤/١٠//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090409-8c6df19d-c0a8-10ed-00fa-e78fcad9e39d/story.html

الدمام - شادن الحايك

أصدرت لجنة الحماية الأسرية، التابعة للشؤون الاجتماعية، التي تنظر قضية «طليقة النسب» فاطمة العزاز، قرارا بتسليمها ابنتها (نهى)، لتنضم إلى شقيقها سليمان في دار الحماية.

وقالت فاطمة لـ«الحياة» أنها «فوجئت بصدور القرار». وأضافت «أناشد المسؤولين النظر في قضيتي، التي دخلت عامها الثالث، دون أي تغييرات». وتساءلت «ما الغرض من سحب الحضانة من الوالد (منصور التيماني) لابنته، وما هو عمل اللجنة، التي ستدرس أوضاعها مع زوجي؟، وهل يتوقع أن تكون أوضاعنا بأحسن حال، وهو دون عمل، ولا يمتلك حتى الأوراق الثبوتية التي تخوله لتسجيلها في المدرسة العام المقبل، ولا يملك قيمة إيجار الشقة التي نسكنها، وهل الحل أن تكون الطفلة معي في دار الحماية، لتشاطرني كل الهموم التي أعانيها، أنا وابني، الذي يمسح دموعي يوميا، ويتأثر ببكائي». وأشارت إلى أن الطفلة «مع والدها تخشى عند سماع أي صوت، وتظن أنهم حضروا ليأخذوها من والدها، كما إنها ترفض الحضور لدار الحماية، وترغب في أن نكون جميعا معا، في بيت واحد».وأشارت الى أنه «تم طرح خيارين من جانب لجنة الحماية الأسرية، وهي إما أن أقبل بحضور ابنتي نهى، وبقائها معي في الدار، أو أن تودع في أي دار حماية أخرى»، متسائلة «هل يعقل ما يقولونه، والداها موجودان وعلى قيد الحياة، ويتم إيداعها في دار حماية؟» وتضيف «أما الخياران اللذان تم طرحهما، ويجب أن اختار أحداهما، أن أخرج في سكن مستقل، مع ما فيه من مخاطر، إذ لا أضمن هل إخوتي سيتركون لي فرصة العيش بسلام؟، أو يتم إيداعي في السجن، أو العودة لإخوتي». ووصفت فاطمة هذين الخيارين بأنهما «ضرب من المستحيل»، في حين طالبت «أن يعاد النظر في قضيتي، ولن أقبل إلا بالعودة إلى زوجي تحت سقف واحد».

وبدوره، أشار منصور التيماني إلى انه تلقى اتصالا من الشؤون الاجتماعية، وتحديدا الحماية الأسرية، «يطلبون فيه تسليم نهى لوالدتها، وكان قراري واحدا، لن أحيد عنه، وهو رفضي تسليمها لوالدتها في دار الحماية». وتساءل «هل ستكون هناك أفضل حالا من وجودها معي؟». وأضاف «تساؤلات كثيرة تدور في رأسي أطالب المسؤولين بالإجابة عنها»، ومن أهمها حسب قوله «ما السبب في إعادة نهى لوالدتها، وإلى متى سيستمر هذا الوضع، ومن المسؤول عن تحطيم نفسية ابني سليمان الذي يعيش مع والدته، ونهى التي تعيش معي».

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

استئناف أعمال عمومية البرلماني الدولي الـ ١٢٠ بمشاركة وفد مجلس الشورى

المصدر: جريدة الاقتصادية الجمعة ١٤/٤/١٤٣٠ هـ الموافق ١٠ إبريل ٢٠٠٩ العدد ٥٦٦٠
http://www.aleqt.com/2009/04/10/article_214346.html

أديس أبابا : واس

استأنفت الجمعية العمومية للإتحاد البرلماني الدولي في دورتها الـ ١٢٠ اليوم اجتماعاتها على صعيد اللجان الثلاث الدائمة بالإتحاد والأجهزة التابعة للمجلس الحاكم للإتحاد، وذلك بمشاركة وفد المملكة العربية السعودية الذي يرأسه الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس مجلس الشورى ، حيث تعقد الاجتماعات بمقر مركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في العاصمة الأثيوبية أديس ابابا.وكانت اجتماعات اللجان الدائمة والأجهزة التابعة بالجمعية العمومية الـ ١٢٠، قد بدأت منذ يومين أعمالها حيث أنهت اللجان مناقشة العديد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال اجتماعاتها، وقد أكد عضو مجلس الشورى عضو وفد المملكة اللواء ركن الدكتور محمد بن فيصل أبوساق في مداخلة له باجتماع اللجنة الدائمة الأولى للأمن والسلام الدوليين، أن مجلس الشورى على قناعة تامة بأن العمل الجاد والتعاون المستمر بين البرلمانات الدولية سوف يحقق المزيد من التوصيات الهادفة إلى تحقيق الأمن والسلام الدوليين، مشيرا إلى أن المملكة العربية السعودية دولة قائمة على السلام انطلاقا من كونها راعية للإسلام وفيها الحرمين الشريفين، حيث تعمل الحكومة فيها ومجلس الشورى على تعميق مفهوم الأمن والسلام وتبذل حكومة المملكة جهودا حثيثة من أجل تحقيق ذلك.

وقال اللواء ركن أبو ساق: "انطلاقا من ذلك الحرص عقدت المملكة العديد من اللقاءات الدولية المهمة لتعميق مفهوم السلام في العالم فقد دعى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز إلى الحوار الدولي وإلى عقد العديد من المؤتمرات بهذا الشأن ومجلس الشورى يؤكد أهمية حوار الثقافات وأتباع الأديان وإننا على قناعة تامة بأن اتجاه الدول نحو العنف كوسيلة للبقاء وامتلاك أسلحة الدمار الشامل والتدمير العشوائي وأسلحة الضرر بالإنسان والبنى التحتية لم يأت إلا بسبب اعتناق تلك الدول لثقافة العنف والتدمير بدلا من الحوار والتفاهم السلمي".

في حين أوضح عضو مجلس الشورى عضو وفد المملكة الاستاذ خليفة بن أحمد الدوسري في مداخلة له باجتماع اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة، أن النمو الاقتصادي يجب أن لا يكون على حساب التنمية البشرية وتدهور الوضع البيئي في المجتمعات الدولية، مؤكدا أنه من الأفضل للبشرية جمعاء أن تسود ثقافة المصالح المشتركة ومفهوم التنمية المستدامة، والاهتمام بحقوق الإنسان بما في ذلك العيش في عالم يتوافر فيه الأمن الغذائي والبيئة الصحية النظيفة الخالية من كل مسببات التلوث البيئي .

وأشار عضو المجلس الدوسري إلى المخاوف المتزايدة وما يتم إعلانه من قلق العلماء من حين إلى آخر بشأن ارتفاع موجات الجفاف وكثافة الطلب على المياه في القرن الحالي بما سيضاعف الضغوط الدولية في هذا الشأن، مبينا أن مجلس الشورى بالمملكة يشاطر العالم أجمع القلق كما يشاطره في الجهود الحثيثة الرامية إلى حماية البيئة الدولية من التغير المناخي وذلك من خلال إقراره لعدد من الاتفاقيات الدولية بهذا الشأن. بينما أبرز عضو مجلس الشورى عضو وفد المملكة الدكتور عبد الله بن محارب الظفيري في مداخلة له باجتماع اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان والديمقراطية أمام أعضاء اللجنة، اهتمام المملكة العربية السعودية بمجال حقوق الإنسان، مستعرضا عددا من الأنظمة والتشريعات التي تبنتها وسنتها المملكة مؤخرا بهدف ترسيخ مفهوم حقوق الإنسان وأهميتها داخليا، لافتا النظر في مداخلته إلى ما تم عبر مجلس الشورى بالمملكة من المصادقة على عدد من الاتفاقيات الدولية والانضمام إليها بهذا الصعيد.

في سابقة قضائية فريدة بالمملكة

أم حديدية تحصل على حكم قضائي نهائي بحضانتها لأبنائها وهي لا تزال في ذمة الأب!

المصدر: جريدة الجزيرة ١٣٣٤٤ السبت ١٥ ربيع الثاني ١٤٣٠ العدد ١٣٣٤٤
http://www.al-jazirah.com/227056/lp2d.htm

الجزيرة - سعود الشيباني

حسم أحد القضاة نزاعا قضائيا بين إحدى السيدات وزوجها بعد أن أصدر حكما قضائيا يقضي بحضانة السيدة لأطفالها الستة وهي لا تزال في ذمة الأب شرعا، بعد أن أثبتت الأم للقاضي عدم صلاح واستقامة الأب للحضانة.

وكان خلافا زوجيا قد وقع بين الأب والأم، ما استدعى فرار الأم إلى ذويها للنجاة من ويلات زوجها، وقام الأب بسحب أطفالها منها مدعيا أنه أحق بحضانتهم منها، كما قام بحرمانها من رؤيتهم لأكثر من سنتين في محاولة منه للضغط عليها وإرغامها على العودة إلى منزل الزوجية، الأمر الذي رفضته الأم مما اضطرها إلى تقديم دعوى ضد الأب تطالب بحضانتها لأطفالها، حيث حكم القاضي بحضانتها لأطفالها بعدما أثبتت الأم للقاضي عدم صلاح الأب للحضانة بشهادة شهود عدول من الجيران، كما أثبتت الأم للقاضي سوء معاملة أبنائها خاصة البنات من قبل ضرتها، فيما شهد إمام مسجد الحي بعدم مشاهدته للأب وهو يؤدي ولو فرضا واحدا للصلاة منذ أن سكن الحي منذ أربع سنوات حتى رحيله منه.

وقالت الأم في حديثها لـ(الجزيرة): إنها قدمت للقاضي تقارير طبية صادرة من أحد المستشفيات الحكومية تفيد بتعرضها لعدد من الإصابات في أنحاء متفرقة من جسدها وتنويمها عدة مرات جراء تعرضها للضرب الشديد على يد زوجها وحروق في أنحاء متفرقة من جسدها نتيجة إطفاء الزوج أعقاب السجائر فيها، وكذلك منعه لها من الذهاب لعملها كمدرسة حتى كاد أن يتسبب في فصلها.

وأضافت أنها شرعت بتقديم دعوى جديدة ضد زوجها تطالبه فيها بدفع مبلغ وقدره ثلاثمائة ألف ريال كانت قد اقترضت المبلغ من البنك بضمان راتبها وقدمته له في محاولة منها لإصلاحه من خلال تبنيه لمشروع تجاري يدر عليهم دخلا جيدا، فيما لا تزال الزوجة تسدد الأقساط المترتبة عليها من راتبها، ولا تزال دعواها قيد النظر الشرعي.

وختمت الزوجة حديثها بالإشارة إلى أنها لن تطلب الخلع حتى تستحصل كافة حقوقها المالية على زوجها، وضمان إلزامه بالنفقة. من جانبه بدأ الباحث والمهتم بالأمور الشرعية والقانونية مفلح بن حمود بن مفلح الأشجعي تعليقه على الحادثة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال: (من فرق بين الوالدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة)، وأضاف بأن الحضانة مصلحة وليست حقا مكتسبا لأي من الأبوين، إنما هي للأصلح، والتخيير للمحضون لا يكون إلا إذا استوى الأبوان في صلاح الحال والاستقامة، أي أن التخيير ليس قاعدة مطلقة، ولا يكون التخيير إلا على شرطين هما: أن يكون الأبوان من أهل الحضانة، وأن يكون الغلام عاقلا، فإذا كان معتوها بقي عند الأم، أما إن كان أحدهما غير أهل للحضانة، فلا تخيير، وبالتالي لا عبرة لاختيار الأطفال في الغالب لأنهما ضعاف عقل ويؤثرون اللعب، فإذا اختاروا من يمكنهم من ذلك فلا يؤخذ باختيارهم وكانوا في حضانة من هو أصلح لحالهم. واستطرد الأشجعي بالإشارة إلى انه فيما يخص حضانة البنت فقد ورد عن ابن تيمية يرحمه الله في فتاواه (٣٤- ١٣١) قوله: (إنما يقدمون الأب إذا لم يكن عليها ضرر، فلو قدر أو ثبت أنه عاجز عن حفظها وصيانتها ويهملها لاشتغاله عنها والأم قائمة بحفظها وصيانتها فإنها تقدم في هذه الحال، فمع وجود فساد أمرها مع أحدهما فالآخر أولى بها بلا ريب)، كما قال يرحمه الله أيضا في موضع آخر من فتاواه (٣٤- ١٣٢): (وإذا قدر أن الأب تزوج بضرة وهو يتركها عند ضرة أمها ولا تعمل لمصلحتها، بل تؤذيها وتقصر في حقها وأمها تعمل لمصلحتها ولا تؤذيها فالحضانة هنا للأم قطعا).

"لجنة الحماية" بأبها تنظر في قضية الطفلة "سارة"

المصدر: جريدة المدينة الخميس، ٩ أبريل ٢٠٠٩
http://al-madina.com/node/125418

محمد البجادي-خميس مشيط

تنتظر لجنة الحماية الاجتماعية من خلال اللجنة النسائية بأبها التقارير الطبية عن حالة الطفلة «سارة» التي تعرضت للعنف والإيذاء وسوء المعاملة من أقاربها، ومن إحدى السيدات التي تعيش معهم في منزلهم بخميس مشيط، قبل أيام بعد أن تم تنويمها بمستشفى المدني، وتم إجراء الفحوصات اللازمة لها بمتابعة من مدير الشؤون الصحية بعسير الدكتور عبدالله الوادعي، ومدير المستشفى الدكتور محمد الأحمري.

من جهته أوضح الناطق الاعلامي لصحة عسير سعيد النقير أن الطفلة لا تزال ترقد تحت الملاحظة بعد أن استقرت حالتها، ووضعها مطمئن وتم اعطاؤها العلاج اللازم، وتم استكمال علاجها ومتابعة صحتها أولا بأول وستغادر المستشفى قريبا. وسيتم افادة اللجنة الاجتماعية بالجنوب وكذلك الجهات المسؤولة بالتقارير الطبية بعد معاينة الطبيب الشرعي.

المحكمة الإسرائيلية ترفض الإفراج عن الأسير العطوي

المصدر: جريدة المدينة الخميس، ٩ أبريل ٢٠٠٩
http://al-madina.com/node/125391

عبدالرحمن حمودة - الرياض

قرر القاضي بالمحكمة المركزية الإسرائيلية، التي عقدت جلستها الشهر الماضي، عدم الإفراج عن الأسير السعودي المحتجز بالسجون الإسرائيلية عبدالرحمن العطوي بداعي عدم تعاونه مع ممثل الأمم المتحدة وعدم إعطائه أي تفسير واضح لسبب دخوله إلى إسرائيل. وأكد المحامي المكلف بمتابعة قضية العطوي من قبل مؤسسة مانديلا أن قرار عدم الإفراج سيرد عليه باستئناف يصدر قريبا.

وأوضح وكيل أسرة المحتجز السعودي بإسرائيل المحامي كاتب بن فهد الشمري أنه تلقى تقريرا من مؤسسة مانديلا التي تتابع قضية الأسير العطوي -حصلت المدينة على نسخة منه- يفيد بصدور قرار المحكمة المركزية في تل أبيب بعدم الموافقة على الإفراج عن الأسير العطوي لأسباب ليست مقنعة أو مجدية. وأضاف الشمري أن هذا القرار الذي يمثل تكرارا لموقف المحاكم الإسرائيلية المختلفة التي نظرت في قضية العطوي يؤكد على غياب أي ضمانات لحقوق الإنسان أو مبادئ للعدالة في تعاطي تلك المحاكم مع قضية العطوي الإنسانية. واشار إلى أن القرار هو أسلوب ضغط واضح من قبل المحكمة الإسرائيلية لحمل العطوي على قبول عروض اللجوء السياسي التي يسعى ممثل الأمم المتحدة لجعلها مخرجا لقضيته وحلا وحيدا لإنهائها. وأكد المحامي الشمري على ضرورة إنهاء هذه المأساة الإنسانية والإفراج عن الأسير عبدالرحمن العطوي وتأمين خروجه من إسرائيل حتى يتمكن من العودة إلى وطنه دون أي مساومات أو صفقات تكون على حساب قناعاته ومشاعره الوطنية.يذكر أن ممثل الأمم المتحدة طالب في الجلسة الماضية للمحكمة الإسرائيلية بالبحث في إمكانية ترحيل الأسير العطوي وإعطائه حق اللجوء السياسي في إحدى الدول الأوروبية، ومن المفترض أن يصل الرد من الدولة الأوروبية بقبول ترحيل الأسير السعودي عبدالرحمن العطوي إلى أراضيها خلال الأيام المقبلة.

الرياض

أصدرته الندوة الخليجية لرعاية المسنين..

"ميثاق الرياض" لرعاية المسنين يطالب بحماية كبار السن من الأذى الجسدي والنفسي

المصدر: جريدة الرياض الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٢ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٢
http://www.alriyadh.com/2009/04/12/article421770.html

الرياض - تركي العمري، (و. ا. س):(

طالب «ميثاق الرياض» حول رعاية المسنين الذي صدر عن الندوة الخليجية لرعاية المسنين بالمملكة وزارة الصحة بتفعيل المبادرة العالمية للرعاية الصحية الأولية للمسنين، والتأكيد على أهمية تحسين أنظمة الرعاية الصحية الأولية لتلبية احتياجات المسنين، اضافة الى العمل على بناء القدرات الوطنية في هذا المجال، وتكثيف الدراسات البحثية فيه، والتركيز على الخدمات المقدمة للمسنين، وكذلك العمل على إقامة منشآت طبية تقدم لكبار السن، ورعاية صيدلية متكاملة لهم، إضافة إلى مطالبات المجالس المحلية والخليجية في هذا المجال على إدخال الرعاية الصحية للمسنين .

كما طالب الميثاق وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية بتزويد المسنين بالامتيازات والتسهيلات في الأماكن العامة، وتمكينهم من المشاركة في مجالات الحياة المختلفة، وتشجيع مقدمي الرعاية، والتأكيد على النظرة الايجابية للمسنين، وتفعيل البرامج الاجتماعية لهم، وتمكينهم من تحديد احتياجاتهم الخاصة، وايجاد فرص العمل لهم والاماكن الترفيهية، وربط عمر التقاعد بالمساعدة المالية الاجتماعية، والشروع بتقديم بدل مالي، اضافة الى انشاء لجنة طبية استشارية لخدمتهم .

وعرض الميثاق من عدة جهات حكومية إعداد قاعدة بيانات حول وضع المسنين، وعمل استراتيجية وطنية، وتحديث واعادة تقييم السياسات الوطنية حول رعاية المسنين، وتأسيس إطار عمل قانوني يحمي حقوقهم من الاذى النفسي والجسدي، مع ضمان احتفاظهم بالسقف الاعلى لدخل العمل، وكذلك تنظيمات حملات توعوية، وتنبيه صناع القرار بأهمية احتياجاتهم .

وطالب الميثاق المعاشات والتقاعد بضمان حق كبار السن المؤمن عليهم، فيما طالب الشؤون البلدية بتخطيط المناطق على النحو الذي يلبي احتياجاتهم. وبين الميثاق ان هناك مطالب تخص المجتمع المدني والجهات الاخرى للمساهمة في احياء الجمعيات التي تهتم بالمسنين، والتشجيع على انشاء جمعيات مماثلة في هذا المجال، ودعوة الدول لتقديم الدعم لهم، والارتقاء بالخدمات المقدمة لهم، وتأهيل القياديين المتخصصين في هذا المجال، والعمل على تأهيل المسنين.

بعد ٣٠ عاما من القيود

لجنة لإنقاذ زرعة "ذات السلاسل"

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد ١٤٣٠/٠٤/١٦هـ) ١٢/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٦
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090412/Con20090412270211.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

أكد وكيل إمارة منطقة عسير المهندس عبد الكريم الحنيني أن الإمارة بصدد تشكيل لجنة عليا من الصحة والشؤون الاجتماعية ومحافظة محايل عسير، إضافة مجموعة من الأطباء، لبحث حالة المواطنة زرعة بنت محمد علي عسيري (٧٥ عاما) الشهيرة بـ «ذات السلاسل» وحل مشكلتها. من جهته، أشار مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة عسير سعيد بن موسى الشهراني عسيري إلى أن إدارته ستوفد باحثين متخصصين لمعاينة «زرعة» وبحث إمكانية إيوائها في مراكز عسير أو أي موقع يتولى رعايتها. وأضاف: أما إذا تبين أنها مريضة نفسيا فستتولى الصحة النفسية علاجها. لافتا إلى أن تأخر بعض الأسر عن علاج ذويها من المسنين المصابين بالأمراض النفسية يؤدي أحيانا إلى بلوغهم مراحل يصعب معها العلاج فيهيمون خارج حدود المكان.

«زرعة» ـ حسب مجايليها من المسنين ـ كانت شمعة تشعل خيال الشعراء، لكن مرضا نفسيا غامضا لم يطفئ شعلتها فحسب بل جعلها ترسف في أغلال حديدية منذ ثلاثين عاما وراء جبال صلدة وأودية سحيقة وقرى منعزلة، حتى لا تهيم في الوهاد وتتسلق الجبال فيضيع أثرها، خصوصا بعد أن أصبحت شديدة العداء للمتطفلين الذين يحاولون الاقتراب منها، حيث تمطرهم بوابل من الحجارة. ولهذا آثر ابنها ـ كما يقول ـ أن يكبلها بسلاسل حديدية مع كتلة ارتكازية من الحديد ثقيلة الوزن؛ حتى يصعب عليها مغادرة المكان.

«عكاظ» زارت أسرة زرعة في قرية منعزلة (١٢٠ كلم غرب منطقة عسير)، سلكنا خلالها طرقا ترابية وجبلية طولها ٥٠ كيلو مترا. يقول ابنها محمد علي حسن عسيري ـ وقد لاحظ دهشتنا من رؤية والدته مكبلة بالسلاسل الحديدية السميكة: الأمر ليس عقوقا كما يتبادر إلى أذهان البعض، كما أنه بالطبع ليس برا، وإنما ليس في الإمكان أبدع مما كان. وتابع القول: لدي عشرة أطفال وأتقاضى من الضمان الاجتماعي ٢٨٠٠ ريال، وسبق أن راجعت عددا من الجمعيات الخيرية طلبا للمساعدة في الحصول على سكن في قرية الحريضة يكون مأوى لأسرتي ووالدتي، ولكن لم يحظ طلبي بالقبول. علما بأنني راجعت المصحات النفسية في أبو عريش وأبها والطائف بحثا عن علاج لوالدتي ولكن دون جدوى؛ فهي ترفض بشدة تناول الأدوية. ومن الأطباء من أبلغني بأنه لا ينفع مع حالتها علاج، ولم أيأس وكنت أرغب في تنويمها في أي مستشفى، ولكن أخرجوها ورفضوا أن تبقى في مستشفى الصحة النفسية نظرا لشراستها وتخوفهم من إيذائها للمرضى، رغم أنني شكوت لأطباء النفسية هروبها للجبال، وإشعالها للنيران في الأودية، ولم يستجب أحد لتوسلاتي، وأخيرا لم أجد مفرا من تقييدها بهذه السلاسل القوية ومراقبتها حتى لا تؤذي أحدا أو تهرب، حيث سبق أن قطعت سلسلة حديدية وفرت نحو الجبال.

مشيرا إلى أنها أصبحت متوحشة، وأنه يخشى على أطفاله، متسائلا: ماذا أفعل كي أحافظ على والدتي، وأنا أحيانا أذهب بغنمي لرعيها ثم أعود لأقدم لها الطعام والماء، فهي كما تلاحظ تعري نفسها من الثياب وتعبث بها. وأشار عسيري إلى أن التأهيل الشامل يصرف لوالدته خمسة آلاف ريال سنويا.

سندرس حالتها عاجلا

إلى ذلك أكد مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة أن الجمعية، بعد الاطلاع على هذه الحالة، ستبدأ في توجيه الجهات المختصة في وزارتي الصحة والشؤون الاجتماعية لحل هذه المأساة الإنسانية، وسوف تتابع الحالة لمساعدتها بما يكفل حقوقها وكرامتها، متمنيا من الجهات المختصة الإسراع في حل هذه المشكلة.

الرياض

ينظمه مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني بمشاركة ١٢٠ جهة أكاديمية وبحثية

الرياض تحتضن أضخم حوار أسري.. غدا

المصدر: جريدة الرياض الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٢ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٢
http://www.alriyadh.com/2009/04/12/article421769.html

الرياض - محمد الغنيم:

ينطلق غدا الاثنين بمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني بالرياض اللقاء الحواري الموسع بعنوان: «الحوار الأسري» الذي يعد الأضخم والأوسع على مدى اللقاءات الحوارية التي نظمها المركز خلال السنوات الأخيرة ويشارك فيه أكثر من (١٠٠) مشارك ومشاركة من مختلف مناطق المملكة وأكثر من ١٢٠ جهة بحثية وأكاديمية تمثل الجامعات السعودية، ومراكز البحث العلمي والاجتماعي، والجمعيات الدعوية والخيرية، ويأتي تتويجا لجهد بحثي وعلمي قامت به اللجان العلمية بالمركز للوقوف على أبرز التصورات والأسئلة الناجمة عن موضوع الحوار الأسري، وتأثيره على الأسرة والمجتمع.

ويتضمن اللقاء عددا من البرامج والفعاليات وورش العمل التدريبية تشمل عرض الحقائب التدريبية وعرض تجربة تدريب الحوار الأسري وعرض قاعة تواصل للمدربين المعتمدين بالمركز ولقاء مفتوح حول آلية التعاون لتفعيل برامج التدريب على ثقافة الحوار الأسري.

وأكد الأمين العام لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني الأستاذ فيصل بن عبدالرحمن بن معمر أن الحوار الأسري من أهم البرامج التي يقدمها مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ويستهدف دمج الأسرة السعودية على اعتبار أنها النواة الأولى للمجتمع، في مجال الحوار، ونشر المفاهيم الثقافية والاجتماعية للحوار الأسري، حيث يهدف هذا اللقاء إلى التعريف بالحقائب التدريبية للحوار الأسري، وإبراز أهمية الحوار الأسري بصفته قناة للتواصل بين أفراد الأسرة، ودوره في مواجهة الانحرافات السلوكية والفكرية، وإشاعة ثقافة الحوار الأسري في المجتمع، والسعي إلى إقامة شراكة وتعاون مع المؤسسات المختصة بالأسرة، من خلال عرض تجربة المركز في هذا المجال، وتفعيل التدريب على ثقافة الحوار الأسري.

وأضاف أن أهمية موضوع الحوار الأسري تكمن في أن كثيرا من المشكلات التي تواجه الأسرة والمجتمع في وقتنا الحاضر ترجع إلى افتقاد الحوار والتواصل بين الوالدين وأبنائهم في وقت تزداد الحاجة فيه إلى التواصل والحوار بينهم، خاصة في ضوء ثورة الاتصالات وانتشار وسائل الإعلام المختلفة، بل يعد افتقاد التواصل داخل الأسرة أحد العوامل الأساسية في نشوء أفكار منحرفة بين الشباب كالتطرف والانحرافات السلوكية.

وكان مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني قد أطلق برنامج الحوار الأسري العام الماضي حيث شارك في أول لقاء عقده المركز عدد كبير من المختصين في مجالات التربية وعلم الاجتماع وعلم النفس، وكذلك العلماء والكتاب والمثقفين.

وقد طور المركز هذا البرنامج الحواري بحيث ينتقل إلى مختلف مناطق المملكة، سواء على مستوى عقد اللقاءات الحوارية أم على مستوى عقد الدورات التدريبية التثقيفية للتعريف بهذا البرنامج، وإعداد مدربات ومدربين معتمدين لنشر ثقافة الحوار في هذا المجال.

ويأتي هذا البرنامج انطلاقا من دور المركز في التعامل مع القضايا والمستجدات التي تهم المجتمع وتخدم المواطن بما يحقق المصلحة العامة، وذلك بالتعاون مع الجهات والمؤسسات المعنية بقضايا الأسرة، والمساهمة في توفير السبل المناسبة لنشر هذه الثقافة عبر الحقائب التدريبية والبرامج التثقيفية الحوارية التي أعدها المركز.

المحكمة تؤجل طلاق طفلة عنيزة حتى بلوغها

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد ١٦/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٢/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٦
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090412/Con20090412270237.htm

سليمان النهابي ـ عنيزة

تمسك قاضي محكمة عنيزة الشيخ حبيب عبد الله الحبيب، صباح أمس، بحكمه السابق في قضية قران طفلة عنيزة، القاضي بانتظار بلوغ الطفلة، وسؤالها عن رغبتها في الزواج من المسن الذي عقد والدها قرانه عليها في جمادى الأولى عام ١٤٢٨هـ. وعلمت «عكاظ» أنه كرر محاولاته مع زوج الطفلة لفسخ عقد القران مقابل إعادة المهر، إلا أنه رفض. وتشير مصادر «عكاظ» إلى أنه في حال استمرار الرفض من الزوج المسن، وتمسك القاضي بحكمه، ستضطر هيئة التمييز إلى إسناد القضية إلى قاضي آخر. وكانت هيئة التمييز قد رفضت الحكم السابق وطلبت إعادة النظر في القضية. وفي جلسة الأمس، التي منع من حضورها الإعلاميون، أصر القاضي على الحكم. وشهدت الجلسة صيحات من خارج القاعة، وحضرها زوج الطفلة والمحامي عبد الله الجطيلي، الموكل من قبل والدة الطفلة رافعة الدعوى، كما حضرها خالها الذي رفض القاضي بقاءه طالبا منه الخروج، وعدم الإدلاء بأي تصريحات للإعلاميين، مؤكدا له أن الولاية في هذه الخصومة للمحامي.

الرياض

اليوسف يرفض تزويج فتاتين لم تبلغا سن الرشد

رئيس محاكم الخبر يجتمع بـ (١٤) من مأذوني الأنكحة..

ويطالب بعدم إجبار صغيرات السن على الزواج

المصدر: جريدة الرياض الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٢ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٢
http://www.alriyadh.com/2009/04/12/article421822.html

الخبر - ابراهيم الشيبان:

رفض رئيس محاكم الخبر ومأذون الانكحة الدكتور صالح بن عبدالرحمن اليوسف تزويج طفلة عمرها ١٠ سنوات حاول والدها تزويجها، وكان اليوسف قد رفض في وقت سابق حالة أخرى لطفلة عمرها ١١ سنة، مذكرا بأن مثل هذه الحالات مخالفة للنظام الشرعي لسن البلوغ بالمملكة، ومطالبا الآباء بعدم تزويج بناتهن إلا بعد سن ال (١٥سنة).

جاء ذلك من خلال كلمته التوضيحية مع مأذوني الأنكحة بالخبر الذين بلغ عددهم (١٤) مأذونا ومن خلال ايضا مناقشته لهم السن المحدد للزواج، وشدد على عدم زواج صغيرات السن كما حث المأذونين على سرعة إجراء العقود للراغبين في الزواج وتقديم النصح والإرشاد لهم، وكذلك طرح خلال اللقاء المعوقات والإشكاليات التي يواجهها مؤذون الانكحة بالشرقية والتعريف بالتعليمات والتعاميم الجديدة . وذكر الدكتور صالح اليوسف ل «الرياض» بخصوص تزويج صغار السن بأن هذا خطأ يجب تداركه ، مطالبا فيها الآباء بعدم إجبار بناتهم على الزواج دون موافقتهن، مؤكدا في الوقت نفسه ان المعول في تزويج البنات هو الضابط الشرعي القائم على حق القبول أو الرفض، قائلا إن على الآباء مراعاة مرحلة النضج والرشد والعقل في بناتهم لأن البنت كلما كانت صغيرة كلما قل تصورها للزواج وحقوقه وواجباته وعلى الآباء أيضا عدم إجبار بناتهم على الزواج دون موافقتهن.

ملاحقة شركة تستثمر بطالة الشباب

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد ١٦/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٢/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٦
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090412/Con20090412270193.htm

عبد الكريم المربع ـ مكة المكرمة

تلاحق وزارة العمل وجمعية حقوق الإنسان شركة سعودية استغلت أسماء بعض المتقدمين للتوظيف لديها، وأدرجتهم دون علمهم ضمن قوائم منسوبيها في وظائف غير حقيقية، لإيهام الأجهزة المعنية برفع نسبة السعودة. وكان الشاب مازن عباس أبو سيف فوجئ عند مراجعته مكتب التأمينات الاجتماعية في مكة المكرمة لاستخراج شهادة بيانات، بأنه مسجل ضمن قائمة السعوديين العاملين بإحدى الشركات الوطنية، علما أنه لا يعمل ويبحث عن أي فرصة. ويقول أبو سيف: «عندها أدركت سر عدم قبولي في أي وظيفة على مدى ثلاثة أعوام ماضية»، مشيرا إلى أنه سبق أن تقدم للعمل لدى إحدى الشركات، وترك أوراقه على وعد بمخاطبته، إلا أنه لم يتلق أي رد أو اتصال من الشركة، لا بالرفض أو القبول. ليكتشف صدفة سر بقائه عاطلا طيلة هذه السنوات، وأضاف مازن: كنت جاهلا سبب رفضي غير المبرر في كل مرة أتقدم فيها لأي قطاع، حتى اكتشفت هذه الوظيفة الوهمية التي سجلتني عليها تلك الشركة. ولفت أبوسيف، إلى إنه تقدم بشكوى إلى مكتب العمل، وتبين إنه ليس الضحية الوحيدة، بل سبقه آخرون استثمرت بطالتهم الشركة نفسها. كما لجأ أبو سيف إلى جمعية حقوق الإنسان، مطالبا بإنصافه وتعويضه. من جهته قال لـ«عكاظ» مصدر مسؤول في مكتب العمل في مكة المكرمة: إن التحقيق مستمر في قضية أبو سيف، مؤكدا وجود تجاوزات وتلاعبات لدى الشركة.

توقيف والد عواطف وزوجته للتحقيق

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد ١٦/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٢/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٦
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090412/Con20090412270078.htm

إبراهيم علوي ـ جدة

أكد الناطق الإعلامي في شرطة محافظة جدة العقيد مسفر بن داخل الجعيد، أن الشرطة توصلت إلى والد الطفلتين عواطف والبندري اللتين لجأتا إلى مركز للدفاع المدني هربا مما تتعرضان له داخل منزل أسرتهما من إيذاء جسدي جرى رصده، مشيرا إلى أن الجهات الأمنية في مركز شرطة الجامعة، أوقفت المطلوب وهو مقيم يمني يقيم في البلاد بطريقة غير شرعية، كما أوقفت زوجته وهي من نفس الجنسية، وذلك بعد أن أصدرت هيئة التحقيق والادعاء العام قرارا يقضي بإيقافهما للتحقيق فيما تعرضت له الطفلتان من إيذاء جسدي.التحقيقات الأولية مع الأب، أشارت إلى تورط والد الطفلتين، إضافة إلى زوجته كونها المحرض تجاه ما مورس ضد الطفلة الكبرى من إيذاء من قبل والدها. وأشار الجعيد إلى أن الشرطة بذلت جهودا كبيرة في التوصل للأب ومسكنه بعد أن تسلمت الأجهزة الأمنية الطفلتين، وعملت على البحث عن الأسرة طوال الأسبوع الماضي بإيفاد رجال الأمن إلى الحي الذي عثر فيه على الطفلتين وهو حي الروابي، خاصة مع مرور عدة أيام على العثور على الطفلة عواطف وشقيقتها البندري، ولم تتلق الأجهزة أي بلاغ عن فقد طفلتين تتطابق أوصافهما مع عواطف والبندري حتى تناهت معلومات إلى المركز تشير إلى أن ذات الطفلة عواطف سبق أن أبلغ أحد جيران والدها بأنه شاهد ما تتعرض له من إيذاء، وخاطب الشؤون الاجتماعية بعنوان الأسرة لذا تم التوصل إلى العنوان ومن ثم جرى إيقاف الوالد وزوجته على ذمة القضية.من جهته، أوضح مدير الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور على الحناكي، أن الإيذاء الذي تعرضت له الطفلة عواطف تم رصده، وتم إحالتها إلى إحدى الدور المتخصصة لتقديم العناية اللازمة لها، وقال: إن الدراسة الأولية التي أجراها مختصو الشؤون الاجتماعية أثبتت أن الأب وزوجة الأب أميان لم يتلقيا أي تعليم في مراحل حياتهما. وأضاف: للأسرة أطفال آخرون هم ابن وابنة لم يتعرضا للإيذاء فيما تعرضت له الطفلة عواطف وهي من زوجة ثانية طلقها الأب وهي تسكن خارج جدة. وألمح إلى أن الدراسة أثبتت أن سبب العنف مع الطفلة ليس من جراء الكراهية، بل بسبب تكالب ظروف الحياة على الأب الذي يعاني ظروفا صعبة، والأسرة بحاجة إلى جلسات إرشادية ونفسية مطولة بهدف معالجة ما حدث قبل أن تتم إعادة الطفلتين إليهما.وكانت «عكاظ» نشرت قصة الطفلتين (عواطف والبندري) اللتين لجأتا إلى الدفاع المدني في حي الروابي، بعد أن نجحتا في الهروب من المنزل، وهناك كشفت عواطف عن ظهرها الذي عليه آثار حروق أشارت إلى أن والدها هو المتسبب فيها.وذكر عدد من سكان الحي الذي تسكنه أسرة عواطف، أن حالة الأب المادية سيئة، ويعاني من ظروف صعبة للغاية، ويكسب قوت الأسرة من خلال قيادته لدباب، فيما أشار آخرون إلى أن زوجة الأب كانت تحرضه على تعنيف الطفلة وهي تبرر ذلك بسوء تربية الطفلة وعنادها.

القضاء الأميركي يوجه تحذيرا للمؤسسات المتآمرة في انتهاك حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الأحد ١٤٣٠-٠٤-١٦هـ الموافق ٢٠٠٩-٠٤-١٢مالعدد ١٣٠٨٥ السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13085&P=2&G=2

الوكالات ـ نيويورك

تعتبر الشكاوى العديدة التي رفعت أخيرا أمام القضاء الاميركي ضد مؤسسات متهمة بالتآمر لانتهاك حقوق الانسان، بمثابة تحذير للمجموعات الكبرى الناشطة في دول ترتكب فيها تجاوزات حسب خبراء.

وسمح لضحايا نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا بملاحقة عدة شركات كبرى في الولايات المتحدة مثل «جنرال موتورز» او «آي بي ام».

وأعطت قاضية فدرالية في نيويورك الاربعاء الضوء الأخضر لإطلاق هذه الملاحقات الجماعية بموجب قانون اميركي يجيز لأصحاب الشكاوى الاجانب رفع دعوى أمام محكمة اميركية في حالات انتهاك حقوق الانسان.

والشهر المقبل يأتي دور شركة «رويال دوتش / شل» البريطانية الهولندية النفطية للمثول أمام القضاء للدفاع عن نفسها من تهم التآمر لارتكاب تجاوزات بحق شعب اوغوني في نيجيريا، ومنها اعدام الناشط البيئي والكاتب كين سارو ويوا في ١٩٩٥. ورفعت دعاوى أخرى خصوصا من قبل عراقيين بحق شركات اميركية متعاقدة من الباطن مثل شركة بلاك ووتر الامنية المثيرة للجدل المتهمة بارتكاب اعمال عنف في العراق.

وفي كل هذه القضايا، يستند أصحاب الشكاوى على القانون المسمى بـ «اليان تورت كلايمز اكت» (قانون شكاوى يتقدم بها اجانب) الذي يطالب المؤسسات التي لها وجود مهم في الولايات المتحدة، باحترام القانون الاميركي في كافة انحاء العالم.

وعاد هذا القانون الذي تم تبنيه في ١٧٨٩ وقلما استخدم حتى الآن الى الواجهة مؤخرا. وقالت جيني غرين من مركز الحقوق الدستورية «هناك تقدم». واضافت ان اللجوء الى هذا القانون «يغير المشهد (القانوني) ويطول قائمة القيود القانونية المفروضة على الشركات». وفي القرار القضائي، اجازت القاضية الفدرالية في نيويورك شيرا شايندلين لضحايا نظام الفصل العنصري ملاحقة شركات انتاج السيارات الالمانية «دايملر» و»جي ام» و»فورد» الاميركيتين بتهمة «المساعدة والتحريض على ارتكاب أعمال تعذيب واعدامات تعسفية» و»الفصل العنصري». ويجيز ايضا لأصحاب الشكاوى ملاحقة مجموعة «آي بي ام» الاميركية للمعلوماتية بتهمة «المساعدة والتحريض على رفض منح الجنسية التعسفي والفصل العنصري».

وقد تلاحق مجموعة «راينميتال» الالمانية الدفاعية بتهمة «المساعدة والتحريض على الاعدامات التعسفية والفصل العنصري».

ويتوقع ان تبدأ المحاكمة في ٢٠١١ في حال لم يتم التوصل الى تسوية.

ووصف مايكل هوسفيلد محامي أصحاب الشكاوى هذه الخطوة بأنها «تقدم كبير في القانون الدولي».

وصرح لوكالة فرانس برس «أعتقد انه قرار مهم جدا لجهة مسؤولية الشركات وانتهاكات حقوق الانسان».

لكن بيتر روزنبلوم استاذ الحقوق في جامعة كولومبيا يرى ان هذا القانون محدد بدقة عالية لرفع شكاوى كثيرة ضد الشركات.

وقال «ان الحالات التي يمكن اخذها في الاعتبار محدودة جدا. يجب ان تكون هناك انتهاكات فاضحة» لحقوق الانسان.

وأضاف «هناك أمور عديدة تجري في أوساط المؤسسات تتعلق بحقوق الإنسان تثير اهتماما كبيرا .. والمقاضاة هي الطريقة المثلى للفت الانتباه».

المرأة لن تحصل على حقوقها بدون الرجل

المصدر: جريدة الوطن الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٢ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٧ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3117&id=97472&groupID=0

انا زابوريسكا

بروكسل: فكرية أحمد

أكدت رئيسة لجنة حقوق المرأة بالبرلمان الأوروبي السلوفاكية انا زابوريسكا، أن المرأة المهاجرة ستكون في بؤرة اهتمام اللجنة خلال الفترة المقبلة، مشيرة إلى أن حقوق المهاجرات هي الأكثر ضياعا، وكثيرات منهن يتعرضن للتشريد والضغوط، ولا يجدن من يمد لهن يد المساعدة، سواء للجهل بالقوانين أو اللغة، أو طبيعة المجتمعات الجديدة التي وجدن بها.

وأكدت أن الأزمة الاقتصادية الراهنة، ستؤدي على الأرجح إلى أزمة اجتماعية، وستؤدي إلى تفاقم قضايا الفقر لدى المرأة والأسرة لذا يجب العمل على تحقيق التوازن بين العمل والحياة الأسرية والتضامن بين الأجيال.

وقالت في تصريحات لها أمام البرلمان أول من أمس إن المرأة لن تتمكن من الحصول على حقوقها كاملة في أوروبا أو أي من دول العالم، بدون مساعدة الرجل ودعمه لها، واعترافه بهذه الحقوق والعمل على حمايتها، فمن أهم الأسباب التي لم تمكن المرأة من تحقيق المساواة، على الرغم من أنها حاولت على مدى عقود تحقيق ذلك، هو اعتقادها بأنها لا تحتاج إلى الرجل للوصول إلى هذه الحقوق، وهذا خطأ، كما أن ذات الفكرة لدى الرجال، يعتقدون أن المرأة ستصل لحقوقها بدونهم وأنها استغنت عنهم، ولكن على الطرفين أن يعلما أن المرأة بحاجة لمساعدة الرجل، وأن الرجل من مصلحته المساواة بينه وبين المرأة. كذلك من المهم أن تتم مساعدة الرجل للمرأة لعمل التوازن بين العمل والحياة العائلية.

وأكدت زابوريسكا أنها أعدت خلال السنوات الخمس الماضية أكثر من ٤٠ تقريرا حول المرأة في أوروبا والمرأة المهاجرة إلى أوروبا وغيرها مما يخص حقوق السيدات، والمساواة بينهم وبين الرجال، وتسعى لاستصدار قرار يعطي للمرأة الأم إجازة مدفوعة من العمل تصل إلى ١٨ شهرا لرعاية صغيرها في أمان وارتياح.

وقالت إن الملفات التي ستركز عليها في السنوات المقبلة، هي مكانة المرأة وحقوقها مع متغيرات الوضع الديموغرافي في أوروبا، والتوازن بين العمل والأسرة والمرأة والفقر، وحقوق المهاجرين من النساء، وحقوق السجينات، بجانب بحث دور وحماية المرأة إبان الحروب، ودعم النساء اللاتي في مراكز صنع القرار، وتفعيل دور المرأة في مجال العلم وفي السوق الداخلية.

المثير أن لجنة البرلمان الأوروبي لحقوق المرأة، لا تضم في عضويتها إلا ثلاث نساء من ٤٠ عضوا، وحول ذلك تقول زابوريسكا إن الرجل يدرك أن المرأة تتحمل الكثير من أجل الأسرة والمجتمع، والتوفيق بين أسرتها وعملها، ولا يضيره أن ينوب عنها في لجنتها، رغم ذلك من المتوقع أن يتزايد تواجد السيدات داخل اللجنة مستقبلا، وهذا الأفضل.

مشروع نظام الحماية من الإيذاء أقر من هيئة الخبراء وفي طريقه للشورى

مؤسسة الملك خالد الخيرية ستتبنى الاستراتيجية الوطنية للتنمية الاجتماعية

المصدر: جريدة الوطن الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٢ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٧ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3117&id=97472&groupID=0

أبها: نادية الفواز

أكدت المديرة العامة لمؤسسة الملك خالد الخيرية الأميرة البندري بنت عبدالرحمن الفيصل أن العمل الخيري في المملكة تجاوز المرحلة التقليدية إلى العمل المؤسسي المنهجي بعد أن فرضت طبيعة المرحلة والتحديات القائمة ذلك.

وأوضحت الأميرة البندري في حديث خصت به "الوطن" أن توجه عدد من المؤسسات والجمعيات الخيرية إلى المشروعات الاستثمارية توجه استراتيجي ، كونها تتبنى العديد من البرامج الطموحة، موضحة أن مشروع نظام الحماية من الإيذاء والذي أعدته المؤسسة أقر من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء ويسير في مساراته الشرعية...

وفيما يلي نص الحوار:

* تؤدي مؤسسة الملك خالد الخيرية دورها على نحو يكشف أبعاد العمل الإنساني والوطني والاجتماعي، حدثينا عن المؤسسة ودورها التنموي في المجتمع السعودي؟

- مؤسسة الملك خالد الخيرية مؤسسة ملكية وطنية مستقلة تم تأسيسها عام ٢٠٠١، لتكون "الرائد في العمل الخيري والتنموي في المملكة "، وترتكز في تحقيق هذه الرؤية من خلال دعم المشروعات التنموية الاجتماعية التي تشمل التدريب، وبناء القدرات، والبحث العلمي، وحفز المواطنين والمؤسسات الأكثر تطورا على إسهامهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمملكة.

ولتطبيق هذه الرؤية على أرض الواقع، أنشأت المؤسسة إدارات تتولى ذلك هي : إدارة البرامج والمشاريع، وإدارة الدراسات والبحوث،وخصصت جائزة باسم الملك خالد - يرحمه الله- للأعمال الريادية في مجالات العمل الخيري وخدمة المجتمع السعودي علميا.

* نريد تسليط الضوء على الإدارات المشار إليها وطبيعة عملها في المؤسسة؟

- إدارة البرامج والمشاريع تضم مركز مساندة المنظمات غير الربحية وهدفه بناء ونقل المعرفة المتصلة بإدارة وحوكمة الأعمال غير الربحية.

أما إدارة الدراسات والبحوث فهي تعنى بكل ما يتعلق بالدراسات والأبحاث الميدانية والكتب العلمية، وأهمها اقتراح الأبحاث التي سيتم دعمها سنويا، وأسماء الباحثين ، وإدارة جمع سيرة الملك خالد، التي أنشئت من أجل إعداد وبناء قاعدة معلومات شاملة بأسلوب يلائم طبيعة هذا العصر وبأحدث تقنيات النشر الإلكتروني، وخصصت المؤسسة جائزة تحمل اسم الملك خالد في أربعة فروع رئيسة هي : فرع التنافسية المسؤولة ،وفرع الإنجاز الوطني ،وفرع العلوم الاجتماعية، وفرع المشروعات الاجتماعية.

*اتجه عدد من المؤسسات الخيرية إلى المشروعات الاستثمارية بهدف خدمة العمل الاجتماعي، فما الذي فعلته مؤسسة الملك خالد في هذا الصدد في الماضي؟ وماذا عن خططها المستقبلية؟

- توجه عدد من المؤسسات والجمعيات الخيرية إلى المشروعات الاستثمارية أمر استراتيجي مرحب به، كونها تتبنى العديد من البرامج الطموحة وترغب في إيصال خدماتها إلى أكبر عدد من المستفيدين، أما بالنسبة للمؤسسة فقد اعتمدت

نهج الاستثمار المحافظ للمدى البعيد وذلك من قبل التأسيس الرسمي لكي نضمن استمرارية القدرة على العطاء للوطن والمجتمع.

*ما أهمية دور المؤسسات الخيرية في تبني واستحداث مبادرات رائدة هدفها خدمة المجتمع وتوعيته؟

- دور المؤسسات الخيرية لم يعد تقليديا مثلما كان عليه الحال قبل أكثر من عقد، فنظرا للمتغيرات التي شهدها العالم ويشهدها منذ بداية الألفية الثالثة، يمكن القول إن مياها جديدة جرت في مسار العمل الخيري داخل المملكة وخارجها، ولم يعد العمل الخيري فقط ينحصر في تقديم المساعدات الإنسانية والإغاثية للمحتاجين، بل تبلور إلى ما هو أبعد من ذلك، إلى الإسهام في عملية التنمية المستدامة والمشاركة في الخطط التنموية، من أجل التخفيف من البطالة وإيجاد أفراد منتجين يشكلون قوة مضافة إلى الاقتصاد الوطني.

* وما الجديد بالنسبة إلى مشروع نظام الحماية من الإيذاء الذي أعدته المؤسسة؟

- المشروع يسير في مساراته الشرعية، وأقرته هيئة الخبراء بمجلس الوزراء أخيرا، وشكلت الهيئة لجنة ضمت مختلف القطاعات ذات العلاقة بما فيها مؤسسة الملك خالد التي أعدت مسودة النظام الأولي، وعقدت العديد من الاجتماعات لدراسة مشروع النظام في ضوء ما ورد عليه من ملاحظات المختصين حتى أقرته، وسيتم تحويل مشروع النظام إلى مجلس الشورى، قبل الرفع به إلى المقام السامي لاعتماده وتعميمه.

* ما الجديد في مشروعات المؤسسة؟ وتطلعاتها؟ وخططها بعيدة المدى؟

- المؤسسة دخلت مرحلة رفد المجتمع وتنميته والانتقال بالعمل الخيري إلى مرحلة جديدة رحبة وآفاق أوسع تتجاوز النظرة القديمة والتقليدية لهذا العمل. كما أن الفترة الحالية والمقبلة ستشهدان حراكا اجتماعيا وتوعويا وتنمويا من قبل المؤسسة تجاه أفراد المجتمع، ولعل أبرز ذلك هو إضافة إلى تدشين المؤسسة بالتعاون مع جامعة كولومبيا الأمريكية ورشة عمل" بناء القيادات في العمل الخيري"، خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ مايو المقبل في الرياض بهدف رفع مستوى المهارة والقيادة لديهم، بجانب إطلاق المرحلة الرابعة من برنامج "بناء القدرات الوطنية لتنمية المجتمعات المحلية" الذي تنظمه المؤسسة بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا "الإسكوا" في جدة خلال الفترة من ١٠ إلى ١٩ مايو ٢٠٠٩ ، كذلك فتح باب الترشيح لنيل جائزة الملك خالد في كل من الإنجاز الوطني، والمشروعات الاجتماعية، والعلوم الاجتماعية ،إضافة إلى مشاركة المؤسسة في ورشة عمل "كيفية أداء الاستراتيجيات للمؤسسات الخيرية" على هامش ملتقى العطاء الخيري العالمي الذي استضافته أبو ظبي في ٢٢ مارس ٢٠٠٩ ، وتم من خلالها استعراض تجربة المؤسسة في هذا الصدد، كذلك دعم المؤسسة ورعايتها للمؤتمر الدولي السادس للنحالين العرب الذي استضافته أبها مؤخرا، كذلك رعايتها ودعمها للمنتدى العالمي للعمل التطوعي ٢٠٠٩، الذي تنطلق فعالياته ١١ أبريل في أبها أيضا.

* وقعت مؤسسة الملك خالد والأمير سلطان والأميرة العنود الخيرية اتفاقية تنسيق العمل الخيري، ما الآفاق التي تقدمها هذه الاتفاقية وانعكاسها على العمل الخيري؟

- هذه الاتفاقية تأتي في إطار جهود المؤسسات الثلاث لتطوير منظومة العمل الخيري في المملكة من أجل تكامل الجهود وتبادل الخبرات، بما يسهم في التطوير النوعي والكمي للعمل الخيري وتعظيم الفائدة منه. والاتفاقية تأخذ على عاتقها تطوير وتنسيق أعمال المؤسسات والجمعيات الخيرية في المملكة، ودفع منظومة التدريب والتأهيل في مجالات العمل الخيري ونشر ثقافته في المجتمع باعتبارها قوة دفع للتنمية الاجتماعية، إضافة إلى توفير قواعد معلومات للمهتمين بالعمل الخيري والتطوعي في المملكة.

وتعمل مؤسسة الملك خالد وأعضاء المجلس التنسيقي على تبني الفكرة التي طرحها وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين لإعداد مشروع "الاستراتيجية الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية" مع خبراء مختصين، من أجل وضع خطوات العمل التي سينتهجها المجلس للوصول إلى إعداد هذه الاستراتيجية.

* هل لدى المؤسسة اتفاقيات تعاون مع جمعيات أو مؤسسات خيرية ؟

- لدينا ما يمكن أن نطلق عليه صيغ تعاون دائمة مع الجمعيات والمؤسسات العاملة في القطاع الخيري، ونتبادل الرؤى والأفكار والاقتراحات حول كل ما من شأنه تطوير العمل الخيري التنموي وتوسيع آفاقه ومد مظلته ليكون أكثر قدرة على التعامل مع المعطيات الحديثة ومجابهة التحديات المختلفة التي تواجهها.

* في المملكة نحو ٤٠٠ مؤسسة وجمعية خيرية، فهل هذا العدد كاف فعليا في بلد بمساحة المملكة وعدد سكانها؟

- القضية لا تؤخذ في رأيي بالعدد من حيث الكثرة أو القلة، إنما بما تؤديه هذه الجمعيات من خدمات حقيقية، يستفيد منها قطاع كبير من أفراد المجتمع، لكن من وجهة نظري أرى أن هذا العدد قليل إلى حد كبير، ومن الأهمية مضاعفة هذا

العدد، حتى تستطيع مثل هذه الجمعيات والمؤسسات أداء الدور المنوط بها في خدمة المجتمع وتلبية احتياجات شريحة كبيرة من أبنائه.

*هل يرى سموكم أن عمل المؤسسات والجمعيات الخيرية مازال تقليديا بالمملكة؟ وماذا ينقصها للخروج عن نمط التقليد؟

- ربما كان هذا الوصف، يصلح لإطلاقه قبل سنوات، لكن الأوضاع تغيرت وبات معظم المؤسسات والجمعيات الخيرية تبحث عن التطور من حيث انتقالها من العمل التقليدي إلى العمل المؤسسي المنهجي، ومن وجهة نظري ينقص الجمعيات الخروج من دائرة التقليد ويستلزم تغيير وجهة نظر القائمين على المؤسسات والجهات الخيرية من جهة مع تطوير الأهداف والتوجه الاستراتيجي لها.

* هل المؤسسة تتبنى سياسة العمل البعيد عن الإعلام؟

- المؤسسة لا تعمل من أجل البروز الإعلامي وإنما من أجل العمل الخيري التنموي المهم للوطن، ونحن متواجدون إعلاميا من خلال برامجنا ومشروعاتنا المتميزة والرائدة التي تصب في اتجاه خدمة المجتمع والارتقاء بالعاملين في المجال الخيري التنموي ،ونحن في المؤسسة لا نحبذ مبدأ التواجد الإعلامي من أجل التواجد فقط، وإنما نترك أعمالنا تتحدث عنا.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

جدة: النظر في ٢٧٠٠ قضية خلافات عمالية لإعادة ٧٧ مليون ريال من حقوقهم

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد ١٦/٤/١٤٣٠ هـ. الموافق ١٢ إبريل ٢٠٠٩ العدد ٥٦٦٢
http://www.aleqt.com/2009/04/12/article_214910.html

محمد الهلالي من جدة

تنظر هيئة تسوية الخلافات العمالية في جدة في أكثر من ٢٧٠٠ قضية خلال العام الماضي ٢٠٠٨، بعد إغلاق ملف أكثر من ١٦٠٠ قضية، وترحيل ١٠٠٠ قضية أخرى إلى العام الجاري.

وكشف لـ "الاقتصادية" علي حسن الغامدي رئيس لجنة تسوية الخلافات العمالية في جدة عن حجم المخالفات وحقوق العاملين للقضايا العمالية لعام ٢٠٠٨، والتي تجاوزت ٧٧ مليون ريال، مشيرا إلى أن قضايا الفصل من العمل تجاوزت ٨٠٠ قضية من إجمالي القضايا.

وأوضح أن نحو ١٠ إلى ١٥ في المائة من إجمالي القضايا المرفوعة خلال العام الماضي حلت وديا، وتم الانتهاء من ١٦٠٠ قضية أحيلت، من مكاتب العمل في جدة، المدينة المنورة، الطائف، تبوك، العلا، الوجه، ينبع، والقنفذة خلال العام الماضي، بخلاف التي تحال من الهيئات الأخرى لعدم الاختصاص المكاني.

وأرجع رئيس لجنة تسوية الخلافات العمالية في جدة ازدياد أعداد القضايا إلى عدة أسباب تتضمن جهل طرفي عقد العمل لأحكام نظام العمل التي من الواجب عليهما الإلمام بها ومعرفة أحكامها بكل دقة، وعدم أو قلة وجود توعية، من قبل القنصليات لجالياتها في المملكة، أو قبل دخولهم للمملكة للعمل، وعدم تفعيل إنشاء اللجان العمالية في المنشآت، والتي تقررت قبل ذلك، وكذا مجانية القضاء في المملكة العربية السعودية والحركة الاقتصادية والصناعية الحالية بها، وفتح أبواب الاستثمار الأجنبي، ما ينتج عنه ازدياد الحاجة إلى عمالة أجنبية، إضافة إلى أن هناك بعض العمالة الأجنبية التي تدخل إلى المملكة من أجل العمل الخاص بحسب المعلومات التي لديهم وأن نظام العمل الحر لا يخضع إلى رقابة الكفيل، كما أن بعض الكفلاء لا يراعي العقد المبرم، وفي بعض الحالات لا يوجد عقد مكتوب بين الطرفين وبعض العمالة تستقدم على تأشيرة تختلف عما هو مدون له وتؤثر في نشوء الخلافات العمالية.

وأشار الغامدي إلى انخفاض نسبة الفصل التعسفي والتزام الكثير من أصحاب الأعمال بقرارات هيئة الفصل في المنازعات الجهة القضائية المحايدة، التي تنظر فيما يعرض عليها من دعاوى وهي هيئة تسوية تحاول التقريب بين العامل وصاحب العمل بإعادة المفصول إلى عمله، وإن كان الفصل تعسفيا ولم يتم الوصول إلى حل ودي فيصدر من الهيئة قرارا يقضي بإعادته مع دفع أجوره عن فترة توقفه عن العمل حتى مباشرته.

وبين الغامدي أن الهيئة وبناء على توجهات الوزارة وكما جاء في نظام العمل والعمال عملت على إنشاء الهيئات الابتدائية في مكاتب العمل وافتتحت نحو ١٣ هيئة ابتدائية.

وعن التأخر في البت في القضايا قال الغامدي " نظام العمل حريص على البت في الدعاوى العمالية على وجه الاستعجال، ولكن هناك بعض الدعاوى التي تحتاج إلى تدخل خبير فني، إما في الهندسة، والمحاسبة وإما تكون معلقة بوجود قضية جنائية الحكم فيها يؤثر في استحقاق بعض الحقوق العمالية، بالإضافة إلى تزايد دعاوى العمالة المنظورة لدى الهيئة وكثرتها أو أن يكون الوكيل محاميا ويعمل على التأجيل بالطرق النظامية".

وتابع الغامدي "أبرز المخالفات التي ترتكبها الشركات هي تشغيل العامل في غير مهنته وتشغيل العمالة وهي ليست على كفالتها وتسجيل العمالة السعودية التي لا تعمل لديها والتأخر في صرف أجور العمالة أو عدم تنظيم لائحة للمنشأة"، كما أن الهيئات العمالية تواجه عدة عوائق منها: كثرة الدعاوى مع قلة الأعضاء، عدم وضوح العناوين لبعض أصحاب الأعمال ما يؤخر في البت في الدعاوى، عدم وجود مترجمين لبعض العمالة التي لا تتكلم العربية، وتعليق بعض الدعاوى لوجود قضايا جنائية أخرى أو ضرورة عرض الدعاوى على الخبراء.

سكن جمعية النهضة الإيوائي ملاذ المعنفات في الرياض

نزيلة هاربة من زوجها وصحافية تحلم بوطنها

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين ١٧/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٣/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٧
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090413/Con20090413270279.htm

عائشة الفيفي ـ الرياض

لا تجد نساء معنفات في الرياض بدا من اللجوء إلى سكن جمعية النهضة الخيرية. ففي هذا المكان تجد المرأة ملاذا آمنا للإقامة والبحث عن حلول لمشكلتها بعيدا عن الأزمات.وتبادر الجمعية إلى احتواء النساء المعنفات من خلال إيجاد الحلول المناسبة لوقايتهن من الانهيار الأسري، وتحرص على المحافظة على كيانهن وترابطهن بما يكفل لهن مستوى متوازن من الحياة الكريمة. «عكاظ» زارت السكن الإيوائي للحالات المعنفة في الجمعية والذي يحتضن خمس سيدات، بينهن من يماطل أزواجهن في طلاقهن، وأخريات يشكل أزواجهن خطرا عليهن وعلى أبنائهن، كونهم ـ غالبا ـ من متعاطي المخدرات ومروجيها، أو من أصحاب الجرائم الأخلاقية.

صدمات نفسية

السيدة (س، ك) مكثت في السكن أكثر من عام، هربا من زوجها مدمن المخدرات. تقول: تقدمت للشرطة ببلاغ ضد زوجي الذي دائما ما كان يضربني، وتم تحويلي من قبل الشرطة لسكن النهضة الخيري، وقاموا بعلاجي أنا وأبنائي من الصدمات النفسية التي لحقت بنا بسبب عنف زوجي ضدنا.وتضيف: طلبت الطلاق من زوجي، ولكن القاضي لم يقر الطلاق حتى الآن إذ لم يحضر زوجي أي جلسة، وتم التعميم بإلقاء القبض عليه في أية دائرة يراجعها، والغريب أنه لم يتم القبض عليه حتى الآن، رغم أنه يعمل كمعقب في الدوائر الحكومية، ولا أدري ما الذي يمنع تطبيق قرار القبض عليه؟ ولخصت مطالبها في طلاقها من زوجها، مشيرة إلى أن طلبها في الضمان الاجتماعي قوبل بالرفض بحجة أنها متزوجة.سيدة أخرى من جنسية عربية تعمل صحافية، وتقيم في السكن منذ سنتين امتنعت عن الحديث، معللة ذلك بانتمائها للوسط الإعلامي، وعدم رغبتها بلفت الأنظار إليها. وكل ما ترغب فيه هو السفر إلى بلدها بأية وسيلة، إلا أن مماطلة زوجها في المحاكم يؤخر ذلك.وعلقت الإخصائية الاجتماعية سميرة السفياني، على حالة الصحافية بأن الجمعية استثنت حالتها رغم أن السكن لايقبل غير السعوديات، لظروفها القاهرة، مشيرة إلى أن الجمعية تعاني من ضعف اهتمام السفارات العربية برعاياها، بخلاف سفارات البلدان الأجنبية.

إعادة تأهيل

وفي السكن، هناك حالات أخرى تعاني من عنف جسدي ونفسي من قبل الأزواج. إحدى النزيلات خرجت للتو من المستشفى وحالتها النفسية سيئة، وتبذل الإخصائيات في سكن النهضة الجهد الكبير في إعادة تأهيل الحالات، رغم أن ذلك ليس من اختصاصهن.وأضافت: إن الدار تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وتؤوي حالات العنف التابعة للوزارة، وتعمل على مدار ٢٤ ساعة يوميا بهدف تقديم الخدمات الإيوائية لبعض الحالات الاجتماعية، التي ليس لها عائل أوتمر بظروف اجتماعية أو اقتصادية أو صحية أو قانونية لفترات طارئة أو مؤقتة.يتكون السكن الإيوائي من عدة شقق، وحرص القائمون عليه بأن يكون في مكان آمن، ولا نية للتوسع فيه، كونه لايشجع الإيواء خارج إطار الأسرة إلا في الضرورة القصوى. رئيسة قسم الخدمة الاجتماعية نداء العليان تقول: كانت الشرطة تحيل إلينا أي امرأة تدعي أنها مظلومة أو معنفة، لأنه لا يوجد أي دار إيوائي لهن، ولا يتم التحقيق معهن في أقسام الشرطة، واشترطنا إحضار المعنفة بتقرير طبي من المستشفى، وأصبحت الشرطة تحرص على الذهاب بأية حالة إلى المستشفى لإخضاعها للكشف الطبي قبل إحالتها إلينا.

قاعدة بيانات

وحول آلية الاستقبال والإيواء في السكن، تقول العليان: حرصت إدارة الجمعية على تقديم خدماتها وفق لائحة اجتماعية معمول بها لاستقبال الحالات، وتشمل الحالات المحولة من قبل مراكز الشرطة، وإمارة منطقة الرياض، وممن تقوم الجهات الحكومية بتحويلها بخطاب رسمي موجه لإدارة الجمعية، وتعبئة النموذج الذي يشتمل على المعلومات والبيانات المتعلقة بالفئات المحولة فيما يتعلق بأرقام هواتفهم وعناوينهم، وشرح أسباب التحويل.وتضيف: يتم حصر حالات العنف الأسري التي يتم إيواؤها في الإسكان بهدف إيجاد قاعدة بيانات لتلك المشكلة، وتقوم الجمعية بإجراء دراسة اجتماعية لكل حالة بمفردها، وفتح ملف اجتماعي لها، واتخاذ كافة التدابير لحل مشكلتها.

فتيات يضربن أنفسهن للهرب من المنزل

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين ١٧/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٣/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٧
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090413/Con20090413270280.htm

تؤكد رئيسة قسم الخدمة الاجتماعية نداء العليان، أن فتيات حضرن إلى الدار يدعين أنهن تعرضن للضرب من أهاليهن، واتضح بعد التحقق أنهن هاربات من منازلهن. تقول: هؤلاء الفتيات يمكن أن أسميهن متمردات، فهناك من قامت بضرب نفسها حتى تظهر آثار عنف جسدي عليها، واتضح أثناء التحقيق معها أنها تود الهروب من منزل أهلها، إما لأنها تعرفت لها على صديق وتعتقد بأن هربها سيجعلها تتزوج منه، أو لأن بعضهن يردن التحرر من كل القيود والقيم.

زيارات ميدانية للمعنفات

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين ١٧/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٣/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٧
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090413/Con20090413270281.htm

تتولى أخصائية السكن متابعة بعض السيدات والأطفال (كحالات العنف الأسري أو غيرها) بعد تسليمهم لأسرهم بعمل زيارات ميدانية تتبعية، واخضاع جميع حالات العنف الأسري للكشف الطبي العاجل لإثبات واقع العنف من خلال التقارير الطبية، وذلك بعد تسليم الحالات لأسرهن بمحاضر استلام والتعهد برعايتهن اجتماعيا ونفسيا.
والمساعدات المقدمة للأسر المعنفة تتمثل في تقديم الرعاية الاجتماعية، من خلال عمل الفريق الاجتماعي في مركز الخدمات على مدار الـ ٢٤ساعة، وتقديم الدعم المعنوي والنفسي للمستفيدات أو تحويلهن إلى المراكز الأهلية المتخصصة في العلاج النفسي.

بحث مع الرئيس الفلسطيني الأوضاع السياسية.. واستقبل الأمراء والوزراء والمسؤولين والمواطنين

النائب الثاني: مواطنونا لا تمييز بينهم لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات

المصدر: جريدة عكاظ (الإثنين ١٤٣٠/٠٤/١٧هـ) ١٣/ أبريل/ ٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٧
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090413/Con20090413270417.htm

واس ـ الرياض

أكد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، الأمير نايف بن عبد العزيز أمس: «أن قيادة البلاد، ومنذ تأسيس الدولة، وهي تعمل وفق نهج المؤسس الملك عبد العزيز وأبنائه من بعده، وذلك بالإخلاص لله والاعتماد عليه وتقديم كل ما أمكن لخدمة المواطن بصرف النظر عن موقعه ومكانته في المجتمع، ابتداء من حدودنا مع اليمن إلى الأردن ومن البحر إلى البحر إلى العراق أيضا». ولفت النظر إلى أن هذه البلاد كانت متشتتة، وجمعت دولة واحدة تحت علم التوحيد «لا اله إلا الله محمد رسول الله» عقيدة ودستورا ونهجا. مشددا على أن العقيدة الإسلامية لا يمكن أن تكون حائلا عن طلب التقدم والرقي في كل مجال، بل تأمر بذلك، وأمة قوية خير من أمة ضعيفة. وكان الأمير نايف يتحدث إلى عدد من أعيان وأهالي القطيف، الذين قدموا التهنئة على الثقة، التي أولاها له خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز بتعيينه نائبا ثانيا لرئيس مجلس الوزراء. وقال النائب الثاني في حديثه: «الحمد لله، بالسياسة السليمة والنهج السليم وتضافر القيادة مع الشعب يشعر المواطن وأنا كمواطن بالفخر، لأن بلدي لم تعتمد على أحد أبدا إلا على الله ثم ذاتها ثم شعبها ثم ثرواتها، ولم يكن لأحد فضل علينا، بل نحن معتمدون على الذات بعد الله في كل شيء وبأيدي أبنائنا». وأضاف «في الفترة التي استهدف الإسلام فيها وفي الوقت التي استهدفت بلدنا فيه في مجال الفرقة والإرهاب، وللأسف اقتنصوا من شبابنا ليحولهم إلى أعمال ضد وطنهم ودينهم وأطلقوا ما يسمى بالتكفير على الجميع، ومع هذا اعتمدنا على الله قبل كل شيء ثم على قدراتنا الذاتية»، ومضى قائلا: «أحب أن أؤكد من واقع المسؤولية، منذ بدء العمليات الإرهابية حتى هذا اليوم لم نعتمد على أحد ولم تأتنا مساعدة من أي اتجاه، بل اعتمدنا على أبناء هذا الوطن وعلى قدراتهم، نعم نتجهز بتجهيزات حديثة في كل شيء وبأفضل ما ينتجه العالم من أجل تدريب أبنائنا عليه»، وقال متسائلا: «إذا من قام بحفظ هذا الأمن؟ هم من أبناء هذا الوطن والحمد لله ثقة القيادة في أبناء الوطن كاملة وقاموا بوجباتهم».

وأبرز النائب الثاني الحاجة إلى الثقة بالله قبل كل شيء، ليكون الجميع أقوياء بالله وأقوياء مع الحق والصواب، وقال في هذا الشأن: «نحن إن شاء الله نعرف مواطنينا فهم يشكلون طبقة واحدة لا تمييز بينهم لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات من أحسن لدينه ولوطنه ولنفسه فهذا الذي نتمناه إن شاء الله ومن أساء فليس علينا إلا أن نهديه إلى الصواب، ويكفي للإنسان أن يعود عن الخطأ فالرجوع عن الخطأ فضيلة، ولكن الخطأ أن نستمر على الخطأ، ونحن وبتوجيهات قيادتنا لنا نفرح ونستبشر في العفو والتسامح وإصلاح الإنسان».

من جهة أخرى بحث صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية، مع الرئيس الفلسطيني محمود عباس خلال استقباله له أمس، في مكتبه في وزارة الداخلية، تطورات الأوضاع السياسية والميدانية في الأراضي الفلسطينية.

وأكد الأمير نايف بن عبد العزيز أهمية تحقيق الأمن والسلام العادل والشامل في جميع المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية، الذي يضمن للشعب الفلسطيني حقه الشرعي في إقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية.

كما استقبل النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية،؟في مكتبه في وزارة الداخلية أمس، صاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبد العزيز وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبد العزيز محافظ جدة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن ماجد بن عبد العزيز أمير منطقة المدينة المنورة، وعددا من مديري الجامعات وأمين منطقة المدينة المنورة والأمين العام لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومديري عموم الإدارات الحكومية في المدينة المنورة وعددا من أعضاء مجلس منطقة المدينة المنورة وعددا من أعيان منطقة المدينة المنورة.

واستقبل رئيس وأعضاء هيئة حقوق الإنسان ورئيس وأعضاء جمعية الإعلام والاتصال، كما استقبل وزير الحج الدكتور فؤاد فارسي ووكلاء وزارة الحج ورؤساء مجالس إدارة مؤسسات أرباب الطوائف والمكاتب ذات الصلة.

من جهة أخرى، استقبل الأمير نايف بن عبد العزيز، الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية عبدالرحمن العطية،؟الذي نقل تهاني الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ومنسوبيها، وأشار العطية إلى أن المنصب الرفيع للأمير نايف سيكون إضافة إيجابية ليس فقط لما فيه مصلحة المملكة وأمنها واستقرارها، بل سيكون إضافة إيجابية ودعامة للعمل الخليجي المشترك. واستقبل الأمير نايف بن عبد العزيز، محافظ مؤسسة النقد السعودي الدكتور محمد الجاسر ورؤساء مجالس إدارات البنوك السعودية، الذين قدموا التهنئة له بهذه المناسبة.

وفي ذات السياق، استقبل النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية أمس، السفير الإماراتي لدى المملكة العصري سعيد الظاهري، الذي سلم الأمير نايف رسالتين من سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان، وزير الداخلية الإماراتي، كما نقل الظاهري تهاني القيادة في الإمارات، وتمنياتهم له بالتوفيق والسداد.

من جانب آخر، استقبل الأمير نايف بن عبد العزيز رئيس وأعضاء جمعية طب الأطفال السعودية وعددا من أعيان وأهالي القطيف، وعددا من قبائل قبيلة حرب وأعيان محافظة محائل عسير ومشايخ وأعيان من قبائل البقوم.

كما استقبل عددا من العلماء والأعيان والمفكرين والمثقفين وجمعا كبيرا من المواطنين الذين قدموا للسلام عليه.

وشكر الأمير نايف بن عبد العزيز الجميع على ما أبدوه من مشاعر طيبة ودعوات صادقة، سائلا المولى عز وجل أن يعينه على أداء مهامه الموكلة إليه من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وولي عهده الأمين؟الأمير سلطان بن عبد العزيز.

حضر الاستقبالات مستشار وزير الداخلية الدكتور ساعد العرابي الحارثي وعدد من المسؤولين في ديوان النائب الثاني.

لتدريب ٤ آلاف ضابط وقاض وأفراد تحقيق

تدشين أول مركز تدريبي بمبنى الأدلة الجنائية في شرطة جدة

المصدر: جريدة اليوم الأثنين ١٤٣٠-٠٤-١٧هـ الموافق ٢٠٠٩-٠٤-١٣مالعدد ١٣٠٨٦ السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13086&P=1&G=1

نهار الشمري . جدة

تنفيذا لتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة من اجل تحقيق شراكة التكامل بين القطاع الحكومي والقطاعين العام والخاص قام مدير شرطة محافظة جدة اللواء علي السعدي ورئيس الغرفة التجارية الصناعية بجدة محمد عبدالقادر الفضل أمس الأحد بتدشين أول مركز تدريبي متخصص بمبنى الأدلة الجنائية بشرطة محافظة جدة وشمل حفل التدشين زيارة إدارة الحقوق المدنية ومبنى الأدلة الجنائية واطلعوا على أقسام ومهام وأعمال هذه الإدارات والأجهزة المتقدمة المستخدمة والتي تساعد على انجاز العمل بشكل سريع.

وعبر مدير شرطة محافظة جدة عقب التدشين عن سعادته بتدشين هذا المركز التدريبي منوها بالدعم الكبير الذي تجده القطاعات الأمنية من سمو أمير منطقة مكة المكرمة وسمو محافظ جدة وقال هذا المركز سيؤدي بإذن الله إلى نقلة نوعية للإنسان والمواطن نحو العالم الأول .

وأوضح رئيس مجلس إدارة الغرفة التجارية الصناعية بجدة أن الغرفة التجارية الصناعية ومركز القانون السعودي للتدريب اتفقا على اول تعاون مشترك لتنظيم برنامج تدريب ضباط وأفراد التحقيق بشرطة محافظة جدة بمشاركة أصحاب الفضيلة القضاة وأعوانهم ومساعديهم بالمحكمة العامة والجزئية.

و بين الفضل أن هذا البرنامج خصص لتدريب ٤ الآف ضابط وقاض وأفراد التحقيق وأعوان القضاة ومساعديهم ومدراء الإدارات في المحاكم للمساهمة في تطوير الأداء الحقوقي والعدلي والقضائي في محافظة جدة .

واكد ان هذا البرنامج ممتد لمدة ثلاث سنوات مبدئية حتى تتم تغطية جميع الفئات والجهات المستهدفة باعتباره الأول والأهم من نوعه على مستوى المملكة مبينا ان البرنامج يعد من البرامج التي تفخر بها الغرفة التجارية بجدة بالمشاركة والمساهمة فيها وهو أحد أوجه التعاون المتعددة مع مركز القانون السعودي للتدريب.

من جهته اوضح رئيس لجنة المحامين في الغرفة التجارية الصناعية بجدة رئيس مركز القانون السعودي للتدريب الدكتور ماجد محمد قاروب أن هذا البرنامج يأتي في سياق المسؤولية الاجتماعية والشراكة مع المجتمع الحقوقي والمدني والاقتصادي ضمن رسالة المركز الهادفة إلى زيادة التثقيف والتوعية القانونية في عدد من المواضيع مثل القوانين الرياضية والملكية الفكرية والشركات العائلية والأسواق المالية والتحكيم والتأمين والعقار والتي نفذت محليا وعربيا بدعم ورعاية وتعاون جميع الجهات ذات العلاقة إضافة إلى إعداد وتنظيم دورات تطويرية وندوات وملتقيات متخصصة في القانون والقضاء والأنظمة العدلية التي تساهم في نشر الوعي القانوني بالمجتمع السعودي الاقتصادي بشكل عام والحقوقي بشكل خاص. واوضح أن البرنامج يرحب بمشاركة أعضاء من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لتعزيز مناخ الممارسات الحقوقية المستندة على الأنظمة العدلية مما سينعكس على مستوى الخدمات الحقوقية والقضائية من خلال التدريب العلمي المكثف على الأنظمة العدلية وبخاصة نظام الإجراءات الجزائية

ولفت الى ان المركز شكل فريقا علميا لاعداد البرنامج العلمي مكونا من نائب رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام الدكتور عبدالرزاق علي الفحل ومن فضيلة القاضي في المحكمة العامة الشيخ حمد بن محمد الرزين.

مساهمون يحاصرون مكتب تشغيل أموال بأبها للمطالبة بحقوقهم

المصدر: جريدة الوطن الاثنين ١٧ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٣ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٨ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3118&id=97561&groupID=0

مساهمون تجمعوا أمام مكتب لتشغيل الأموال وسط مدينة أبها للمطالبة بحقوقهم

أبها : الوطن

أكد الوكيل الشرعي لموظفي الأموال معجب عبدالله الفرحان وسلطان سالم الزهراني المحامي والمستشار القانوني يحيى بن محمد الشهراني أن توجيه أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز بتشكيل لجنة جديدة لمعالجة قضايا توظيف الأموال وتتولى هيئة التحقيق والادعاء العام رئاستها ساهم في قطع ٥٠% من المشوار حول القضية التي باتت تشغل الكثير من المساهمين المتضررين، خاصة أن تشكيل اللجان يعود إلى قناعة المسؤول بسلامة وصحة الإجراء.

وقال الشهراني إن جميع الوسطاء قد تم حصرهم على وجه الدقة ، فيما تتم مصادقة موظفي الأموال شرعا على أسمائهم وصفاتهم ، حيث سيتضح خلال الأيام القليلة القادمة ما سيتخذ بشأنهم خاصة أن هنالك بعض الإجراءات التي تم اتخاذها من قبل إمارة المنطقة وتم رفعها إلى المراجع العليا بانتظار التوجيه.

" إلى التفاصيل":

* إلى أين وصلت قضايا موظفي الأموال؟

- أستطيع القول إن ٥٠% من المشوار قد انتهى وإن الباقي سينتهي قريبا مع تأكيدي بأن الـ٥٠% التي انتهت كانت قد بدأت خلال الأشهر العشرة الماضية وبالتحديد منذ صدور أمر سمو أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد بتشكيل لجنة جديدة تتولى هيئة التحقيق والادعاء العام رئاستها.

* هل صحيح صدور أحكام قضائية بحق الموقوفين عن موظفي الأموال في منطقة عسير؟

- قرأت – كغيري – في بعض الصحف المحلية ومواقع الإنترنت بأنه قد صدر أحكام قضائية بحق موظفي الأموال في منطقة عسير، ومنهم معجب والزهراني وابن درع وغيرهم. وأؤكد لكم عدم صحة ذلك جملة وتفصيلا حيث صدر حكم قضائي واحد بحق موظف الأموال سلطان الزهراني وقد تم نقضه من محكمة التمييز في حين لم يصدر بحق البقية أحكام قضائية ولا تزال قضاياهم قيد الإجراء.

في حين صدر حكم قضائي في جريمة جزائية بحق أحدهم من المحكمة الإدارية يقضي بسجنه سنة وتغريمه ألف ريال سعودي.

* ما هو السبب في تعدد تشكيل اللجان؟

- تعدد تشكيل اللجان يعود إلى قناعة المسؤول بسلامة وصحة الإجراء. ومدى قناعته كذلك بالنتائج التي حققتها تلك اللجان.

* ما دور إمارة المنطقة في حل القضية؟

- إمارة منطقة عسير وخلال العشرة أشهر الأخيرة. وبالتحديد منذ صدور أمر سمو أمير منطقة عسير بتشكيل اللجنة الحالية بذلت مجهودا خرافيا لا يقدره إلا من علمه. فنصف ما يعرض على سمو أمير المنطقة يوميا – حسب علمي – هو نتاج لعمل تلك اللجنة، والتي دعمها سموه بكل ما تحتاجه من إمكانات بشرية وموارد مالية. وأحسب أن سموه قد أبرأ ذمته أمام الله بعدما فعل.

* ما هي جهة الاختصاص القضائي بنظر قضايا موظفي الأموال؟

- الاختصاص القضائي في نظر قضايا موظفي الأموال يختلف باختلاف الأحوال التي ثبتت عليها العلاقة التعاقدية. فمن مشغلي الأموال من كان يمارس النصب والاحتيال ويقوم بتدوير رؤوس الأموال، ونظر قضية مثل هؤلاء خاضع للمحاكم الجزئية ويترتب على نظر الحق العام الحكم في الحق الخاص تأسيسا على ما نصت عليه المادة (١٤٨) من نظام الإجراءات الجزائية.

ومن مشغلي الأموال من كان يمارس أعمال الوساطة المالية في سوق الأسهم السعودية من خلال جمع الأموال واستثمارها في سوق الأسهم السعودية دون الحصول على ترخيص وعلى الرغم من أن الدوائر التجارية في ديوان المظالم قد تصدت للنظر في مثل هذه الدعاوى والفصل فيها إلا أنني أرى أن الاختصاص فيها منعقد للجنة الفصل في قضايا الأوراق المالية بهيئة سوق المال.

ومنهم من كان يمارس أعمال الوساطة لدى النصابين والمحتالين وحكمه في ذلك حكمهم.

ومختصر القول إن الاختصاص القضائي يختلف باختلاف الحال.

* كم يقدر عدد الوسطاء الذين عمدوا على جمع الأموال من المساهمين؟ وهل تم اتخاذ أي إجراء بحق أي منهم؟

- لا أستطيع الجزم بعدد معين نظرا لتسلسل مراتب الوسطاء ما بين وسيط مباشر ومرتبط بمشغل الأموال مباشرة وما بين وسطاء مرتبطين بوسطاء آخرين في خلايا عنقودية تتسلسل في بعض صورها إلى أربع درجات أو أكثر.

فعلى سبيل المثال لا الحصر بلغ عدد الوسطاء المباشرين لدى موظف الأموال معجب آل فرحان ثمانين وسيطا في حين يصل العدد إلى قرابة المائتين في حال تم دمجهم مع الوسطاء غير المباشرين.

وأؤكد بأن جميع الوسطاء قد تم حصرهم على وجه الدقة. ومصادقة موظفي الأموال شرعا على أسمائهم وصفاتهم. وسوف يتضح خلال الأيام القليلة القادمة ما سيتخذ بشأنهم.

* ما هو التكييف الجرمي للفعل المسند إلى موظفي الأموال والوسطاء وعلى أي أساس بني هذا التكييف؟

- التكييف الجرمي للفعل المسند إلى موظفي الأموال والوسطاء يختلف باختلاف حال كل منهم فمنهم – وهم الغالبية – من يعد الفعل المنسوب إليه صورة من صور غسل الأموال المنصوص عليها في المادة الثانية من نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية، ومنهم من يطبق عليه وصف النصب والاحتيال ومنهم – وهم أقل من القليل – من ينطبق عليهم وصف جمع الأموال وممارسة الوساطة دون ترخيص نظامي.

والأساس في كل تكييف راجع في أصله إلى الظروف والملابسات المحيطة بوقائع القضية وإنزالها – أي الوقائع – على ما نصت عليه القواعد الشرعية والأنظمة المرعية.

* تضاربت الأقوال حول الإقرارات الصادرة من موظف الأموال معجب آل فرحان. والمصادق عليها شرعا فيما يتعلق بطريقة استثمار الأموال. وعلاقته بالوسطاء. وما هو الصحيح حول ذلك؟

- الصحيح هو أن مجمل ما أقر به السيد معجب آل فرحان يتمحور حول آلية العمل التي كان ينتهجها وعلاقته بالوسطاء حيث أقر بأن الوسطاء كانوا جزءا من عملية تضليل المجتمع. وعاملا مساعدا في إلحاق الضرر به وبالمساهمين معه وأن أحدا منهم لم يكن يهتم أو يسأل عن آلية وطريقة استثمار الأموال وأن همهم الوحيد هو الحصول على مبلغ العمولة بأي طريقة.

كما أود التنويه بأنه ليس صحيحا ما نشرته بعض مواقع الإنترنت حول إقراره أو تصريحه بحجم السيولة النقدية المتوافرة لديه إلى غير ذلك من معلومات مكذوبة ومغلوطة درجت مثل هذه المواقع على نقلها وتسويقها.

* ما هو سبب التأخر في الفصل في مثل هذه القضايا على الرغم من تواجد المتهمين رهن الإيقاف منذ أكثر من ثلاث سنوات؟

- السبب في تأخير الفصل في هذه القضايا يعود إلى أسباب كثيرة من أهمها: التركة الكبيرة التي تركتها اللجان السابقة للجنة الحالية والتي كانت تفتقد في كثير من إجراءاتها إلى الدقة والحيادية والموضوعية.

حيث عملت اللجنة الحالية على إصلاح ما يمكن إصلاحه.

وكذلك البيروقراطية الإدارية القاتلة في كثير من الأحيان – المرتبطة – على وجه الخصوص بالحسابات المصرفية ومحافظ الاستثمار. والتي تستغرق وقتا يصل حده الأدنى إلى الأربعة أشهر عند طلب أي كشف محاسبي ناهيك عن تدقيق

ملايين العمليات المصرفية ومتابعتها. ناهيك كذلك عن حجم المستندات الخاصة بالمساهمين والتي تصل إلى مئات الآلاف من الأوراق التي تعمل اللجنة من خلال فريق عمل متخصص على فحصها وتدقيقها وفهرستها وحفظها.
يكفي أن نعلم بأن مجموع المستندات الخاصة بالمساهمين لدى معجب آل فرحان وحده قد تجاوز أكثر من مئة وعشرين ألف مستند. تم نقلها من مدينة جدة إلى أبها بواسطة شاحنة نقل حيث تم العمل على فهرستها وتدقيقها ومطابقتها لكشوفات الحسابات البنكية في فترة وجيزة لم تتجاوز الأربعة أشهر. في حين يتم العمل مع بقية موظفي الأموال بذات الطريقة والأسلوب.
إلى غير ذلك من الأسباب الكثيرة التي كانت – وما زالت – عائقا في وجه تسريع آلية العمل والإنجاز.
* الإعلان عن تحديث بيانات المساهمين لدى مكتب المحاسب القانوني صالح النعيم. ما هو الغرض منه؟ وإلى أين وصل؟
ـ الغرض من ذلك هو مطابقة المعلومات الواردة من المساهم. مع المستندات الموجودة لدى المشغل. ومن ثم تطبيقها على الكشوفات البنكية للخروج بنتائج أكثر دقة من حيث حصر أسماء المساهمين ورؤوس أموالهم بالتحديد إلى غير ذلك من معلومات فنية يتطلبها العمل المحاسبي.
* هل وصلتم إلى حساب دقيق لحجم الأموال المودعة في حسابات موظفي الأموال؟ وهل وصلتم – كذلك – إلى تحديد دقيق لعدد المساهمين المتضررين من مثل تلك المساهمات؟
ـ لا يستطيع أحد الجزم على وجه الدقة بمجموع الأموال المودعة لدى موظفي الأموال ولا عدد المساهمين المتضررين. حيث يتم العمل خلال الأشهر الماضية إلى الوصول إلى إجابة دقيقة لهذا السؤال لكن ما أجزم به أن حجم الأموال المودعة وأعداد المساهمين أقل كثيرا مما سبق أن أعلنت عنه اللجان السابقة.
* هل هنالك تصور عن حجم الموجودات النقدية والعينية لدى موظفي الأموال الموقوفين؟ وكيف يتم التصرف فيها؟
ـ نعم يوجد هناك تصورات مبدئية عن حجم الموجودات النقدية والعينية لدى الموقوفين من موظفي الأموال وما زال العمل جاريا للتحقق من بعضها والعمل جار على حصر الموجودات العينية وتسليمها وجمع أكبر قدر ممكن من الأموال يتم بعدها التنسيق مع الجهات القضائية المختصة حول آلية التصرف فيها وفقا لقواعد الشريعة وأحكام النظام.
* يشاع تورط عدد من المسؤولين بتسهيل مهمة ممارسة موظفي الأموال لأعمالهم. ما مدى صحة ذلك، وهل تم استدعاء أي منهم للتحقيق معه؟
ـ ما أؤكده أن اللجنة الحالية ومن خلال اطلاعي على بعض إجراءاتها لم تستثن أحدا من المساءلة صغيرا كان أو كبيرا، وأنها تعمل بإشراف مباشر من سمو أمير المنطقة على مساءلة من تجب مساءلته.
* ما هي قراءتك المستقبلية للأحداث؟
ـ هنالك بعض الإجراءات التي تم اتخاذها من قبل إمارة المنطقة وتم رفعها إلى المراجع العليا وأعتقد أن نظرتي المستقبلية لتطورات الأحداث سوف تكون قاصرة في ظل عدم العلم عما ستسفر عنه تلك المراجع فيما رفع إليها.
* يشكو البعض من إيقاف اللجنة لحسابات كثير من الأشخاص المتورطين في قضايا توظيف الأموال. وتعدى الأمر ذلك إلى إيقاف حسابات بعض ذويهم من زوجات وأبناء على سبيل المثال.. ما صحة ذلك. ولماذا؟
ـ من التصرفات المحمودة للجنة الحالية حرصها على مسألة تقنين الإجراءات بما يتوافق مع النصوص النظامية التي تخص مسائل الحجز على الأموال والإيقاف.
وقد كانت لي بعض التحفظات حول صحة وسلامة الإجراءات بهذا الخصوص حتى علمت مؤخرا أنه قد تم الاتفاق على آلية عمل يتم من خلالها اتخاذ مثل هذه الإجراءات بالتنسيق والإشراف المباشر من الجهة القضائية المختصة.
وبما يتوافق مع النصوص النظامية والقواعد الشرعية بهذا الخصوص.
* تم القبض على جميع مشغلي الأموال وهم رهن الإيقاف في حين نسمع أن موظف الأموال ماجد البارقي لا يزال حرا طليقا في لبنان. ما مدى صحة ذلك. وهل سيعاد أم لا؟
ليس صحيحا من أن ماجد البارقي حر طليق في لبنان.
والصحيح أنه موقوف لدى السلطات اللبنانية على ذمة قضايا مالية. وأن الجهات المختصة في السعودية قد أكملت ملف استرداده من لبنان وأن العمل جار على ذلك.
كما أن هنالك من موظفي الأموال من لا يزال البحث عنه جاريا إلى حينه.
* يشاع أن هناك بعض المتنفذين الذين حصلوا على رؤوس أموالهم من موظفي الأموال أثناء فترة الإيقاف؟ ما مدى صحة ذلك؟

أؤكد لك أن العمل جار على استعادة أي مستحقات مالية أخذت من موظفي الأموال قبل وأثناء مرحلة الإيقاف. وسوف يكون الجميع سواسية في تحمل الخسارة.
* من يتحمل مسؤولية انتشار ظاهرة توظيف الأموال بعسير خاصة أنها كانت تمارس بصورة علنية؟
ـ أولا: ظاهرة توظيف الأموال لم تكن في منطقة عسير فقط بل كانت موجودة في أغلب مناطق المملكة، وإن كنت أوافقك الرأي بأنها كانت مختلفة عن الظواهر الأخرى في بعض صورها.
والمسؤولية في ذلك مشتركة ونسبية. فموظف الأموال مسؤول والمساهم مسؤول وكل جهة قصرت في أعمال الرقابة والضبط مسؤولة.
وكما أن الجميع يشتركون في تحمل مسؤولية هذه الإشكالية فلا بد أن يشترك الجميع – كذلك – في تحمل مسؤولية حل هذه الإشكالية وما لم يتعاون الجميع فلن تحل هذه الإشكالية.
* أعلنت الإمارة في تعميم لها وزع على المحافظات وجوب مراجعة المساهمين للمراكز والمحافظات لقيد أسماءهم ومبالغهم، وأن هنالك من المحامين من يستقبلهم ويستلم منهم تلك الأوراق، ما الهدف من مثل هذا الإجراء؟ ولماذا تم إيقافه؟
ـ الإعلان كان اجتهادا من الإمارة في حصر أسماء المساهمين ومقدار استحقاقاتهم المالية.
ـ وقد تم العدول عنه ببديل أكثر مرونة وسهولة وهو تعبئة البيانات من خلال موقع الإنترنت.
وأما ما يتعلق بفكرة الاستعانة بالمحامين فما أعلمه أنه تم العدول عنها.
* هل هنالك حصر دقيق لعدد المساهمين لدى معجب آل فرحان وحجم أموالهم المودعة؟
ـ لو أمهلت أسبوعا واحدا فقط لأجبت إجابة دقيقة على هذا السؤال ولكن ما أؤكده أن مجموع المساهمين لدى معجب لم يتجاوز العشرة آلاف مساهم في حين لا تتجاوز رؤوس أموال المودعين المليار ومئتي مليون ريال سعودي.
* هل هنالك حصر دقيق لعدد المساهمين لدى سلطان الزهراني وحجم أموالهم المودعة؟
ـ نفس الإجابة السابقة مع تأكيدي أن عدد المساهمين لدى سلطان الزهراني لا يتجاوز أربعة آلاف مساهم ومجموع رؤوس أموالهم لا يتجاوز الأربعمئة وسبعين مليون ريال، في حين قام سلطان الزهراني بإيداع ثلاثمئة وخمسين مليون ريال في حسابات الوسطاء لإعادتها إلى المساهمين.
والعمل جار في تحديد آلية للتعامل مع المبالغ المتبقية وآلية سدادها وكشف طرق الاحتيال التي حصل بموجبها بعض الوسطاء، وبعض موظفي البنوك على عشرات الملايين من الريالات.
*هل هنالك تواصل ما بين موظفي الأموال ومحاميهم؟ وهل هنالك عقبات تعترض طريقهم؟
ـ في السابق كنا نفتقد إلى التواصل مع موكلينا، ولكن في الآونة الأخيرة ومنذ ثلاثة أشهر بالتحديد قامت اللجنة المسؤولة بتسهيل عملية التواصل ما بين المحامين وموكليهم.
وعملت على تذليل بعض العقبات وتوفير الدعم اللوجستي لبعض الإجراءات التي من شأنها توفير أكبر قدر ممكن من الأموال.
*يشاع أن كثيرا من موظفي الأموال ووسطائهم قاموا خلال الفترة الماضية بإخفاء الكثير من الأموال المنقولات من سيارات ومبان. هل هنالك معلومات عن ذلك؟ وماذا تم بهذا الخصوص؟
ـ صحيح ما يقال بأن بعض موظفي الأموال والوسطاء قد عمدوا خلال الفترة الماضية إلى محاولة غسل الأموال والأعيان التي لديهم من خلال نقلها بأسماء أشخاص آخرين أو إخفائها وقد تم ضبط العديد من هذه المحاولات ووضع اليد على الأموال والأعيان في حين لا يزال البحث جاريا على بعض الأموال والأعيان. وهي فرصة سانحة أن أناشد الجميع بالإدلاء بأي معلومات لديهم حول أي شخص شارك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في مثل هذه الأعمال. وما أعلمه أن اللجنة قد خصصت فريق عمل متخصصا لاستقبال البلاغات وفحصها والتأكد منها واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.
* ما هي كلمتك الأخيرة؟
ـ كلمتي الأخيرة.. أطمئن من خلالها جميع المتضررين من قضايا توظيف الأموال بمنطقة عسير بأن هنالك جهودا جبارة تبذل وفرق عمل متخصصة تصل الليل بالنهار لإنهاء هذه القضية بأقل الخسائر.
وهي فرصة سانحة لدعوة الجميع للتعاون وعدم الالتفات لبعض الشائعات والخرافات التي تتداولها بعض وسائل الإعلام المقروءة وبعض أوعية المعلومات من منتديات ومواقع إخبارية درجت على ترويج الأكاذيب وتسويق هويتها بتزوير الحقائق للتشويش على العمل الذي يجري الإعداد له بكل جد واجتهاد.
وهي فرصة كذلك أن أنفي صحة ما نشر في أحد المواقع الإخبارية الإلكترونية من إضراب بعض موظفي الأموال الموقوفين في منطقة عسير عن الطعام.حيث درج ذلك الموقع الإخباري – وللأسف – على ترويج الكثير من الأخبار الكاذبة وغير الصحيحة خلال الفترة الماضية.

بسبب عدم وجود فرع نسائي للأحوال في نجران

مسنات وأرامل يقطعن ٦٠٠ كيلومتر لاستخراج البطاقات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين ١٧ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٣ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٨ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3118&id=97623&groupID=0

نجران: مرجع لسلوم

أجبرت المسنات والأرامل والمطلقات في نجران على السفر لمسافة تزيد على ٦٠٠ كيلومتر لاستخراج بطاقات للأحوال المدنية وذلك بسبب عدم وجود فرع نسائي في أحوال نجران ،و رفض مكاتب الضمان الاجتماعي بالمنطقة إنهاء إجراءات الإعانات ومنها تسديد فواتير الكهرباء بدونها.

وأرجع مدير مكتب الضمان الاجتماعي بنجران سعيد الشهراني ذلك الأمر أمس إلى وجود تعليمات لديهم من جهات الاختصاص تفيد باستبدال دفاتر حفائظ النفوس إلى بطاقات للأحوال المدنية. وكان عدد كبير من أولياء وأبناء كبيرات السن والأرامل والمطلقات ومنهم "علي محمد وناصر سعيد وسالم مانع" قد أبدوا تذمرهم من معاناة المستفيدات أثناء السفر إلى مدينة أبها لاستخراج بطاقات نسائية للأحوال المدنية حتى لا تتعطل معاملاتهن في مكاتب الضمان الاجتماعي التي تعد إعاناتها مصدر دخلهن الوحيد ، مشيرين إلى أن معاناة السفر أثرت على صحة بعض كبيرات السن وبعض الأرامل والمطلقات لم يجدن من يقوم بإيصالهن إلى مدينة أبها بسبب الظروف الأسرية ، مطالبين إدارة الأحوال المدنية بنجران بفتح فرع للسيدات لإنهاء إجراءاتهن وحل مشاكلهن.

من جهته قال مدير فرع الأحوال المدنية بنجران راشد الراشد في رده على اتصال " الوطن " إن موقع الفرع النسائي بالمنطقة تم تجهيزه بالمتطلبات اللازمة ولم يتبق سوى الموظفات فقط ، مشيرا إلى أنه سيتم افتتاح القسم النسائي قريبا.

خطة وطنية للقضاء على الفقر وتحويل الهبات إلى وسائل إنتاجية للفقراء

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، ١٣ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٤٣٠/٤/١٧
http://al-madina.com/node/126781

فهد الحسني - جدة تصوير: سعود المولد

تبدأ أربع جهات حكومية في إعداد برنامج وطني شامل للقضاء على الفقر وتحويل ثقافة الهبات والمساعدات الحكومية إلى وسائل تمويلية إنتاجية للفقراء وتأهيل الأسر الفقيرة إلى منتجة من خلال جمع كافة جهات الأقراض الحكومية وجهات الدعم والتدريب تحت مظلة واحدة وتسخيرها لخدمة الجمعيات واللجان الاجتماعية لإفادة المسجلين بها كونهم الشريحة الأشد فقرا في المملكة.

وكشف مدير بنك التسليف والادخار بمحافظة جدة محمد جساس عن مشروع جديد يعكف البنك على إقراره بالتعاون مع أمانة جدة والجمعيات واللجان التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية لجمع كافة جهات الإقراض الحكومية والجهات التدريبية تحت مظلة واحدة تشرع في استقبال الطلبات وإعداد البرامج وتقديم القروض للأفراد والأسر المحتاجة في منطقة مكة المكرمة على أن يتم تعميمها بعد نجاح الفكرة على مستوى المملكة. وقال جساس إن البنك سيقوم بتوقيع اتفاقية مع وزارة الشؤون الاجتماعية لفتح أبواب جديدة لتمويل الأفراد أو إنشاء المشروعات الصغيرة على أن تقوم الوزارة بالبحوث الاجتماعية اللازمة لكل حالة ويكتفى بها في تقديم القرض للمستفيد الذي تقوم الوزارة برفع طلبه إلى البنك دون قيام البنك ببحث إضافي يؤخر استلام القرض.

وأكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية محمد العقلا على خلق آلية جديدة وصفها بـ«الشراكة الاجتماعية على مستوى المملكة» بين بنك التسليف والصندوق الوطني الخيري وصندوق تنمية الموارد البشرية وقطاعات الوزارات المعنية لتقرير وسائل جديدة لمكافحة الفقر وتقديم الدعم المالي والاجتماعي والتدريبي والتعليمي للفئات المحتاجة في المجتمع والتابعة للجمعيات الخيرية ولجان التنمية الاجتماعية من شأنها أن تعمم على مستوى المملكة.

جاء ذلك خلال الملتقى الأول الذي عقد أمس وضم مديري صندوق تنمية الموارد البشرية والصندوق الخيري وبنك التسليف مع مسؤولي الجمعيات واللجان الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، حيث أكد المشاركون على ضرورة القضاء على الوسائل التقليدية لمكافحة الفقر في المملكة وتحويل ثقافة الهبات والمساعدات الحكومية إلى برامج فاعلة وخطط تساهم في الرقي بمستوى الأفراد والأسر التي تتلقى الإعانات الحكومية.

وتناول الملتقى أفكارا طرحها ممثلو الجمعيات الخيرية ولجان التنمية الاجتماعية والأساليب الملائمة التي يمكن أن تستفيدها الأخيرة من تفعيل التعاون مع الجهات الحكومية الإقراضية المتمثلة في الصناديق الحكومية وبنك التسليف، وقال مدير فرع صندوق تنمية الموارد البشرية بمنطقة مكة المكرمة هشام لنجاوي إن الصندوق سيقوم بالتنسيق مع الجمعيات الخيرية ولجان التنمية الاجتماعية للحصول على قوائم بأسماء الشباب والفتيات المحتاجين إلى وظائف لتدريبهم وتأهيلهم لسوق العمل، منوها إلى أن خدمات الصندوق متاحة لكافة الجمعيات واللجان للاستفادة منها في أي وقت.

الزوج أنكرهما ... والأم استعانت بمحكمة عنيزة... القصيم:

"الحمض النووي" يثبت نسب "شقيقين" لأبيهما بعد ٢٠ عاما

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/١٣// الموافق ١٤٣٠/٤/١٧
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090412-9c275e67-c0a8-10ed-00fa-e78f5f770e11/story.html

عنيزة - عبدالعزيز القرعاوي

فصلت هيئة التمييز في نسب شقيقين (٢١و٢٢ عاما) لأبيهما، بعد أن وجهت محكمة عنيزة بالاستعانة بالحمض النووي DNA، لإثبات نسبهما لوالدهما، الذي أنكرهما قبل إجراء التحليل.وفي تفاصيل القضية، ذكر مصدر قضائي لـ«الحياة»، أن قاضي محكمة عنيزة الشيخ الدكتور خليفة التميمي، «تسلم دعوى من امرأة، تطلب إثبات نسب ابنيها لشخص تدعي أنه زوجها، بعد زواج بينهما دام أكثر من عقدين، من دون أن يسجل في المحكمة، أو يوثق في عقد نكاح نتج منه طفلان»، إلا أن الرجل أنكر زواجه بها، ووجود طفلين منها.وأضاف المصدر، أن القاضي استعان بشهود من جيران الحي، لإثبات أن الرجل كان يرتاد المنزل، إضافة إلى الحصول على أوراق من القطاع الصحي، تثبت شهادة التطعيمات التي يتلقاها الطفلان في مراحل حياتهما الأولى، لكن على رغم ذلك، رفض الزوج أبوته للشابين، وأكد أنهما لا يتبعانه، بيد أن هيئة التمييز دفعت القاضي إلى الاستعانة بالحمض النووي، الذي قطع الشك باليقين، وأثبت أن الشابين ابنان للزوج، ليضمها القاضي إلى دفتر العائلة بموجب التحليل الذي أجراه. وذكر المصدر أن الأم سبق أن اقترنت برجل سابق للزوج، وأنجبت منه عددا من الأبناء، وعاش الشابان من الزوج الأخير مع إخوتهما لأمهما، التي استعانت بشهادة التطعيمات لقبولهما في المدارس، إلا أن تجاوز ابنيها الـ٢٠ عاما، أوقف مسيرة حياتهما، وتطلب الأمر إصدار بطاقة الهوية الوطنية، لكن إثبات النسب وقف عائقا أمام استخراجها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الصين تضع أول خطة لحماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين ١٧/٤/١٤٣٠ هـ. الموافق ١٣ إبريل ٢٠٠٩ العدد ٥٦٦٣
http://www.aleqt.com/2009/04/13/article_215543.html

بكين : قنا

نشرت الحكومة الصينية اليوم أول خطة عمل لها حول حماية حقوق الإنسان وتعهدت بمزيد من الحماية وتحسين ظروف حقوق الإنسان في البلاد في جميع المجالات بطريقة شاملة. وذكرت وكالة الأنباء الصينية "شينخوا" اليوم أن خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في الصين (٢٠٠٩-٢٠١٠) صدرت عن مكتب الإعلام التابع لمجلس الدولة .. موضحة أن الحكومة وعدت في خطتها بأن تسيطر على عقوبة الإعدام بشكل صارم وتطبيقها بحكمة ، كما سيتم ضمان محاكمات نزيهة وعادلة للخصوم ، وسيتمتع المواطنون بمزيد من الحقوق فيما يتعلق بحصولهم على معلومات والاستماع إليهم.

وأشارت الوثيقة إلى أن "انجاز حقوق الإنسان بأوسع معانيها كانت فكرة محل اعتزاز منذ أمد بعيد للبشرية وأنها أيضا هدف طويل المسعى للحكومة والشعب الصيني" لكن الحكومة سلمت بأن الصين أمامها طريق طويل في مسعاها لتحسين وضعها في حقوق الإنسان من خلال الجهود المتواصلة التي تم بذلها لتعزيز وحماية هذه الحقوق منذ تأسيس جمهورية الصين الشعبية عام ١٩٤٩ .

انفراج أزمة قضية "عدم تكافؤ النسب" والنطق بالحكم بعد أسبوعين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، ١٤ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٤٣٠/٤/١٨
http://al-madina.com/node/127171

أنور السقاف - جدة

انفرجت ازمة عدم الوفاق بين اطراف اول قضية عدم تكافؤ نسب شهدتها المحكمة العامة بمحافظة جدة صباح أمس بعد ان توصل فريق المحامين المترافعين عن الزوج والزوجة للدفاع عن زواجهما ضد أهل الزوجة ، جاء ذلك الانفراج بعد ان دفع ناظر القضية القاضي بالمحكمة العامة جميع الاطراف المتخاصمين الى منطقة الصلح ، وأوضح المستشار القانوني معتصم بن المعتز بالله خاشقجي ان المحكمة أجلت النطق بالحكم الى ما بعد اسبوعين لاتاحة الفرصة كاملة بين أطراف القضية. لافتا الى أن التوصل للصلح اصبح مرهونا بالوقت فقط ، في اشارة واضحة الى ان الاطراف المتخاصمة توصلت للعديد من مناطق الوفاق وتقارب وجهات النظر .وكانت القضية قد شهدت تأزما بعد أن ظهر اطراف اخرى ساهمت في تأجيل الصلح والدفع بالقضية الى استمرار التقاضي في ساحات المحاكم وأشار المستشار القانوني خاشقجي ان الرحلات المكوكية التي قام بها عدد من المحامين المترافعين عن الزوج والزوجة بين جدة والمدينة المنورة اقتربت كثيرا الى الصلح ، الا ان ظهور بعض الاشخاص عرقل تلك المساع وكانت المحكمة العامة قد شهدت في آخر جلسة والتي حضرها جميع الاطراف المتنازعين عرض لوجهات نظر الطرفين ومناطق الخلاف بينهما .

وزير العدل لـ "الوطن": تنظيم زواج القاصرات قريبا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء ١٨ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٤ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٩ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3119&id=97689&groupID=0

الرياض: فداء البديوي

شرعت وزارة العدل في الإعداد لتنظيم جديد يقنن زواج القاصرات في المملكة. صرح بذلك لـ "الوطن" وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى. ويأتي التنظيم الجديد وفقا للوزير العيسى ـ انطلاقا من قاعدة أنه " "لا تلازم بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي" وأضاف وزير العدل أن هذا النظام يأتي لحفظ الحقوق ودرء المفاسد بما يقضي على المظاهر السلبية في تزويج القاصرات، لافتا إلى أن دراسة النظام تتضمن آلية واضحة لتزويج القاصرات وما يتعلق بهذا الموضوع كاملا، ومشيرا إلى قرب موعد الإعلان عن ضوابط الدراسة اللائحية. ويحظى التنظيم الجديد بترحيب وتأييد كاملين لدى الأوساط القضائية والقانونية والأكاديمية باعتبار أنه سيدفع ـ كما يقول المستشار خالد بن سعيد الشهراني لـ "الوطن" ـ الضرر عن الأطفال من البنات.

ويرى الشهراني أن هذا التنظيم سيحد من عملية المغالاة في المهور، خاصة لدى ٩٠% من حالات زواج القاصرات التي تتم طمعا في أموال كبار السن. بدوره قال القاضي السابق راشد بن سليمان الدويش إنه يأمل أن تتضمن لائحة التنظيم الجديد أهمية اختيار مأذوني أنكحة مهيئين مع تشديد الرقابة عليهم، واشتراط تقديم إثبات شخصي للفتاة يؤكد شخصيتها.

تفاصيل

تتجه وزارة العدل لطي ملف تعسف الآباء وأولياء الأمور في تزويج القاصرات؛ من خلال دراسة تعكف عليها لإيجاد تنظيم يعمل على تقنين زواج القاصرات، انطلاقا من قاعدة تفيد بأنه "لا تلازم بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي".

صرح بذلك وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى لـ"الوطن". مؤكدا أن تنظيم تزويج القاصرات، يأتي لحفظ الحقوق، ودرء المفاسد؛ بما يقضي على المظاهر السلبية في تزويج القاصرات. ويوضح العيسى أن هذه الدراسة ستضع آلية واضحة لتزويج القاصرات وما يتعلق بهذا الموضوع كاملا. مشيرا إلى قرب موعد الإعلان عن ضوابط الدراسة اللائحية.

ترحيب شامل

ووجد هذا التنظيم الجديد، تأييدا في الأوساط القضائية القانونية والأكاديمية السعودية؛ ويؤكد المستشار القانوني المحامي خالد بن سعيد الشهراني لـ"الوطن" أن إقرار هذا النظام سيدفع الضرر لصالح الأطفال من البنات؛ مشيرا إلى أن ذلك النظام يأتي تطبيقا للقاعدة الشرعية "درء المفاسد مقدم على جلب المنافع"، إلى جانب توافق هذا النظام مع تطبيق المملكة للاتفاقيات الدولية التي وقعتها لحفظ حقوق المرأة والطفل بالمملكة.

ويلفت الشهراني إلى المصالح التي ستتم بعد إقرار النظام، من خلال الحد من ازدياد حالات الطلاق وقضايا الأحوال الشخصية، كما يحد من عملية المغالاة في المهور؛ خاصة لدى ٩٠% من حالات زواج القاصرات؛ اللاتي يتم تزويجهن برجال كبار في السن، طمعا في المال.

تقنين السن

كما أيد المستشار القانوني المحامي ماجد القرني هذا التوجه الجديد؛ مؤكدا الضرورة القصوى لمثل هذا التقنين، بعد ظهور حالات تزويج القاصرات على السطح؛ بهدف الربح المادي. إلا أن القرني قال "إن عملية التقنين تعتمد على تحديد سن الفتاة القاصرة"، مقترحا تحديده بسن ١٥ سنة فما دون؛ لأن الفتاة في هذه المرحلة من العمر تكون غير مهيأة لتحمل مسؤولية الزوج والأطفال.

ويقول القرني إن هذا النظام سيحد من الأضرار الكثيرة التي تقع على المرأة؛ خاصة لمن تتزوج من كبير في السن؛ ومن تلك الأضرار التي سيحد منها: ازدياد حالات الطلاق، ووقوع الانحرافات الأخلاقية، وتحول الفتاة الصغيرة إلى أرملة في سن صغيرة؛ مما يسبب الكثير من المشاكل.
وفيما يؤكد المستشار القانوني المحامي أحمد الجطيلي أن هذا التقنين سيحد من عملية متاجرة الآباء ببناتهن الصغيرات، إضافة إلى منع إضرار البنات بتزويجهن في سن صغيرة، من قبل آبائهن المنفصلين عن أمهاتهن (من باب الانتقام من الأم وقهرها). وأيد الجطيلي هذا التقنين، مستشهدا بسنة الرسول عليه الصلاة والسلام "لا تنكح البكر حتى تستأذن..."، ويشير الجطيلي من خلال الحديث النبوي إلى دلالته على أن الإذن لا يصدر إلا من الفتاة البالغة التي تعقل وتعي ما تقوله وتعي ما يحيط حولها.

القضايا المادية

ويلفت أستاذ الحضارة الإسلامية السابق بجامعة الإمام الدكتور عبدالعزيز العمري، إلى نتائج توجه وزارة العدل لوضع لوائح تنظيمية لزواج القصر، يسير على نهجها القضاة؛ بدءا بمنع اجتهادات القضاة عند الحكم في مثل هذه القضايا المنظورة أمامهم، وتنظيم عملهم. مطالبا القضاة بالوقوف أمامها بحزم.

حزمة مقترحات

وفي الوقت الذي يشير فيه العمري إلى أن القضايا المادية جزء من ظهور مشكلة زواج القاصرات، يؤكد أن حالات الزواج هذه فردية؛ يتم من خلالها إسقاط الأخطاء على الشريعة الإسلامية وهي منها براء.
ويشير إلى أن هذه الممارسات الحاصلة محدودة؛ لكنها تصدر من أناس يحملون نظرة معينة أو ظروفا خاصة تجبرهم على اللجوء إلى تزويج القاصرات.

لجنة طبية

ولدى القاضي السابق بمحكمة الأفلاج راشد بن سليمان الدويش، مقترحات يحملها إلى وزارة لعدل لتضمينها في لائحة النظام المدروس؛ يختصرها بـ: أهمية اختيار الإدارة المختصة بـ "العدل" لمأذوني أنكحة مهيئين مع تشديد الرقابة عليهم، واشتراط تقديم إثبات شخصي للفتاة يؤكد شخصيتها، إلى جانب عدم قبول تزويج القاصر إذا كان عمرها أقل من ١٦ سنة (إلا بإذن رسمي من الجهات المختصة بـ"العدل")، كما اقترح وضع شرط ينص على ألا يزيد الفارق العمري بين الفتاة ومن سيتزوجها أكثر من ١٥ عاما (إلا بإذن رسمي من الجهات المختصة بـ"العدل")، وفي حال تم عقد النكاح للفتاة القاصر بطريقة خارج نطاق السلطة الرسمية يتم فرض عقوبة مالية على والدها وزوجها ويقتطع من مبلغ الغرامة جزء يكون عوضا للفتاة ويحفظ لها في حساب بنكي خاص بها.
ويعلن الدويش بذلك تأييده لتوجه "العدل" الجديد، ويؤكد أن التنظيم سيعمل على الحد من حالات الطلاق لأنه من أحد أسبابها، كما سيحد من متاجرة الآباء ببناتهم؛ طمعا بمنصب الزوج أو بماله، فضلا عن تنظيم عمل القضاة وإراحتهم بوجود تنظيم خاص لعملية زواج القاصرات. فيما يقترح الباحث الشرعي في وزارة العدل وخطيب جامع الرشيد بالرياض تركي العبدالكريم تشكيل لجنة طبية تؤكد صلاحية الفتاة للزواج قبل البدء بعقد النكاح، مع إيجاد تقنين لنظام أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي؛ لافتا إلى أنه يحق شرعا لولي الأمر (الملك أو من ينيبه)، إصدار قرار بمنع تزويج الفتاة القاصر، ضمن السياسة الشرعية؛ من باب أن "درء المفاسد مقدم على جلب المنافع"، مضيفا أن تنظيم زواج القاصرات يأتي متوافقا مع توجيهات القيادة الرشيدة. ويشير العبدالكريم إلى عقد هيئة وجمعية حقوق الإنسان بالمملكة لكثير من الاجتماعات لبحث قضية زواج القاصرات، مؤكدا أنها أصبحت ظاهرة متفشية في المجتمع.
فيما يدعو إلى تأمل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم "تستأذن البكر وتستأمر الثيب... الحديث"، مشيرا إلى أن هذا الحديث دلالة واضحة على تزويج الفتاة الراشدة والبالغة، وذلك لا ينطبق على الفتاة وهي في سن أقل من ١٥ عاما.
ويعارض العبدالكريم من يقيس تزويج القاصرات بزواج الرسول صلى الله عليه وسلم من عائشة، قائلا "أنه لا صحة لزواج الرسول عليه الصلاة والسلام بعائشة وهي في سن التاسعة"؛ مؤكدا أن هذا الزواج المبكر من خصائصه عليه الصلاة والسلام، فضلا عن إتمام هذا الزواج قبل أن يقول الرسول صلى الله عليه وسلم حديثه "تستأذن البكر...".

الرياض

اعتبرت انتقادات منظمة "هيومان رايتس واتش" لاتمثل تقييما عادلا

الإمارات : قانون الإعلام أفضل من قوانين بعض الدول الديمقراطية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٨ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٤ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٤
http://www.alriyadh.com/2009/04/14/article422237.html

الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم

دبي - علي القحيص:

فندت الإمارات العربية المتحدة اتهامات بعض وسائل الإعلام الغربية في محاولة للنيل من سمعتها الدولية التي تطورت بشكل سريع ومدهش وملفت للانتباه خلال السنوات الأخيرة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ، وأصبحت الإمارات نموذجا يحتذى به في المنطقة، وقد وجهت بعض التقارير الصحفية سهامها المسمومة إلى نهضة الإمارات التي طالت العالمية ونموذجها الخليجي المزدهر الناجح وتغلبها على التحديات في المنطقة، وكان للإمارات بشكل عام نصيبا كبيرا من الانتقادات السلبية وتحديدا مدينة دبي من خلال التقارير الصحفية وبعض الكتاب الأجانب وبعض المواقع الالكترونية.

وآخر السهام التي وجهت إلى الإمارات ومن عقر دارها هو المؤتمر الصحفي الذي عقدته امس الاثنين في مدينة دبي منظمة هيومان رايتس واتش التي تتخذ من الولايات المتحدة الأمريكية مقرا لها للإعلان عن وثيقة تتضمن ملاحظاتها على مشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية لدولة الإمارات العربية المتحدة ، حيث نسيت هذه المنظمة أنها تنتقد هذه الدولة وهي في عقر دارها ولا أحد يمنعها من انتقادها اللاذع والجارح والغير مبرر ، بينما تعرف تماما هذه المنظمة بأنها لا تستطيع ان تنتقد بعض الدول من خلف البحار وخاصة الدول التي تتشدق بالديمقراطية وتحتل اراضي الغير وتقتل الاطفال والنساء والأبرياء.

وقد ردت دولة الامارات على الفور على هذا الانتقاد من خلال المجلس الوطني للإعلام - وهو الجهاز المنوط به تنظيم الشؤون الإعلامية في دولة الإمارات – والذي قدر للضيف هذا الانتقاد الجارح الذي اعتبره بمثابة وجهة نظر وقبوله من مبدأ حرية الرأي مكفولة للجميع.

وأوضح المجلس الوطني للإعلام أن ملاحظات منظمة هيومان رايتس واتش على مشروع القانون وكذلك التوصيات التي استتبعتها لا تمثل تقييما عادلا لمشروع القانون ومع ذلك فإن الملاحظات تضمنت تأكيدا من المنظمة على عدد من النقاط الهامة التي احتواها المشروع.

وذكر تقرير المنظمة أن "عددا من مواد مشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية تمثل تقدما هاما" .. ذكر التقرير أنه بالرغم من المواد الواردة في القانون الاتحادي للعام ١٩٨٠ في شأن المطبوعات والنشر والتي تنص على إمكانية حبس الصحفيين والإعلاميين فإن صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس دولة الإمارات رئيس الوزراء حاكم دبي قد وجه بعدم إصدار أحكام بحبس الصحفيين لأسباب تتعلق بمقالات كتبوها أو نشروها.. وقد باتت تلك التوجيهات جزءا من مشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية حيث لا يتضمن مشروع القانون أي مادة قد تفضي إلى حبس الصحفي.

ذكر التقرير أن مشروع القانون يوجه المؤسسات الحكومية بتسهيل حصول الصحافة على المعلومات وعلى الاستجابة لطلبهم للحصول على المعلومات.

وفي هذا الإطار رد المجلس الوطني الاماراتي للإعلام أنه يشير إلى أن الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم قد قام مؤخرا بإطلاق موقع على شبكة الإنترنت يوفر قناة للتواصل يستطيع من خلالها الصحفيون وأفراد الجمهور توجيه الأسئلة التي يودون طرحها.

ذكر التقرير أنه وفي تطور لافت يتيح مشروع القانون للصحفيين الحرية لعدم الانصياع للكشف عن مصادر معلوماتهم بالإكراه مما يعكس التزام الحكومة بحقوق الصحفيين في حماية مصادرهم .. وفي هذا الصدد فإن الحماية التي يوفرها مشروع القانون تفوق تلك التي توفرها العديد من الدول الديمقراطية بما في ذلك الولايات المتحدة" .

ويرحب المجلس الوطني للإعلام في دولة الامارات بالنقاش والحوار البناء حول مشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية سواء أكان ذلك من مؤسسات داخل دولة الإمارات العربية المتحدة أو من خارجها.

كما يعبر المجلس عن تقديره لاعتراف منظمة هيومان رايتس واتش بأن مشروع القانون قد مثل خطوة للأمام ويود في نفس الوقت أن يشير إلى أن الملاحظات التي تضمنها تقرير المنظمة تنطوي في واقع الأمر على عدم فهم للمعلومات أو محاولة لفرض مفاهيم أو إجراءات لا تتماشى مع القوانين والأعراف والقيم السائدة في دولة الإمارات العربية المتحدة.

كما تجدر الإشارة إلى مثال على عدم دقة المعلومات حيث ذكر التقرير أن صحيفة الإمارات اليوم قد أوقفت لمدة ٢٠ يوما وهي نصف الحقيقة حيث قررت المحكمة إيقاف الصحيفة إلا أن الأخيرة قامت باستئناف الحكم ومنذ ذلك ما زالت الصحيفة تصدر ويتم تداولها.

ويرى المجلس الوطني للإعلام أن مشروع القانون قد تمت صياغته وفقا للأطر التي تراعى فيها الأعراف والقيم المجتمعية السائدة في دولة الإمارات العربية المتحدة وأن القانون لم تتم صياغته بحيث يطبق في مجتمعات أخرى ذات قيم مجتمعية مختلفة.

وتضمن تقرير منظمة هيومان رايتس واتش توصية بتعديل مشروع قانون تنظيم الأنشطة الإعلامية لدولة الإمارات العربية المتحدة بحيث يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والذي ينص على حماية حرية التعبير وذلك عبر رفع القيود على انتقاد حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة.

تتعلق هذه التوصية بالمادة ٣٢ من مشروع القانون والتي تنص على إمكانية فرض غرامات كعقوبة لكل من تعرض لشخص رئيس الدولة أو نائبه أو كبار المسؤولين في الحكومة الاتحادية أو نوابهم وتشير هذه المادة بحسب صياغتها إلى التعرض "لشخص" المسؤولين المذكورين على نحو يسيء إليهم – وليس التعليق على السياسات التي يطبقونها أو على طريقة أدائهم لواجباتهم الرسمية.

وفي إطار الأنظمة الحكومية والقيم المجتمعية لدولة الإمارات العربية المتحدة، فإن التهجمات الشخصية على المسؤولين والمرتبطة بأحوالهم الشخصية أو معتقداتهم أو تصرفاتهم تعتبر غير مقبولة حتى لو كانت تلك التهجمات الشخصية أو الإهانة الشخصية، مقبولة في دول أخرى ..
ولا يأسف المجلس الوطني للإعلام على قيامه بالتمييز بين الحياة الشخصية وبين القيام بالواجبات الرسمية.
ومع ذلك فإن المجلس الوطني للإعلام يشير وكما هو الحال مع المواد الأخرى المتعلقة بالعقوبات في مشروع القانون إلى أن أي فرض لغرامات بموجب هذه الفقرة يتم فقط بعد اكتمال كافة إجراءات التقاضي والمحاكمة وفي إطار الإجراءات القضائية المتبعة..
وتعلق منظمة هيومان رايتس واتش في هذا السياق قائلة " على دولة الإمارات العربية المتحدة تعديل قوانين القذف لتستثنى الخطاب الموجه ضد الشخصيات العامة خاصة المسؤولين الحكوميين ".
ويلاحظ المجلس الوطني للإعلام أن الشخصيات العامة ومسؤولي الحكومة في كثير من الدول إن لم يكن أغلب البلدان المتقدمة لهم الحق في اللجوء الى القضاء فيما يخص الإساءة إليهم ..ويرى المجلس انه ليس هناك من مبرر يمنع الشخصيات العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة من التمتع بنفس هذا الحق في اللجوء إلى القضاء بهذا الخصوص .
كما تضمن تقرير منظمة هيومان رايتس واتش توصية أخرى بشأن تعديل مشروع القانون ليتلاءم مع حقوق الإنسان العالمية الخاص بحرية التعبير من خلال السماح بنقاش وبحث الأزمة الاقتصادية في الإمارات العربية المتحدة .
وهذه التوصية التي انتقدتها منظمة هيومان رايتس واتش تشير إلى المادة ٣٣ التي تنص في جزء منها على إمكانية فرض غرامات كعقوبات في حق التغطية الإعلامية التي يعتقد أنها تضر بسمعة البلاد والعلاقات والالتزامات الخارجية أو الهوية الوطنية أو الاقتصاد الوطني. وفي هذا الخصوص ينوه المجلس الوطني للإعلام إلى ما يلي:
- إن أي ادعاء بانتهاك القانون فيما يخص التقارير المضللة لا يمكن إثباته إلى عن طريق المحاكم التي تثبت وفق قناعتها التامة بان كاتب الخبر كان يعلم علم اليقين بان محتوى الخبر كان مضللا وانه كان لديه نية مبيتة لتضليل الجمهور وإلحاق الأذى على سبيل المثال بالاقتصاد الوطني أو علاقات البلاد الخارجية .
ولا يجوز إنزال أي عقوبات تحت طائلة هذا القانون ما لم تكن المحاكم مقتنعة بان الكاتب كان يعلم بان محتوى الخبر لم يكن صحيحا وان الكاتب كان لدية الوعي الكامل والنية المسبقة لتضليل الجمهور أو إلحاق الأذى.
- لا يجوز اتخاذ أي إجراءات قانونية ضد الصحفي أو مؤسسته الإعلامية في مثل هذه القضايا إلا في حال إعادة نشر المعلومات الخاطئة بعد تحذير المجلس الوطني للإعلام بان المعلومات ذات الصلة تعتبر غير صحيحة، وأنها نشرت بقصد التضليل أو إلحاق الضرر.
- لا تنطبق هذه المادة على قضية الصحفي الذي يعبر عن رأيه الشخصي لان المادة الثانية كفلت ذلك الحق، كما لا تنطبق على التقارير التي ترتكز على معلومات من مصادر أو تقارير أجنبية تعتبر في نظر الصحفي موثوقة وجرى البحث فيها جيدا.

قنصل نواكشوط رفض اعتبارها ظاهرة و"حقوقية" تؤكد رصد حالات عدة..

طليقة موريتاني مقيم في السعودية تفتح ملف تهريب الفتيات إلى المملكة

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/١٣// الموافق ١٤٣٠/٤/١٨
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/04-2009/Article-20090412-9bdfbf33-c0a8-10ed-00fa-e78fac80ff60/story.html

الرياض - محمد الجمعي

حركت مواطنة موريتانية أقامت في السعودية نحو ١٢ عاما، المنظمات الحقوقية في بلادها، بعد أن سلطت الأضواء على قضية تهريب الفتيات الموريتانيات إلى السعودية، من خلال نشر معاناتها مع طليقها الموريتاني في صحافة بلدها، وطرق أبواب المنظمات الحقوقية.واتهمت الموريتانية زوجها السابق ووالد أطفالها بالسعي إلى تزويج ابنتها ذات الأعوام التسعة، في مقابل مبلغ كبير، إضافة إلى استغلال رخصة إقامتها (في السعودية) في تجاوز نقاط التفتيش أثناء تهريب النساء والفتيات الموريتانيات اللاتي قدمن إلى السعودية من أجل أداء مناسك الحج أو العمرة باحثات عن حياة أفضل، قبل أن يبدأ المهرب باستغلالهن والاتجار بهن.منظمة «النساء معيلات الأسر» التي تهتم بحقوق المطلقات في موريتانيا كانت أبرز المنظمات التي دعمت آمنة بنت أحمد، التي طلقها زوجها ورحلها بعد أن هددته بكشف أمره إلى الجوازات السعودية، عندما دقت رئيسة المنظمة ناقوس الخطر في حوار لها نشر في صحف موريتانية، حذرت فيه من استفحال ظاهرة تهريب فتيات تتراوح أعمارهن بين ٥ و١٥ سنة لتزويجهن لمسنين في السعودية، مطالبة الجهات المعنية في البلدين بالتدخل للقضاء على ما وصفته بـ«الظاهرة المستفحلة».واتهمت رئيسة المنظمة آمنة بنت المختار وسطاء موريتانيين وأفرادا من أسر الفتيات المتاجر بهن بتقاضي نحو ٤٥٠٠ دولار أميركي في مقابل الفتاة الواحدة. وبينما أكدت بنت المختار انتشار الظاهرة من خلال رصدها حالات عدة، وتلقيها شكاوى عدد من الأسر الموريتانية كانت بناتهن من ضحايا عمليات تهريب الفتيات إلى السعودية، رفض المستشار في القنصلية الموريتانية في جدة أبو سوكو اعتبار الأمر ظاهرة.وقال في اتصال مع «الحياة»: «لا أعتقد أن الأمر أصبح ظاهرة، إضافة إلى أن مسألة تهريب الفتيات الموريتانيات إلى السعودية، توحي إلى تهريبهن من موريتانيا إلى السعودية، والصحيح أن بعض الموريتانيين نساء أو رجالا ممن يأتون إلى السعودية من أجل أداء مناسك الحج أو العمرة يتخلفون عن العودة إلى بلدهم، ومنهم من يغادر الأراضي المقدسة إلى جدة أو الرياض بتسهيل من سماسرة أو أقارب، ولكن مع ذلك لا يمكن اعتبار الأمر ظاهرة».وأكد أبو سوكو أن نحو ٢٠ ألف من الجالية الموريتانية يقيمون في السعودية بشكل نظامي ويلتزمون بالأنظمة السعودية.

مصادقة على «بروتوكول» لمكافحة الاتجار بالبشر:< تحرم السعودية جميع أنواع الاتجار بالبشر كونها تطبق الشريعة الإسلامية في نظامها الأساسي، إضافة إلى ذلك أصدرت السعودية نظاما لمكافحته بمشاركة ٧ جهات حكومية.وكانت السعودية أيضا من أوائل الدول العربية التي صادقت على بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر، الذي لا يتجاوز عدد الدول العربية الموقعة عليه ١١ دولة من بين ١١٨ دولة صادقت عليه.ولقي المشروع السعودي لمكافحة الاتجار بالبشر ترحيبا عالميا، كان أبرزه ترحيب مستشار الأمم المتحدة لشؤون الاتجار بالبشر، الذي قال في تصريحات صحافية خلال زيارته الأخيرة للسعودية إن المشروع السعودي لمكافحة الظاهرة العالمية يتفق مع المعايير الدولية ومستمد من أحكام الشريعة الإسلامية التي تحظر العبودية بأشكالها كافة، وتمنع استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، مشيرا إلى إمكان المجتمع الدولي الاستفادة من التشريع الإسلامي في هذا المجال.وأطلقت جهات عدة في السعودية خلال الأعوام القليلة الماضية حملات توعية حول مفهوم الاتجار بالبشر وسبل محاربته، أبرزها جامعة نايف للعلوم الأمنية، التي دأبت على تنظيم ورشات عمل يحاضر فيها أكاديميون وخبراء عالميون، إضافة إلى دورات تدريبية حول الموضوع خضع لها قضاة ومحققون.وكان آخر الإحصاءات الصادرة عن منظمة العمل الدولية لفتت إلى أن الأرباح السنوية التي تجنى من استغلال الاشخاص المتاجر بهم على مستوى العالم تقدر بنحو ٣٢ بليون دولار.في حين أوضحت بيانات لمكاتب الأمم المتحدة الخاصة بالمخدرات والجريمة أن الأشخاص يتم الاتجار بهم في ١٢٧ دولة، وأن ١٦١ دولة تتأثر بعملية الاتجار بالبشر.

انعقد برئاسة المحافظ... واستعرض تفعيل "الرعاية المنزلية" ...

"محلي جدة" يوصي بإعطاء "المعوقين" و"المسنين" الأولوية في المواعيد ودخول المستشفيات

المصدر: جريدة الحياة - ١٤/٠٤/٢٠٠٩// الموافق ١٨/٤/١٤٣٠
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090413-a1462be5-c0a8-10ed-00fa-e78fc64dea4d/story.html

جدة

أوصى مجلس محافظة جدة المحلي بتبني تأمين الحاجات الأساسية للمعوقين في مراكز التأهيل الشامل ودور الرعاية الاجتماعية للمسنين، وإعطائهم الأولوية في المواعيد ودخول المستشفيات.

وطالب المجلس الذي انعقد أمس برئاسة محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز رئيس المجلس المحلي، بتنسيق خدمات المعوقين مع مراكزهم، وتسهيل إجراءاتهم للخدمات الصحية، وتزويد ذويهم بالمعلومات اللازمة عن المراكز المتخصصة في تقديم التأهيلية للمعوقين، والكتيبات الإرشادية للتعامل مع حالات الإعاقة.

وأكد الأمير مشعل بن ماجد على الجهات ذات العلاقة بالتفاعل وسرعة تقديم الخدمات كافة، بما يسهم في تحقيق الأهداف المرجوة وتطلعات القيادة السعودية.وأوضح سكرتير المجلس محمد بن حمزة عين الدين أن المجلس ناقش نتائج دراسة خدمات الرعاية الاجتماعية للمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة بمحافظة جدة وسبل تطويرها، وتقدير مدى حاجات الحالات للرعاية الصحية والاجتماعية، والحلول المناسبة لوضع الحالات الحرجة.وقال عين الدين: «إن المجلس درس كذلك التعاون بين الشؤون الصحية والشؤون الاجتماعية، لزيارة المراكز ومعاينة الحالات وتقديم المساعدة الطبية للمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.إضافة إلى تفعيل نظام تطبيق برنامج الرعاية الصحية المنزلية الذي يشتمل على إرشاد وتدريب الأسرة في تطبيق نظام التدخل المبكر من الساعات الأولى من الولادة إلى سن ثلاث سنوات، وإعداد آلية عمل بين الشؤون الصحية والشؤون الاجتماعية لتطبيق هذا النظام الذي سيحد من الإعاقة على المدى البعيد».وأضاف: «استعرضنا تجهيز مراكز الرعاية الصحية الأولية بالكوادر والتجهيزات اللازمة لتطبيق نظام التدخل المبكر باستقبال حالات الأطفال المعوقين دون الثلاث سنوات، وتفعيل التأهيل المهني في مراكز التأهيل الشامل للذكور والإناث في جدة».

وأشار إلى أن المجلس تناول نتائج تقويم مشاريع الصرف الصحي في محافظة جدة، وأوصى بتكليف فريق عمل لمتابعة مشاريع الصرف الصحي ورفع النتائج مدعمة بالتوصيات اللازمة لتشغيل المشاريع في الوقت المحدد.

مدير عام المرور لـ "عكاظ": اتجاه لعقوبات بديلة عن السجن في الشرط والمرور

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء ١٩/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٥/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٩
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090415/Con20090415270685.htm

منصور الشهري ـ الرياض

تدرس وزارة الداخلية عبر لجان مختلفة، إيجاد عقوبات بديلة عن التوقيف والسجن في بعض القضايا مثل السجون والشرط والمرور. وكشف لـ «عكاظ» مدير الإدارة العامة للمرور اللواء فهد بن سعود البشر عن وجود جهات في وزارة الداخلية، تدرس حاليا تنفيذ عقوبات بديلة، تساهم في خدمة المجتمع، منها مصلحة السجون، وديوان الوزارة، والشرط ، وإدارة للمرور، لافتا أن تنفيذ تلك العقوبات البديلة، ستترك للجهات العدلية والمحاكم. وقدر البشر خلال حلقة نقاش نظمتها كلية الملك فهد الأمنية في الرياض أمس، تحت عنوان «نظام المرور الجديد بين الواقع والمأمول» كلفة نظام «ساهر» لرصد المخالفات المرورية آليا، بملياري ريال، وهو النظام الذي تتوزع كاميرات كمرحلة أولى في ١١ منطقة إدارية، إضافة إلى الكاميرات بين الطرق. واعترف اللواء البشر أن قرار تطبيق حزام الأمان، بدأ يتراجع عن السابق، حيث شهد بدايته تطبيقا بالصرامة، مشيرا إلى منع رجل المرور من سحب رخصة قيادة قائد المركبة، ومن يثبت قيامه بذلك من رجال المرور، يعاقب مسلكيا، في حين تعمل الهيئات المرورية الموجودة في كل إدارة مرور، مع المحاكم المرورية في النظر في التجاوزات التي تصدر من رجال المرور.

ووصف اللواء البشر ما تشهده البلاد من تزايد في الحوادث المرورية بـ «بإرهاب الحوادث»، معللا ذلك بأعداد ضحايا الحوادث سنويا، الذين يتجاوزون ٦٤٠٠ قتيل، بينما لم يصل ضحايا الأعمال الإرهابية إلى ٢٠٠ قتيل من الطرفين، خلال السنوات العشر الماضية.

وقال « في المقابل توفي لدينا خلال نفس الفترة من الحوادث المرورية ٥٠ ألف شخص، وأكثر من ٣٠٠ ألف مصاب، وخسرنا من الناحية الاقتصادية أكثر من ١٠٠ مليار ريال» مطالبا بتدخل صانع القرار باتخاذ سياسة قوية للحد من هذا النزيف.

ولم يخف وجود عجز لدى إدارة المرور، في عدد رجال المرور، مشيرا إلى أنه من المفترض أن يخدم مدينة الرياض، قرابة تسع آلاف رجل مرور، بينما لايخدم المدينة، سوى ٢٠٠٠ رجل مرور، مقدرا نسبة العجز بـ٩٥ في المائة في العاصمة.

وقال «لدينا في المملكة سبعة ملايين سيارة، ولا نملك سوى ١٤ ألف رجل مرور يقابل هذا العدد من المركبات، حيث يعمل جزء منهم في مجال الرخص، والجزء الآخر في الحوادث داخل المكاتب»، مشيرا في الوقت نفسه إلى استعانة المرور بالأنظمة التقنية، التي ستطبق في مشروع «ساهر» لمواجهة هذا العجز، بالإضافة إلى إناطة بعض الأعمال للقطاع الخاص، في خطوة تسعى لتخفيف الأعباء على رجال المرور.

وطالب اللواء البشر بإيجاد قناة خاصة بالمرور على موجات الـ FM ، تهدف لتوعية قائدي المركبات عن حالة الطرق أمامهم.

وأوصى ٤٠ مشاركا في حلقة نقاش تحت عنوان «نظام المرور الجديد بين الواقع والمأمول» بفصل الإدارة العامة للمرور عن الأمن العام وتطويرها، و توعية رجل المرور ومساعدته في تحسين صورته كجزء من الرسالة الموجهة للمجتمع، ووضع استراتيجية لتخفيف الزحام.

واعتبرت التوصيات أن الطاقة البشرية لدى المرور، متواضعه جدا، وهو ما سيعطل تطبيق نظام المرور الجديد، أو عجز النظام، لوجود أساسي في الكوادر البشرية، كما أوصت إحدى التوصيات بدعم الدولة للنقل العام، للحد من الكثافة المرورية، وذلك عن طريق تقنين ساعات عمل المحلات التجارية.

المحكمة أحالته لمستشفى شهار

إخضاع قاتل طفلته "أريج" للفحص النفسي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء ١٩ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٥ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٦
http://www.alriyadh.com/2009/04/15/article422410.html

جدة - علي عبدالخالق:

أحالت محكمة جدة والد الطفلة أريج المتهم بقتلها إلى مستشفى الصحة النفسية للتأكد من صحة قواه العقلية بعد أن تقدم إلى المحكمة بتقرير طبي يؤكد انه يعاني من مرض نفسي لتتوقف المحكمة عن النظر في القضية

وعلمت «الرياض» من مصادرها إلى أن والد الطفلة «أريج»، (س، ح)، سيخضع إلى لجنة مكونة من أطباء نفسيين لإخضاعه لدراسة وكشف للتأكد من صحة دعوى المتهم من عدمه، وذلك بعد أن أصدرت اللجنة القضائية حكما بالقصاص ضد المتهم، وسجن زوجته ٥ سنوات و١٠٠٠ جلدة قبل أن تعيد محكمة التمييز القضية إلى اللجنة.

من جهته قال محامي والدة أريج أحمد جمعان المالكي إن موكلته متمسكة بطلب الحكم بقتل المتهم وزوجته نتيجة قتل ابنتها الوحيدة مبينا قناعته بإحالة المتهم الأول لمستشفى الصحة النفسية كون هذا الإجراء جاء تلبية لرغبة وملاحظات محكمة التمييز مضيفا إلى أن وجود المرض النفسي أمر طبيعي لدى غالبية الناس وبالأخص من هم داخل أسوار السجن ولكن ليست كل الأمراض النفسية تؤثر على الإرادة والأهلية فغالبيتها لا تؤثر على إرادة المريض ويظل يمارس حياته بشكل طبيعي .

ويأتي ذلك الإجراء الذي انتهجته المحكمة بعد أن أعادت محكمة التمييز القضية إلى اللجنة القضائية المكونة من ثلاثة قضاة من جديد وذلك لظهور تقارير طبية صحية تضمنت وجود أعراض نفسية تنتابه بين الحين والآخر مما جعل قضاة محكمة التمييز يعيدون القضية للجنة القضائية بالمحكمة العامة بجدة لمناقشة تلك التقارير ومعرفة حقيقتها.

وتعود قضية الطفلة «أريج» إلى ما يقارب عامين بعد أن تلقى الهلال الأحمر بلاغا عن وجود آثار تعذيب في جسم الطفلة المقتولة «أريج»، وادعى الأب أن ابنته أغلقت الباب على نفسها ووجدها فاقدة الوعي إلا أن آثار التعذيب الذي كان واضحا في جسم الطفلة أثار الشكوك لدى المسعفين من الهلال الأحمر ليتم تبليغ الشرطة التي بدورها ألقت القبض على الأب وزوجته وبالتحقيق معهما اعترفا بتعذيب الطفلة بالضرب والكي في أماكن حساسة من الجسم ومتفرقة إلى أن فارقت الحياة.

١٠٠ جلدة لطالب دفعة واحدة والأب يشكو لجنة التنفيذ

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، ١٥ أبريل ٢٠٠٩ الموافق ١٥ربيع الثاني ١٤٣٠
http://al-madina.com/node/127537

محمد البيضاني - الباحة

طالبت أسرة احد الطلاب بتدخل "حقوق الانسان" بسبب جلد ابنهم ١٠٠ جلدة دفعة واحدة، في مخالفة لتنفيذ الحكم الذي يستوجب فيه التجزئة. وقال والد الطالب سعيد نوار الغامدي من محافظة القرى ان اللجنة قامت بجلد ابنه ١٠٠ جلدة دفعة واحدة اثر نشوب مشاجرة مع مجموعة من الطلاب بمدرسة معشوقة. وقد تعرض ابنه لاصابات بالغة في الظهر ولم يستطع الوقوف على قدميه ما دعاهم الى تحويله لمستشفى الملك فهد الذي منحه اجازة مرضية جراء الجلد. وطالب بمحاسبة القائمين على التنفيذ. من جهته قال قاضي محكمة بيدة الشيخ مساعد بن حمد الشريدي لـ "المدينة" ان الحكم يصدر من المحكمة اما التنفيذ فعلى الجهات الامنية، واستغرب من طريقة التنفيذ حيث تم تجزئة الـ ١٠٠ جلدة على البعض، فيما تم جلد الآخرين ١٠٠ جلدة دفعة واحدة، مؤكدا ان الاشكالية في التنفيذ. فيما اوضح الناطق الاعلامي بشرطة منطقة الباحة الملازم اول عبدالناصر محمد الغامدي ان القضية ليست من اختصاص الشرطة. وحاولت "المدينة" الاتصال بادارة سجون منطقة الباحة وتعذر الاتصال بها.

محافظة بيشة توجه الحماية الاجتماعية بدراسة وضعهما وحل مشكلتهما

فتاتان تلجآن للانتحار هربا من تعنيف والدهما

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء ١٩/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٥/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٩
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090415/Con20090415270697.htm

عبدالله آل قمشة ـ بيشة

حاولت فتاتان (٢٠ ،٢٢ عاما) الانتحار بتناول كمية من الأقراص الدوائية وذلك يوم السبت الماضي في إحدى قرى بيشة، وتم نقلهما إلى مستشفى الملك عبدالله في بيشة حيث تلقيتا العلاج. وذكرت والدة الفتاتين والتي أبلغت الشرطة بالحادثة أن الفتاتين لجأتا إلى الانتحار هربا من التعنيف والضرب الذين تتعرضان لهما من قبل والدهما. وتشير مصادر «عكاظ» إلى أن الفتاتين تتعرضان دائما للضرب المبرح والتعذيب من قبل والدهما، والذي يطردهما أحيانا من المنزل، وينغص عليهما الحياة، فحاولتا الانتحار بتناول كميات من الأدوية فتم نقلهما للمستشفى وأدخلتا للتنويم للعلاج من آثار تناول الدواء مما دفع بوالدتهما الاتصال بالشرطة مبلغة عن الضغوطات والظروف الصعبة التي تتعرض لها ابنتاها، متهمة والد الفتاتين بإيذائهما وتعذيبه لهما، الشرطة تفاعلت مع البلاغ وأخذت أقوال الفتاتين اللتين أوضحتا أن محاولتهما الانتحار هي نتيجة للضغوط التي تتعرضان لها إضافة إلى الضرب وعدم النفقة، وأبديتا للشرطة عدم رغبتهما للعيش مع أبيهما .

من جهته أوضح وكيل محافظة بيشة محمد بن مشحن أمس لـ «عكاظ» أنه تم توجيه لجنة الحماية الاجتماعية في بيشة لدراسة وضع الفتاتين وإيجاد الحلول المناسبة لهما، وفقا للتعليمات المنظمة لمثل هذه القضايا.

إلى ذلك أكد مدير الضمان الاجتماعي رئيس لجنة الحماية الاجتماعية في بيشة صالح بن محمد آل خبتي أن اللجنة شرعت في اتخاذ الاجراءات اللازمة حيال هذه القضية، مشيرا إلى أن الفتاتين لازالتا منومتين في مستشفى الملك عبدالله في بيشة، ويجرى التنسيق مع مستشفى النقاهة في بيشة تحويلهما إليه في حالة رفضهما العودة للمنزل، وأضاف آل خبتي أنه تمت مخاطبة الإدارة العامة للحماية الاجتماعية في الوزارة للتوجيه فيما لو رغبت الفتاتان الانتقال إلى دار الرعاية الاجتماعية في عسير، ولم يشر آل خبتي لتعرض الفتاتين للإيذاء أو التعذيب الجسدي كون التقرير الطبي لم يصل للجنة من المستشفى حتى صباح أمس الثلاثاء.

تورط ١٨ فتاة في جرائم قتل في الرياض وأبها ومكة

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء ١٩/٠٤/١٤٣٠هـ) ١٥/ أبريل/٢٠٠٩ العدد : ٢٨٥٩
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090415/Con20090415270844.htm

فارس القحطاني ـ الرياض

كشف تقرير رسمي، أصدرته وزارة الشؤون الاجتماعية، عن تورط ١٨ فتاة في جرائم قتل، و تسجيل ٦٤ حالة انحراف بين الفتيات، و٩٠ قضية أخلاقية، وأربع حالات حمل سفاح، وثلاث حالات دعارة، في عدد من مؤسسات الرعاية الخاصة بالفتيات. وأشار التقرير إلى أن مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض، سجلت أكبر عدد في جرائم القتل، إذ بلغ سبع حالات، تليها مؤسسة رعاية الفتيات في أبها بـ ست حالات، فيما حلت مؤسسة رعاية الفتيات في مكة المركة ثالثا، خمس حالات. ورصدت في مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض ٤١ حالة انحراف بين الفتيات، وفي مكة المكرمة ٢٢ حالة، فيما كان للأحساء حالة واحدة فقط.

وسجلت مؤسسة رعاية الفتيات بالعاصمة الرياض، حالتين في قضايا المخدرات(تعاطي وترويج)، في حين شهدت مكة المكرمة حالة واحدة فقط. وبلغت حالات الحمل السفاح في مؤسسة رعاية الفتيات بالرياض أربع حالات للحمل السفاح فقط، دون غيرها من المؤسسات الأربع على مستوى المملكة، وسجلت في مؤسسة رعاية الفتيات في الرياض ومكة المكرمة وأبها حالة دعارة واحدة فقط.

وفي القضايا الأخلاقية سجلت مؤسسة رعاية الفتيات بأبها ٥١ حالة، يليها الرياض بـ ١٧ حالة، ومكة المكرمة بـ ١٦ حالة، ثم الأحساء بـ ست حالات. وسجل تقرير الوزارة ست حالات حاملة للشهادة الجامعية، حيث كان لمؤسسة رعاية الفتيات بالرياض حالتان، ومؤسسة رعاية الفتيات في مكة المكرمة أربع حالات، فيما بلغ عدد حاملات الدبلوم حالتين، و٤١ حالة لحاملات شهادة الثانوية العامة.

وعن الحالة الاجتماعية للفتيات النزيلات في تلك المؤسسات، أبرز التقرير عدد الفتيات غير المتزوجات، اللاتي بلغن ١٣٢ فتاة، في حين كانت ٣٥ حالة من المطلقات، وبلغ عدد المتزوجات ٢٨ حالة، والأرامل ست حالات فقط.

وأتى تقسيم الحالات على عدد من مؤسسات رعاية الفتيات، حيث كان لمؤسسة رعاية الفتيات في أبها ٥٦ حالة فتاة غير متزوجة، تلتها العاصمة الرياض بـ ٤٢ حالة فتاة، ومن ثم مكة المكرمة بـ ٢٩ فتاة، وتذيلت محافظة الأحساء الترتيب بـ خمس فتيات.

الرياض

شاركتا في اجتماع البرلمانيات في الاتحاد الدولي ..طيبة وعزي ل "الرياض":

المملكة تنجح في التأثير على صياغة قرارات الاتحاد وتأييد لزيادة عدد مستشارات الشورى

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء ١٩ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٥ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٦
http://www.alriyadh.com/2009/04/15/article422385.html

الرياض - عبدالسلام البلوي:

أكدت مستشارة مجلس الشورى الدكتورة وفاء محمود طيبة على أنه كان لمشاركة المستشارات في اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي الأسبوع الماضي في العاصمة الأثيوبية أديس أبابا، دورا إيجابيا في التأثير على قرارات الاتحاد البرلماني الدولي بصبغتها الإسلامية. وقالت ل «الرياض» إن دور المملكة ظهر أيضا في التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في الحياة ورفع الظلم عنه وذلك في جميع الجلسات والمداخلات وحتى في الجلسات الخاصة بالطفل والمرأة والمراهقات. وأضافت طيبة «لقد أحسست وبصدق أن للمملكة مكانة خاصة ليس فقط بين الدول العربية والإسلامية بحكم مكانتها الإسلامية، ولكن حتى بين الشعوب الغربية، وكان الجميع يتطلع إلى رأي المملكة ومداخلات أعضاء مجلس الشورى حول مختلف الموضوعات». وتابعت طيبة حديثها قائلة: في الواقع أن هذه أول مشاركة لي في الاتحاد البرلماني الدولي، وحاولنا أن نشارك ونطرح وجهة نظر بلادنا قدر ما أتيحت لنا الفرصة، وقد قدمت مداخلتين الأولى تتعلق بموضوع المرأة وكانت حول التطور في وضع المرأة في المملكة في العام الماضي، والأخرى كانت تعليقا على جلسة الفتيات المراهقات، كما تفاعلنا مع أعضاء البرلمانات المختلفة العربية والغربية على هامش الجلسات، وقد كانت التساؤلات دوما تدور حول وضع النساء في البرلمان)مجلس الشورى السعودي) ودورهن فيه وعددهن وغير ذلك من الأسئلة التي كانت عادة تتعلق بحقوق الإنسان، وقد أبدى كثير من البرلمانيين إعجابهم بالخطوة التي اتخذتها المملكة بتعيين مستشارات في المجلس، وزيادة عددهن في الوقت الحاضر. وقالت طيبة: بينا في مداخلاتنا حرص القيادة العليا للبلاد التي يقوم نظامها الأساسي على الشريعة الإسلامية، على تشجيع المرأة على تولي مناصب قيادية، وتمكين المرأة من صنع القرار في مجالات مختلفة على رأسها تعيين أول امرأة على رتبة)نائب وزير) في الحكومة السعودية في الشهر الماضي، وقناعتي بأن هذا المنصب سوف يكون له أبلغ الأثر إن شاء الله على تعليم الفتاة في المملكة. وختمت طيبة حديثها بقولها: لقد بينا أن العمل جار على دراسة التخصصات المهمة التي يحتاج لها سوق العمل في المملكة لإضافة مجالات تعليم جديدة للمرأة في الجامعات، وتطوير مؤسسات التعليم العالي المهني للفتيات كالكليات التقنية والمعاهد المهنية وغير ذلك مما سوف يتيح للفتيات العمل في مهن تتوافق مع قدراتهن وإمكانياتهن. من جانبها قالت المستشارة الدكتورة بهيجة عزي ان مشاركتهن قوبلت بالترحيب الذي كان من أبرز مبادرات الدول الأعضاء بالموافقة على مشاركة المرأة السعودية في جلسة النساء البرلمانيات بحكم أنهن مستشارات ولسنا عضوات وأكدت عزي على مساهمة مستشارات الشورى بمناقشة قضايا متعددة لا تنفصل عن الهدف الرئيسي لاجتماع الاتحاد تناولت المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العالم من خلال الموضوع العام)بناء السلام والديمقراطية والتنمية في وقت الأزمات) وشددت عزي على أن المرأة جزء لايتجزأ من هذه المنظومة فهي شريك في السلام والديمقراطية وشريك في التنمية وصنع القرار. وأشارت عزي إلى مداخلة ضمن اجتماع النساء البرلمانيات بنيت فيها خطوات المملكة في مجال حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة خاصة والتدابير التي اتخذتها حكومة المملكة لإصلاح النظام القضائي باعتباره الركيزة الأساس لضمان العدل، حيث بدأت أولى مراحله بإصدار نظام قضاء جديد أكد على استقلالية القضاء، وبين الضمانات المقررة للقضاة وولايات المحاكم وترتيبها بما في ذلك إنشاء محكمة عليا تتولى مراقبة سلامة تطبيق الأحكام، وصحة

صدورها ومراقبة شرعية الأنظمة التي تصدر في المملكة، كما تضمن القرار إنشاء محاكم الدرجة الأولى مثل المحاكم الجزائية ومحاكم الأحوال الشخصية، والتي سيكون لها دور في تعزيز حقوق المرأة والرجل، كما أنه وبشكل عام فالعمل جار على إعادة النظر في نصوص الأنظمة والتعليمات التي تنتقص من أهلية المرأة أو من شخصيتها القانونية بشكل يخالف قواعد الشريعة الإسلامية وتعديلها، إضافة إلى موافقة مجلس الشورى على التوصية رقم ١٩٨ الصادرة عن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الخامسة والتسعين والتي تنظم العلاقة بين صاحب العمل والعامل وتقضي بتجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في العمل .

دراسة وضع حد أدنى للأجور في القطاع السعودي الخاص

المصدر: جريدة الحياة - ٠٩/٠٤/١٥// الموافق ١٤٣٠/٤/١٨
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090414-a69a716f-c0a8-10ed-00fa-e78fe2d538f9/story.html

جدة - منى المنجومي
كشف وكيل وزارة العمل للتخطيط والتطوير الدكتور مفرح الحقباني عن عمل مشترك بين وزارته ووزارة الاقتصاد والتخطيط، يتلخص في إجراء دراسة على مستوى المملكة تهدف إلى معرفة مدى إمكان وضع حد أدنى للأجور بالنسبة للعاملين في القطاع الخاص.
وقال الحقباني لـ«الحياة» على هامش الملتقى الصناعي الرابع المنعقد أمس في جدة: «من المتوقع أن ينفذ هذه الدراسة بيت خبرة عالمي ومتخصص في دراسة أسواق العمل، وستحدد نتائج الدراسة إذا كانت سوق العمل السعودية تستوجب تدخل الوزارة في وضع حد أدنى لأجور العاملين في القطاع الخاص بشكل قاطع، خصوصا وأن سياسة تحديد الأجور من الصعب تطبيقها في اقتصاد حر كالاقتصاد السعودي».
وأكد أن وزارته تعكف حاليا على دراسة لوضع حد أدنى لأجور العاملين في القطاع الخاص لبعض الوظائف المقتصر التوظيف فيها على السعوديين، وقال: «إن وزارة العمل لا تتدخل في التنظيمات والإجراءات الداخلية لمؤسسات الأعمال السعودية، ونحن نضع السياسات العامة لتنظيم هذا القطاع ولا نتدخل في التنظيمات الداخلية لمنشآته».
وتابع: «عندما ندرس سوق العمل من جوانبها كافة، سيكون هناك تنظيم أكثر شمولية، ونحن نطالب مؤسسات وشركات القطاع الخاص بوضع هياكل واضحة لوظائفها وسلم لرواتب موظفيها».

متى تعاد للطفولة براءتها يا معالي وزير العدل؟!

المصدر: جريدة الوطن الأحد ١٦ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٢ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٧ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3117&id=10437

أمل زاهد

أتساءل: هل ستمنع التعليمات الواضحة والصريحة لمأذوني الأنكحة بعدم إجراء أي عقد نكاح إلا بعد استئمار المرأة الثيب واستئذان الفتاة البكر جرائم تزويج الصغيرات وانتهاك براءة طفولتهن؟! وألا يوجد هناك ألف وسيلة ووسيلة للتحايل على هذه التعليمات؟! وهل يكفي فقط إنذار المأذون أو سحب رخصته لمدة سنة أو منعه من عقد الأنكحة – وهي الإجراءات المتبعة حاليا ـ في الحد من استفحال هذا الشر المستطير؟

سيجتهد من مات حسه وضميره من الآباء والأولياء لاختراع منافذ للتحايل على هذه التعليمات، بل لن يعدم الأب أو الولي، الذي غط ضميره في نوم عميق وماتت أبوته، أكثر من وسيلة لخداع مأذوني الأنكحة أنفسهم، ليبيع ابنته في سوق النخاسة طمعا في انتفاخ جيوبه أو قضاء ديونه!وكيف لطفلة بريئة أن تعرف ماذا يدبر في الخفاء من وراء ظهرها؟! وكيف لها أن تعرف أنها تلقى إلى حتفها وهي بعد لم تصل لسن الرشد والتمييز والوعي بذاتها وكينونتها ؟! ألا يمكن بسهولة الحصول على رضاها برزمة من الهدايا، أو شراء موافقتها بحزمة من الوعود بالتبات والنبات وخلفة الأولاد والبنات؟!

لا يمكن أن نوقف هذه الجرائم النكراء بحق الطفولة وبراءتها إلا بتحديد سن الزواج، وبتعريف مفهوم القاصر ثم منع زواج القاصرات منعا قطعيا!فليس فقط براءة الطفولة هي التي تنتهك في هذه الحالات، ولكننا نقدم للمجتمع ـ على طبق زيجات البيع والشراء هذه ـ ما لا يعلمه إلا الله من المشاكل والانحرافات السلوكية!فبعد أن تقع الفأس في الرأس ستتيقظ الصغيرة بعد أن قصت ضفائرها واشتد عودها على الشيخ الذي يجرجر أذيال خيبته وعجزه غير القادر على تلبية أبسط حاجتها العاطفية والنفسية والجسدية!والعجيب أن يفرق بين زوجين يجمع بينهما الحب والتفاهم والود لعدم التكافؤ في النسب، ثم يسمح بزيجات المتاجرة بالطفلات والقاصرات، في حالة ارتجاعية يعاد بها إنتاج عصور القيان والجواري الممهورة بختم القرن الواحد والعشرين!فتباع الطفلة إلى من يرفع السعر أكثر، دون أن يوضع في الاعتبار أهمية الفارق العمري المعقول بين الزوجين والذي لا بد أن يحسب من شروط الكفاءة! في تجاهل تام لوثيقتي حقوق الطفل الدولية وحقوق المرأة واللتين وقعت عليهما المملكة، وفي تعام كامل عن المآسي المتوالدة من رحم هذه الزيجات، التي تقفز فوق معاني المودة والرحمة والميثاق الغليظ وتهوي إلى انحطاط الغريزة وانتهاك كرامة الإنسان! جميل أن تستجيب وزارة العدل وتبحث في تحديد سن للزواج للفتيات بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان كما صرح الشيخ محمد بن عبد الرحمن البابطين المدير العام لمأذوني الأنكحة في صحيفة المدينة الخميس الماضي. وجميل أن نشعر أن قرع الأقلام ومطالبة الناشطين الحقوقيين والحقوقيات آتى أكله ووجد صدى عند وزارة العدل، ولكن الأجمل أن لا يطول هذا البحث وأن لا تعوق مسيرته وإخراجه إلى أرض الواقع تأخيرات وتلكؤات البيروقراطية والتسويف!

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

حقوق الموظف المالية والمعنوية عند نهاية الخدمة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد ١٦/٤/١٤٣٠ هـ. الموافق ١٢ إبريل ٢٠٠٩ العدد ٥٦٦٢
http://www.aleqt.com/2009/04/12/article_214995.html

د. هند محمود مرزا

لقد كرم الله ـ سبحانه وتعالى ـ الإنسان وفضله على سائر خلقه، في نواح عدة: فقد أسجد له ملائكته، وزوده بالعقل والحكمة، كما فضله بالشكل السوي، وطلب منه أن يعمر الأرض، وسخر له الدواب، والفلك، ورزقه من الطيبات والثمرات، هذه المكانة الرفيعة التي حظي بها الإنسان عند خالقه ـ جل وعلا ـ لا تجد لها حيزا في أخلاقنا الاجتماعية وفي تعاملاتنا مع إخواننا من بني الإنسان، خاصة عندما يكون التعامل بين رئيس ومرؤوس أو بين صاحب عمل وموظف.

فقد أصبح المألوف لدينا أن نسمع من حين إلى آخر عن التعاملات اللاإنسانية وعدم الاحترام وهضم الحقوق المادية والمعنوية من جانب بعض من أصحاب المنشآت الصغيرة مع موظفيهم. فكم من مرة أتيحت لي فرصة الحديث مع بعض العاملات ممن تركن العمل في المدارس الأهلية بعد أن عملن بها لعدد من السنوات، وكان سؤالي لهن هو: هل حصلن على مكافأة نهاية الخدمة التي أشار إليها الفصل الرابع من الباب الخامس في نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م /٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ؟ وكانت الردود دائما تأتيني بأنهن لا يعرفن عنها شيئا، أو أنهن طالبن بها، ولم يحصلن عليها. ولا يوجد لديهن قريب من الذكور متفرغ كليا ولديه الوقت والجهد ليصمد أمام متاهات الروتين الإداري ويتابع التظلم الذي ترفعه لجهات الاختصاص ضد صاحب المنشأة.

حاولت بتفكيري المتواضع أن أجد أسبابا لهذه الظاهرة المألوفة، ووجدت لها سببين رئيسين هما: الموظفة وصاحب المنشأة الصغيرة، أما الموظفة فهي حين مباشرتها العمل تجتهد لمعرفة جوانب عديدة في العمل مثل: نوعه، وعدد ساعاته، ومزاياه وأنواع الإجازات، أما الحقوق المالية والمعنوية عند نهاية الخدمة فهي إما غائبة عن تفكيرها أو تتركها لوقتها. أما صاحب المنشأة الصغيرة فيكون هو الآخر سببا في تفشي هذه الظاهرة، فهو غالبا يحتفظ بالضوابط الخاصة بالحقوق المالية والمعنوية عند ترك الخدمة في ذهنه ويتعامل مع كل حالة من حالات ترك الخدمة من منظوره الشخصي وحالته المزاجية، ما يترتب عليه هضم لحقوق الإنسان الذي كرمه الله.

من المعروف أن سياسات وأنظمة إدارة الموارد البشرية في غالبية المنشآت الكبيرة تعدها أقسام ووحدات إدارة الموارد البشرية، حيث تكون مكتوبة في دليل أو كتيب إرشادي يسمى بدليل الأفراد أو قواعد العمل أو نظام الموظفين وغيره، والتساؤل الذي أطرحه لماذا لا تطبق المنشآت الصغيرة مثل هذا الأسلوب في التعامل، أم أن حقوق الأفراد العاملين ليس لهم الأهمية نفسها مثلما للإنتاجية والربح؟ قد يرد بعض من أصحاب المنشآت الصغيرة على تساؤلاتي مبررا أن قلة عدد العاملين لا يشجع من الناحية الاقتصادية على استحداث وظيفة أو قسم متخصص لإدارة الموارد البشرية، ولذلك يقوم مالك المنشأة في أغلب الأحيان بالتعامل مع طلبات العاملين واحتياجاتهم لكل حالة على حدة، وقد يبرر البعض أيضا أن قلة الخبرة والتجربة لمالك المنشأة هي السبب الرئيس، ومع تقديري لمثل هذه المبررات فإن ذلك لا يمنع من أن تستعين المنشآت الصغيرة بالمختصين من خارجها للعمل على إعداد أدلة مكتوبة تشتمل على السياسات والأنظمة والحقوق والواجبات والخدمات المختلفة التي تقدم للعاملين وإجراءات الحصول على كل حق، حيث تكون ثابتة ومفهومة ومعلنة للجميع، وتمثل مرجعا للعاملين ولصاحب المنشأة في كل مرحلة من مراحل العمل ابتداء من اليوم الأول حتى آخر يوم. ولن أبالغ إذا قلت أن تكلفة إعداد مثل هذه الأدلة لا تقارن بالعائد منها، إذ تعمل على توفير وقت مالك المنشأة وجهده للرد على حالات التظلم والمشكلات المصاحبة لها، فضلا عن الانعكاسات السلبية للتظلمات على سمعة المنشأة لدى منافسيها أو على من يطلب العمل فيها مستقبلا.

أستاذة في الجامعة العربية المفتوحة
استشارية تربوية وتعليمية.

التغييرات والإصلاح الموعود

المصدر: جريدة الوطن لاثنين ١٧ ربيع الآخر ١٤٣٠ ـ ١٣ أبريل ٢٠٠٩ العدد ٣١١٨ ـ السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3118&id=10449

سعد عطية الغامدي

الإصـــلاح والتطوير والتغيير كلها مفردات تنموية أساسها الحركة المحدثة لتحقيق منافع عامة، وهي تأتي في مقابل الجمود والإبقاء على الحال، والتنمية متطلب حياتي للفرد والمجتمع، لأنها تهدف إلى تلبية حاجات الجميع وتوفير كثير من رغبات الآخرين في إطار مشروع يقوم على العدالة وتكافؤ الفرص، ولن يتحقق ذلك مع النمو المطرد في أعداد الناس إلا مع البحث في تحقيق نمو اقتصادي يوازي في الحد الأدنى نسبة النمو السكاني وفي كل زيادة تحقيق لرفاه اقتصادي، ويفترض أن يتحقق مع ذلك عدالة في توزيع الدخل العام بحيث لا يكون دولة بين الأغنياء، بينما يظل الفقراء يتوارثون الفقر وسوء الحال.وفـي التغييرات الجذرية بإعادة الهيكلة الاقتصادية أو الإدارية أو النسبية بتغيير بعض القيادات في قطاعات مختلفة، فإن الهدف هو أن يتحقق تغيير في أنماط الأداء وفي اتخاذ القرارات والإنجازات بما يلبي طموحات العامة حتى تظل وتيرة التوقعات الإيجابية محفزة لتصرفات وأفعال إيجابية تؤتي ثمارها في نتائج إيجابية، وإلا فإن التغيير سينحصر في تغيير الأسماء واستبدال أشخاص بأشخاص بينما تظل الروح العامة للجهاز كما هي، وربما يفلح بعض الذين تسنموا سدة مسؤوليات معينة في إطلاق تصريحات هنا وهناك بما يوحي أن التغيير آتى ثماره، مع أن الحقيقة خلاف ذلك .يحتاج من يتولى قيادة وزارة أو شركة أو مرفق من المرافق إلى وقت معقول يتعرف فيه على طبيعة العمل ومشكلاته ومنجزاته وإخفاقاته وقدرات القائمين عليه، ولا تتجاوز هذه الفترة ثلاثة أشهر بحال من الأحوال، ومن الحكمة ألا يتسرع فيها إلى تغييرات جذرية إلا ما كان مطمئنا إليه من خلال معرفة وثيقة بهذا المرفق، كأن يكون أتى من الداخل أو كان على صلة سابقة به فتكون التغييرات حينئذ قائمة على أساس، ذلك أن أي قرار إنما هو تعبير عن اقتناع القائمين على تنفيذه وإحداث التغييرات المترتبة عليه، فإن لم تكن في أذهانهم ووجدانهم هذه الروح فلن يتبنوه بل ربما كانوا أول المعطلين والمثبطين.اتخذ بعض الوزراء وقادة القطاعات الحكومية الذين تم تعيينهم في التغيير الأخير قرارات استبشر الناس بها خيرا، وهي وإن كانت لا تتجاوز شكليات إدارية وليس إصلاحا أو تطويرا أو تجديدا بالمعنى الحقيقي إلا أنها توحي بأن الرغبة جادة في أخذ زمام مبادرات الإصلاح، هذا لمن يحبون التفاؤل بأن التغيير سوف يؤتي ثماره ويحقق آثاره ويستفيد الناس منه، خاصة أن الشكاوى من الإهمال أو التجاوز كانت لا تتوقف في الحديث عن أداء كثير من الأجهزة الحكومية التي طالها التغيير أو التي لم يطلها، ولعل في تحقيق تغيير جوهري ما يكسر المقولة التي أطلقها أحد الوزراء ذات يوم بأن موظفا صغيرا قد يعطل عمل الوزير، بل ربما تعدد الوزراء على وزارة ما وبقيت الوزارة تمارس عملها المعتاد دون تأثر بتعاقب الوزراء .مع تعدد وسائل تقويم الأداء العام في الصحافة أو الندوات العامة في الملتقيات و في التلفزيون إضافة إلى المواقع الإلكترونية ومع نشوء جمعيات مجتمع مدني وخاصة جمعية حقوق الإنسان فإن على قادة المرافق حكومية كانت أم غير حكومية أن يخلعوا عنهم لباس التحسب للنقد أو التخوف منه أو حتى مقاومته، بل إن عليهم أن يسعوا إلى الحصول عليه إن أرادوا الإصلاح حقا، ولهم في الفاروق رضي الله عنه قدوة وأسوة حين قال : "رحم الله امرأ أهدى إلينا عيوبنا" ، بل ربما كان من الأجدى أن يتخذ المسؤولون قنوات مباشرة للحث على النصح والنقد البناء وتوظيفه في تطوير الجهاز الذي يقومون عليه. وحيـن تنقضي الأشهر الثلاثة الأولى على خدمة هؤلاء الوزراء والقادة ولم يعلنوا عن خطط تطوير وإصلاح ولم يقدموا برامج عمل توضح ما هم مقدمون عليه في سبيل خدمة الناس فلا يتوقع أن يحدث كبير أمر بعد ذلك، إلا ما تقتضيه ظروف وملابسات العمل مما تأتي به الأحداث كيفما اتفق، ويظل في جميع الأحوال واجب وسائل الإعلام بكل أطيافها أن تمارس دورها بالأمانة المتوخاة في مراقبة الأداء والحديث عن التقصير أو التجاوز أو الإهمال. حتى تتحقق شفافية الأداء بنزاهة النقد، ولا يعني الاقتصار في الحديث عن المعينين حديثا حصانة الذين بقوا في مراكزهم ، بل إن الواجب يحتم على كل ذي متابعة للشأن العام أن يبذل من الجهد ما يساعد على تحقيق إنجازات نوعية في جميع الوزارات والمصالح .

الرياض

لماذا لا نجيد المطالبة بالحقوق ؟!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٨ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٤ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٤
http://www.alriyadh.com/2009/04/14/article422120.html

راشد محمد الفوزان

يوميا نتعرض للكثير من مشاكل هذه الحياة، ويوميا يمكن أن تتعرض لموقف سواء كان عابرا أو لعمل ومعاملة خاصة بك، كثيرا ما تتعرض للغش سواء بسلعة أو خدمة تشتريها أو تطلبها، تتعرض للغش في مواد غذائية أو قطع غيار أو دواء، وتتعرض للضرر من مستوصف ومستشفى بسبب خطأ أو تجاوز، وتتعرض للضرر من بنك أو شركة كهرباء أو مياه، وتتعرض لخسائر من مشاكل العمالة المنزلية وهذا باب واسع وكبير، وتتعرض للضرر من بيع وشراء الأسهم سواء بتأخر أمر أو خطأ أيا كان ، وتتعرض لنقص الخدمات سواء صحية أو حاجة للصرف الصحي، وتتعرض لتأخر طائرتك المسافرة أو سوء الخدمة بطريق تسافر من خلالة سواء بسوء الطريق وقلة الصيانة أو الخدمات المرافقة له، كثيرا ما نتعرض لمواقف تفرض أن الحق لك وأركز على الشأن المالي والأقتصادي والخدمات، لا يوجد من لم يتعرض لموقف يرى نفسه أنه على حق، وقد يكون على حق أو جزء منه أو ليس له حق، ولكن لأن ثقافة "الصمت" و "السكوت" هي السائدة فرضت عبئا كبيرا يمارس، فكثير من النساء يتعرضن للضرر من أصحاب المحلات التجارية أو بعملها أو حق من حقوقها، ولكن لا تشتكي غالبا ولا تطالب، ثقافة التعويض والبحث عن الحق ليست كبيرة ولا عامة لأنها غالبا هي خدمات عامة، فمن يشتكي من، فإذا كانت وزارة مثلا أو كلية أو جامعة أو شركة، أو مرور أو أيا كان فمن يشتكي؟ فلا حقوق مستهلك معتبرة ولها كيانها موجودة ولا وزارة تجارة أو الوزارات الأخرى تنجز ما عليها. حين يكون لدينا ثقافة ووعي بأن "أشتكي" و "أطالب" وأفضل عبارة "حقوقي عوضا عن أشتكي" فهو لا يشتكي متذمرا بل يشتكي يريد حقه كما يراه، والذي يجب أن يفصل بها القضاء غالبا أو الجهة المسؤولة التي تتوفر بها ما يمكن أن تحل كل مشكلة. فمثلا حين يتعرض مواطن لظلم أمر بيع أسهم، أو سحب من رصيده مبلغ بدون معرفته فأين سيتجه؟ كثير لا يعرف فيتجه للبنك نفسه والبنك نفسه هو القاضي والحكم والخصم فكيف يمكن معرفة حقوق المواطن؟ والسؤال الأهم هل سيطالب بحقوقه أم يصطدم بالنظر كم سيأخذ وقتا ومتى تنظر ومتى تنتهي؟ أمر اخر كثير من المواطنين يتعرض لنقص المياة وستزيد مع الصيف، فمن يطالب بحق المواطن وأين يتجه هل سيتجه للوزارة نفسها؟ وهي من أوجد المشكلة؟ حين تتأخر الطائرة أو تلغى رحلة من سيعوض المواطن الذي حضر من ساعات ولم ينصف فمن يشتكي؟ هل يشتكي الوزارة نفسها؟ من يتأخر قرضه أين سيطالب بحقه؟ كثير هي الحقوق للمواطن ولكن لا هي قدمت له ولا أنصف بحقه، والأسوأ أنه لا يطالب بحقه الذي يرى أنه لن يصل له، ولكن البعض يردد مثال "ما ضاع حق خلفه مطالب" وهذا غير صحيح برأيي لأن المطالبة لا تكون مع الخصم أو المتضرر منه، فلا يوجد جهه في الوسط تحمي المواطن مما يتعرض له بالمطار أو وزارة المياه أو صناديق الاقراض أو البنوك أو غيرها... نحتاج إلى تنمية ثقافة المطالبة بالحقوق للمواطن والتي ستعني مباشرة تطوير عمل كل الجهات الحكومية أيا كانت، وأن يكون معرفا للمواطن حين يتعرض لضرر لأي خدمة لا تتم أو ضرر من شراء أو بيع أو مؤسسات أو شركات يتعرض للضرر منها أين سيتجه؟

الرياض

حديث الثلاثاء حدود حق المرأة في الولاية والإدارة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء ١٨ ربيع الآخر ١٤٣٠هـ - ١٤ ابريل ٢٠٠٩م - العدد ١٤٩٠٤
http://www.alriyadh.com/2009/04/14/article422126.html

محمد بن أحمد الرشيد

سأعود في مقالات لاحقة إلى الحديث عن النهضة المتألقة، وكيف تتحقق لبلادنا، وهي جديرة بها، ولكني آثرت طرق موضوعي هذا لأهميته، ولكثرة ما يدور في المجالس حوله الآن.. عسى أن أكون بذلك قد أسهمت في تبيان ما هو حق شرعي لشقيقة الرجال. لقد فرحت كثيرا بتعيين امرأة جليلة مؤهلة لتكون نائبة لوزير التربية والتعليم لتعليم البنات. وحزنت كثيرا أن يقول بعض الناس فيما كتبوه: إن قيادتنا بهذا أعطت الولاية لامرأة، وأن في هذا تعارضا مع مقتضيات الشريعة الإسلامية.

** ** **

وقد أمعنت النظر، ودرست الأمر من كل وجوهه، وتبين لي أنه حق لا مناص عنه في المرأة والرجل نظيران متساويان في الحقوق والواجبات، لا يفضل أحدهما على الآخر إلا بالتقوى، كما لا يفضل إلا بها رجل على رجل أو امرأة على امرأة، ومن الأمور ذات الحساسية الخاصة في شأن المرأة ومكانها في المجتمع موضوع دور المرأة في الحياة العامة في المجتمع المسلم المعاصر، ومدى جواز توليها المناصب الإدارية أو السياسية.

** ** **

والأصول التي يقيم عليها الفكر الإسلامي العصري نظره في هذا الموضوع آيات قرآنية كريمة من أوضحها دلالة الآية التي افتتح بها ربنا سورة النساء: (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا) (النساء: ١)؛ وقول الله تبارك وتعالى في سورة الحجرات: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم) (الحجرات: ١٣)، وقوله سبحانه: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم) (التوبة: ٧١).

** ** **

هذه الآيات - ونظائرها - تلفت نظر المتأمل في نصوص القرآن الكريم إلى أن وحدة الأصل الإنساني الذي تبنى عليه المساواة بين الإناث والذكور، في الحقوق والواجبات، هو القاعدة العامة التي لا يخرج عنها إلا ما استثني بنص خاص.

** ** **

وآية سورة التوبة على وجه الخصوص، تتناول المساواة المبنية على تولي المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض، وترتب عليها وصفهم بأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويؤدون الواجبات الدينية البحتة الأخرى، المذكورة في الآية، على قدم المساواة. والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي يعنينا هنا؛ لأنه هو أصل جميع الولايات في الإسلام، فإذا كانت المرأة والرجل يتساويان في وجوبه عليهما، كما يتساويان في وجوب الصلاة، والزكاة، وطاعة الله ورسوله، وهم متساوون في ذلك بلا مراء، فإن التفرقة بينهم في الولاية والإدارة تكون غير مستندة إلى سبب صحيح من الفهم للقرآن الكريم.

** ** **

وفي سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كثير من الأحاديث الصحيحة الدالة على ما قلت لكنني أكتفي بأصرحها لفظا، وأوضحها دلالة في موضوعنا؛ ذلك هو حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما رواه أبو داوود وغيره عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «النساء شقائق الرجال»، والشقيق نظير ومثيل لا يفرق في الحكم والحق بينه وبين شقيقه إلا بدليل قطعي من قرآن أو سنة، وهو لا يوجد عند القائلين بذلك بل غاية ما عندهم - في الفروق المزعومة بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات - آيات تأويلها غير الذي يفهمونه منها، أو أحاديث في سندها أو دلالتها كلام يخرجها عن محل الاستدلال.

** ** **

وقد أعجبني رد الدكتور محمد العوا على الشيخ محمد مهدي شمس الدين عندما اعترض الأخير على استعمال هذا الحديث بإطلاق لفظه وعمومه وهب إلى أنه خاص بمسألة معينة هي بيان المماثلة فيما يترتب على حصول الجنابة بغير جماع (الاحتلام)فقال الدكتور العوا سبب ورود الحديث صحيح، لكن العلماء قالوا: «.. والمراد أنهن نظائر للرجال في الخلق والطبائع والأحكام، كأنهن شقق منهم، فما ثبت للرجال من الأحكام يثبت للنساء إلا ما قام عليه دليل الخصوصية»، وعزا العوا ذلك إلى شرح السنن المسمى: (عون المعبود بشرح سنن أبي داوود) لشمس الحق العظيم آبادي؛ وإلى كتاب: (المنهل العذب المورود بشرح سنن أبي داوود) للشيخ محمود خطاب السبكي المصري، مؤسس الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة المحمدية في مصر في أوائل القرن الميلادي الماضي.

** ** **

ومن أظهر صور المساواة بين الرجال والنساء أن يتساووا في التمتع بالحقوق العامة، وفي أداء الواجبات العامة. فتولي الوظائف، والتصويت في الانتخابات، والترقي في درجات الخدمة الحكومية، وتمثيل بلدها في المحافل الدولية والإقليمية ونظائر ذلك التي لا تحصى لا مسوغ لحرمان المرأة منها ولا سند - شرعا - لهذا الحرمان غاية الأمر أنه يجب على المسؤولين عن الاختيار أن يجعلوا همهم اختيار الأصلح، والأكفأ، والأجدر للعمل المراد، وأنهم لا يجوز لهم الانسياق وراء الدعاوى القادمة إلينا من الغرب عن (تمكين المرأة) وعن التسوية بينها وبين الرجال في الميراث، وعن حق الطفل غير المدرك لمصلحته في تقرير كيفية حياته، إلى آخر ما عبرت عنه وثائق - تحفظت عليها بلادنا السعودية وعدة دول إسلامية بحمد الله، وإنما يكون إعمال هذه المساواة وضمان هذه الحقوق للمرأة في ضوء ما تقرره شريعتنا، وعند اختلاف العلماء يكون القول ما أيده الدليل لا ما يمليه الهوى!

** ** **

ويعترض بعض أهل الرأي في بلادنا على ما أذهب إليه بأن المرأة منوطة بها واجبات أسرية وتربوية، وتعتريها عوارض من حمل وولادة، وفترات إرهاق متكرر، كل شهر، بحيث يحول ذلك بينها وبين أداء ما قد تكلف به من واجبات وظيفية أو تختار له من ولايات عامة. والحق أنه لا تعارض بين ذلك كله وبين قيام المرأة بواجباتها واضطلاعها بمسؤولياتها العامة إلا بقدر ما يقع مثل ذلك التعارض بين واجبات الرجل الوظيفية والسياسية وبين واجباته الأخرى نحو عائلته وأولاده ووالديه، ونحوها، سواء بسواء، وهو تعارض يواجه حين يقع، بصورة فردية في كل حالة على حدة. لكنه لا يجوز أن يواجه بوضع قواعد مانعة للمرأة من العمل العام، أو التسليم بهذه القواعد والانقياد لها حين يضعها أولو النفوذ الاجتماعي، ويقسرون الناس عليها.

** ** **

ومما يحمد الله عليه أن قيادة مملكتنا قد توجهت أخيرا نحو الأخذ بهذا الذي بينت خلاصته آنفا؛ فبدأت النساء يجدن طريقهن إلى أعلى الوظائف الحكومية المؤثرة في المجتمع كله، ومن أظهر الأدلة على ذلك كما جاء في المقدمة تعيين امرأة في وظيفة نائب وزير التربية والتعليم لتعليم البنات، ولعلنا نرى نظائر لذلك تتكرر في شأن صحة الأم والطفل، وفي شأن العلاقة مع المنظمات الدولية المعنية بحقوق المرأة باعتبارها جزءا من حقوق الإنسان، وهلم جرا.

** ** **

ولا يصح احتجاج الذين عارضوا قرار تعيين نائبا لوزير التعليم لشؤون البنات بحديث «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» الذي رواه الإمام البخاري عن أبي بكرة - رضي الله عنه - ذلك أن المقصود بهذه الولاية هي رئاسة الدولة (الخلافة) وليس المقصود بها أي نوع من أنواع الولاية، ولا المقصود بها قطعا الولاية المسؤولة أمام أجهزة الرقابة والمتابعة التي تملأ الدولة الحديثة، وللعلماء تأويلات في معاني هذا الحديث أورد أهمها الدكتور العوا في كتابه: (الفقه الإسلامي في طريق التجديد، ص ١٥١ وما بعدها)؛ لكن الذي يهمني وأنا أختم هذا المقال أن أذكر بقول الإمام ابن حجر في شرحه لصحيح البخاري عن موضوع هذا الحديث: «قال الخطابي: في الحديث أن المرأة لا تلي الإمارة ولا القضاء، وفيه أنها لا تزوج نفسها، ولا تلي العقد على غيرها.. كذا قال، وهو متعقب (أي محل نظر ورد)، والمنع من أن تلي الإمارة والقضاء قول الجمهور، وأجازه الطبري وهي رواية عن مالك، وعند الحنفية تلي الحكم فيما تجوز فيه شهادة النساء» (شرح الحديث رقم ٤٤٢٥ من صحيح البخاري).

** ** **

فلعل مجتمعنا يعيد النظر في موقف الغالبية فيه من حقوق المرأة في الولاية والإدارة؛ فنحقق أمل كثيرات وكثيرين من صلحاء قومنا في استكمال نيل المرأة حقها في المساواة مع الرجل، وهو حق قرره الإسلام لها بصريح القرآن الكريم، وصحيح السنة الشريفة.

** ** **

وإني لأقرر بحكم تجربتي أن كثيرا من نسائنا المؤهلات قد أهدرت طاقاتهن، وعطلت مواهبهن بسبب عدم تمكينهن من مناصب إدارية، أو علمية يستحققنها، وخسر مجتمعنا بذلك خسارة كبرى فلنعط القوس لباريها أيا كان رجلا أو امرأة.

** ** **

وفقنا الله جميعا إلى الخير والصواب، والأخذ بأسباب القوة مهما غلا ثمنها اللهم اجعل صدورنا سليمة معافاة، وأمدنا يا ربنا بتأييد من عندك وتسديد.

كل ٦٠ عاما وأنت بخير

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء الأربعاء ١٤٣٠-٠٤-١٩هـ الموافق ٢٠٠٩-٠٤-١٥م العدد ١٣٠٨٨ السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13088&P=10

عيدة الهاجري

عزيزي رئيس التحرير

كل ٦٠ عاما وأنت بخير يا حقوق الإنسان ، كل ٦٠ عاما وحقوق الإنسان ما زالت تنتهك ، كل ٦٠ عاما وغزة تحاصر وسكانها يقتلون، كل ٦٠ عاما والكيان الصهيوني يرتكب جرائمه اللا إنسانية.

كل ٦٠ عاما والفلسطينيون يعانون الفقر ، والظلم ، والقهر.. كل ٦٠ عاما وجدار الفصل العنصري في اعتداء وما زال يجتاح أراضي الفلسطينيين. كل ٦٠ عاما والإنسان العربي يفقد كرامته .كل (....) عام وحرب العراق مستمرة والضحايا في ازدياد والتفرقة في صفوف العراقيين مستمرة.كل(....) عام وحرب أفغانستان متواصلة ولا نهاية قريبة لها. كل (....) والاتفاقيات ضد الأسلحة الممنوعة دوليا مستمرة واستعمالها وصناعتها في تزايد. هم يحتفلون بمرور ٦٠ عاما على إقرار حقوق الإنسان على الورق وما زالت تناضل لتكون على أرض الواقع.. ومن باب عدم الإجحاف حققت بعض المكاسب على أرض الواقع. ولكن ديننا الإسلامي أقر حقوق الإنسان منذ بدايته أي مر على إقرارها ألف وأربعمائة وثلاثون عاما وإن كان للأسف بعض البشر قد ظلم الآخرين وحرمهم من حقوقهم لكن الدين الإسلامي كان الرائد في حماية الإنسان وإقرار حقوقه . ويكفينا ما قاله الخليفة العادل عمر بن الخطاب «رضي الله عنه» (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا).

القبس
جريدة كويتية يومية سياسية مستقلة

يتضمن بدائل نظام الكفيل وتعديلات قانون العمل الأهلي الجديد

تقرير كويتي مفصل عن إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر إلى منظمة العمل الشهر المقبل

المصدر: جريدة القبس الكويتية السبت ١١ ابريل ٢٠٠٩ ،١٦ ربيع الثاني ١٤٣٠ ، العدد ١٢٨٨٣
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=489146&date=11042009

كتب أحمد المسعودي:

تعكف ادارة العلاقات الخارجية في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل حاليا على اعداد تقرير مفصل عن الخطوات التي اتخذتها الكويت لمكافحة الاتجار بالبشر، مشفوعا بالقرارات والنظم الاخيرة التي اتخذت في هذا الصدد بما فيه النتائج التي توصل اليها بخصوص تعديل نظام الكفيل واقرار قانون العمل في القطاع الاهلي الجديد.وكشف مصدر مسؤول في وزارة الشؤون لـ «القبس» ان التقرير سيقدم الى منظمة العمل الدولية في اجتماعها السنوي في مايو المقبل، الأمر الذي يتطلب اعداد تقرير واف عن خطوات الحكومة في هذا الصدد، خصوصا ان منظمة العمل الدولية بصدد ارسال تقريرها السنوي عن كل ما يتعلق بالقضايا العمالية جريا على عادتها كل عام.

نظام الكفيل: ولفت المصدر الى ان ادارة العلاقات الخارجية طالبت قطاع العمل وقطاع الشؤون القانونية في الوزارة ببيان خطواتهما وتزويدها بتقرير مفصل عن نتائج التحقيق في ملفات العمل والعمال والسياسة التي اتبعاها في مواجهة قضايا الاتجار بالبشر والطرق الكفيلة باغلاق هذا الملف الذي بات يؤرق الكويت ويحرجها امام المنظمات والهيئات الدولية.واوضح ان الادارة شددت على ان يتم تزويدها بآخر الدراسات والمقترحات فيما يخص ايجاد بدائل لنظام الكفيل، خصوصا ان الشؤون وعدت باستبدال هذا النظام في غضون العامين،غير ان منظمة العمل الدولية لم تلمس الى الآن اي خطوات ملموسة، مطالبة القطاعين بالاستعجال في الرد لارساله الى وزارة الخارجية التي ستحيله الى المنظمة الشهر المقبل استباقا لاجتماعها.وأشار إلى ان لجنة الخبراء في منظمة العمل الدولية طالبت الكويت في وقت سابق ببيان ما اتخذته كل من الشؤون والداخلية حول العديد من الأمور المتعلقة بقضايا العمل والعمال، ودعت الحكومة الى الاسراع في تغيير الأنظمة المتبعة كالتحويل والإلغاء والتجديد، لافتا إلى ان قطاع العمل سيقوم بتزويد الإدارة بنتائج البحث والمناقشة مع الجهات الحكومية الأخرى في هذا الصدد.وأكد المسؤول ان قطاع العمل أنجز بعض الردود فيما سيستكمل بقية الرد عن الاستفسارات في غضون الأيام القليلة المقبلة، حيث اشار قطاع العمل في رده، على حد قول المصدر، إلى ان الخطوات التي اتخذتها الشؤون في حربها على ظاهرة تجار الإقامات والمتاجرين بالبشر كانت كفيلة بتحسين صورة الكويت في المحافل الدولية، حيث أثنى العديد من المنظمات على سلامة تلك الاجراءات، وكان آخرها انشاء مراكز لإيواء العمالة المتضررة من تجار الإقامات، فضلا عن خطوات أخرى كثيرة اتخذت في هذا الصدد كإغلاق الشركات ودراسة اوضاع العمالة المتضررة بالتنسيق مع الجهات المختصة، مشيرا ان الوزارة من خلال العمل وبالتنسيق مع القطاعات الأخرى والجهات الحكومية ذات الصلةما زالت تدرس بدائل نظام الكفيل وتعديل الأنظمة واللوائح الخاصة بشؤون العمل والعمال.

جهود حكومية: ولفت المصدر إلى ان قطاع الشؤون القانونية أكد في رده ان الاجتماعات الأخيرة لبعض المنظمات الدولية حول قضايا الاتجار بالبشر، التي شاركت الوزارة فيها، اثنت على جهود الحكومة في مكافحة الظاهرة وسعي الكويت إلى تطبيق الاتفاقيات الدولية الرامية الى محاربة قضايا الاتجار بالأشخاص.واستعرضت الشؤون القانونية - على حد قول المصدر - الجهود التي بذلتها الدولة في مكافحة هذا النوع من الجريمة، مبينة دور الجهات الحكومية الأخرى والجهات الإعلامية ومنظمات المجتمع المدني باعتبارها روافد مهمة في الدولة تشترك في مكافحة هذه الجريمة.وأشار المصدر إلى دور اللجان المشكلة لمواجهة تلك الظاهرة، والقرارات التي اتخذت كقرار حظر حجز جواز سفر العامل من قبل الكفيل، وتشغيل الخط الساخن لتلقي الشكاوى العمالية والابلاغ عن تجار الاقامات، مستعرضا نصوص ومواد قانون الجزاء الكويتي في هذا الصدد.كما استعرض مشروع انشاء شركة مساهمة حكومية تحل محل مكاتب الاستقدام كأحد بدائل نظام الكفيل الذي ما زال تحت البحث والتأني في دراسته قبل إقراره منعا لأي مشاكل تنشأ عنه مستقبلا، بحيث يتم تنظيم العلاقة بين الكفيل والخادم، فضلا عن قيام الحكومة بعمل دورات تدريبية لرجال الشرطة وموظفي الدولة المناط بهم التعامل مع ضحايا الاتجار بالبشر.

للحد من العنف الأسري والسلوكيات غير السوية

مطالبات بسن القوانين وتشديد العقوبات لمواجهة الممارسات اللاإنسانية ضد الأطفال

المصدر:جريدة الخليج الإماراتية السبت ،١١/٠٤/٢٠٠٩
http://www.alkhaleej.ae/portal/975b9073-edf3-412f-a3f8-101c40260d47.aspx

الشارقة جيهان شعيب:

أكد حمد حارث المدفع عضو المجلس الوطني الاتحادي رئيس اللجنة المالية والاقتصادية اهمية وضع استراتيجية شاملة في الدولة لمتابعة الاطفال، وذلك من خلال وزارتي التربية والتعليم والشؤون الاجتماعية، وتوجيه المعلمين والمشرفين في تلك الجهات لمراقبة سلوكيات الاطفال، والوقوف على اية تغييرات غير طبيعية تلاحظ عليهم والابلاغ عنها الى جهة مركزية تحددها الحكومة للتدخل المبكر قبل حدوث أي مما لا تحمد عقباه.

شدد المدفع على ضرورة الاسراع في اصدار قانون حماية الطفل الذي يوفر حقوقا متعددة للاطفال، ويكفل الحماية المطلوبة لهم، مشيرا الى انه - ومع ذلك - لا يمكن ان يعالج بمفرده أية ممارسات غير سوية تمارس ضد الاطفال، ما لم تكن هناك استراتيجية متكاملة لمواجهة ذلك، ولا سيما أن هناك الكثير مما يمارس سلبا ضد الاطفال ولا يصل الى علم الجهات الأمنية والاجتماعية المعنية.

واضاف ان ما قد يواجهه بعض الاطفال من اضرار مادية ومعنوية لا يأتي فقط من جنسيات معينة أو ديانات من دون اخرى، إذ قد يكون من الآباء من هم مصابون بأمراض نفسية وسلوكية يعكسونها على ابنائهم في صور متعددة من الايذاء، مشيرا الى انه في الكثير من حوادث سقوط الأبناء من الشرفات أو تعرضهم لحوادث داخل سيارات أسرهم، لا تتم مساءلة الآباء والامهات قانونيا باعتبارهم المتسببين في ذلك بسبب الاهمال، وانما ينظر اليهم كضحايا.

وقال على خلفية الحادث الذي تعرضت له الطفلة نوف الى ايذاء جسدي ونفسي على يد زوجة ابيها، ان ذلك سوف يؤثر سلبا ومدى الحياة في حياة تلك الطفلة، بما يتوجب أن تتم مواجهة تلك الممارسات اللاإنسانية من خلال القوانين والتشريعات الصارمة، التي تحفظ كرامة الانسان بصورة عامة والطفل بصورة خاصة، لأن ذلك يندرج في اطار المسؤولية المجتمعية.

واعترض على المقترح الذي وافقت على تبنيه وزيرة الشؤون الاجتماعية جراء مطالبة من احد اعضاء المجلس الوطني والذي تبلور في استحداث جائزة الأم المنجبة اكثر من ٨ أبناء، لتعارض ذلك مع اهمية التركيز على التربية وليس كثرة الانجاب وعدد الأبناء، متسائلا ماذا لو تم تكريم الأم ومن ثم لم تحسن تربية وتوجيه وارشاد الابناء، فجنح منهم البعض بعد سنوات من تكريمها، فضلا عن ان تشجيع الانجاب لن يساعد على قضية التركيبة السكانية المثيرة للاهتمام؟

وأكد ان حماية الاطفال لا ترتكن فقط الى تجنيبهم الايذاءات المادية والنفسية، بل تستوجب ايضا تجريم الآباء المدخنين في حال وجود اطفال لديهم تقل اعمارهم عن ١٨ عاما، لما لذلك من أثر صحي سلبي فيهم.

وعلى سياق متصل قالت فاطمة السويدي رئيسة لجنة شؤون الاسرة في المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة انه من السيئ ظهور مشكلات عنف اسري ضد الاطفال، وان كان ما يظهر منها لا يخرج عن حالات فردية لا تشكل ظاهرة، الا ان هناك قضايا لا تصل الى اصحاب الشأن، ومنها البليغة الكثير مما قد لا يتخيله أحد، منوهة الى ان هذا النوع من العنف له مسببات مختلفة، وإلى أنه توجد في الدولة اجمالا والشارقة تحديدا مؤسسات أسرية تتابع القضايا المجتمعية، التي افرزت معظمها التركيبة السكانية المتنوعة والمختلطة في الدولة، ووضع انظمة وقوانين رادعة.

ومن جانب ثان اوضح خليل البريمي مدير دار التربية للفتيان في الشارقة ان العنف سلوك مكتسب يتعلمه الفرد خلال مراحل التنشئة الاجتماعية، والأفراد الذين يقعون ضحية له في صغرهم يمارسونه على الآخرين مستقبلا، فيما يفرز وبشكل عام مشاريع مجرمين، ويستهدف العنف الأسري تحديدا الاطفال والزوجات، ومن أهم أسبابه وقوع مرتكبه تحت تأثير المخدرات أو المسكرات، أو اضطراب العلاقات الاجتماعية اضافة الى الأمراض النفسية، والأسباب الاقتصادية، والتفكك الأسري، وانعدام الأمان وإلى غير ذلك.

وأكد أهمية تزايد الوعي الاجتماعي والديني في المجتمع بالحفاظ على الروابط الأسرية السليمة.

ومن جهته قال الدكتور أحمد العموش رئيس قسم الاجتماع في جامعة الشارقة من واقع دراسة أعدها عن العنف ضد الأطفال في الدولة ان الباحثين في علم الاجتماع الأسري ودراسات العنف ضد الأطفال يرون أن ظاهرة العنف على المستوى العالمي بدأت التفاقم والازدياد في العقود الخمسة الماضية، بسبب التحولات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية المتسارعة التي شهدتها المجتمعات العالمية، فضلا عن المشكلات الأسرية والاجتماعية التي تعاني منها الأسرة، خاصة مشكلة الطلاق وخروج المرأة للعمل وانفصال أحد الوالدين.

واضاف انه غالبا يتم التكتم على إخفاء إساءة معاملة الطفل وما تمثله من تعديات متنوعة عليه حتى لا تصل إلى النظام العدلي لأن غالبية هذه الجرائم ترتكب في الأسرة، وهي المؤسسة الاجتماعية المكلفة اجتماعيا وأخلاقيا بتوفير الرعاية والحماية للطفل.

واشار الى انه رغم إدراك الباحثين بخطورة الظاهرة على الصعد كافة، فإن الأرقام الحقيقية لها لا تدل على حجمها على المستوى العالمي، ولعل ذلك يرجع إلى طبيعة الضحية ومقدرته على الدفاع عن نفسه، وإدراكه لنوع العنف المستخدم ضده وطرق التعامل معه من قبل الشخص المعتدي عليه، إضافة إلى طبيعة الثقافة التي لا تسمح بالإفصاح عن الإبلاغ عن العنف ضد الأطفال وخاصة الجنسي والإهمال.

وكانت اللجنة التشريعية والقانونية والطعون والشكاوي والمقترحات في المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة اعدت مسودة مشروع قانون عن حقوق الطفل في الامارة، ذكرت في اكثر من مادة فيه اهمية ان تتخذ الجهات المعنية في الإمارة كل التدابير المناسبة واللازمة لحماية الطفل من جميع أشكال التمييز أو العقاب على أساس مركز والديه أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء أسرته من حيث نشاطهم أو آراؤهم ومعتقداتهم، كما تتكفل الإمارة بعدم تعرض الطفل لأي شكل من أشكال التعسف الذي قد يمس شرفه أو سمعته أو كيانه أو يهدد حياته للخطر، علاوة على ضرورة ان تتكفل الجهات المعنية في الإمارة بتوفير حياة حرة كريمة للأطفال في مجتمع مدني متضامن بالأخوة الجامعة، وقائم على الوعي بحقوقه وواجباته، وتسوده قيم ومبادئ المحبة والمساواة والتسامح والاعتدال والشورى والديمقراطية، وان تتكفل الجهات المعنية في الإمارة باتخاذ التدابير القانونية اللازمة لملاحقة ومساءلة كل من ارتكب جريمة أو عملا غير إنساني بحق الأطفال في حالات الحرب أو السلم.

بطء إجراءات التقاضي يوقعهن تحت طائلة الحاجة

قانونيون يطالبون بإنشاء صندوق تابع لوزارة الشؤون لأداء نفقة المطلقات

دعوات إلى عقد اجتماعات دورية للموجهين الأسريين

المصدر: جريدة الخليج الإماراتية :الاثنين ،٢٠٠٩/٠٤/١٣ الموافق ١٤٣٠/٤/١٧
http://www.alkhaleej.ae/portal/a2dc9196-c9b4-449b-8603-e28bfb4a9227.aspx

تحقيق: ميرفت عبد الحميد

تعج طرقات وقاعات المحاكم بعشرات القصص والحكايات التراجيدية التي تصلح أفلاما سينمائية واقعية أو مسلسلات مبكية ترويها زوجات شابات في مقتبل العمر وأمهات بدموعهن عن أوضاعهن المعيشية الصعبة بعد أو أثناء طلاقهن من أزواجهن ودخولهن نفقا طويلا لا أول له ولا آخر للحصول على حقوقهن في النفقة لهن ولأولادهن وغيرها من الحقوق التي أقرها لهن الشرع الأمر الذي يتطلب وقفة من مؤسسات المجتمع لرفع المعاناة عن هؤلاء الزوجات والأبناء .

ولا يخفى على أي متابع ارتفاع معدلات قضايا الأحوال الشخصية في المجتمع والتي تتعدد أسبابها وتتشعب لتطال الزوجين والأسرة والمجتمع ويدفع ثمنها الأبناء غاليا، حيث تشير الإحصائيات

إلى أن محاكم الشارقة نظرت خلال العام المنصرم العديد من القضايا والدعاوى الأسرية، تعود أسبابها إلى الإهانة والضرر وعدم تحمل المسؤولية في المرتبة الأولى وعدم التوافق العائلي في المرتبة الثانية، والعامل الاقتصادي المتمثل في عدم الإنفاق في المرتبة الثالثة، ليتبعها عدة أسباب مختلفة متمثلة في الغياب عن المنزل من دون مبرر وعوامل الشك والغيرة والسكن مع الأهل والزواج من أخرى، أما محاكم دبي فقد شهدت (٢١٧٤) سبب خلاف ومطالبة بالطلاق، فيما تم النظر في (٥٨٢) حالة طلاق أمام قاضي الإشهادات وفقا للإدارة المعنية في المحكمة خلال العام الماضي ولم تعرض في دعاوى الجلسات وتعود لأسباب دينية وشخصية وصحية ومادية ونفسية، وأسباب أخرى .

أكدت وداد لوتاه الموجه الأسري بمحاكم دبي أن قسم التسجيل شعبة الأمور المستعجلة يلزم من خلاله القاضي الزوج بدفع نفقة مستعجلة للزوجة والأولاد حيث تستغرق القضايا الأسرية عدة شهور للنظر فيها حيث تقوم الزوجة برفع دعوى تنظر من ثم أمام القاضي في نفس اليوم برسم نقدي أعلى قليلا من القضايا الأسرية العادية فيما يتم الحكم فيها بنفقة عاجلة على أن يتولى قاضي التنفيذ تنفيذ الحكم من خلال مأمور التنفيذ الذي يتولى توصيل الحكم للزوج، وفي حال لم ينفذ الأخير خلال مدة لا تتجاوز الأسبوعين يتم سجنه لحين التسديد .

وأشارت إلى وجود مركز الرعاية المعرضات للعنف والأيتام والمطلقات في دبي يعنى بكل من ليس لديها عائل، لافتة إلى أن بطء إجراءات التقاضي في مثل تلك القضايا قد يدفع الطرف المتضرر وفي الغالب تكون الزوجة للرذيلة خاصة عندما تكون "معلقة" حيث يماطل الزوج في الطلاق فلا هو بمسرحها ولا نية له في الإصلاح، فأمام متطلبات الحياة الصعبة التي يجب أن توفرها لنفسها ولأبنائها والتي يقابلها عناد وتجاهل الزوج تقع تحت طائل نفسي شديد قد يدفعها لفعل أي شيء لتوفير لقمة العيش لأبنائها مما يوجب ضرورة التعجل في مثل تلك القضايا للحفاظ على الأعراض .

وتتساءل لوتاه: "لماذا نترك المرأة تعرض نفسها من أجل المال؟"، وأوصت بضرورة عقد اجتماعات دورية للموجهين الأسريين على مستوى محاكم الدولة بهدف التعاون وتبادل وجهات النظر والوقوف على الصعوبات التي تواجههم مع محاولة حلها .

واقترحت إنشاء ناد للاتحاد النسائي لحماية المرأة وإفساح المجال لها للتعبير عن نفسها مع بنات جنسها ومن ثم وضع الحلول الصحيحة التي قد يعجز عنها الخبراء وذلك لملامستهن القضايا بأنفسهن، غير أنها أرجعت معظم أسباب الطلاق

إلى الخيانات الزوجية التي قد يلجأ إليها الزوج نتيجة انصراف الزوجة عنه إلى أشياء أخرى مثل الإنجاب والصديقات فيما كان يستحوذ على كل اهتمامها في فترة الخطوبة و بداية الزواج، وحثت على ضرورة توافق أوقات عمل الزوج والزوجة بهدف تضييق الفجوة بينهما، وأرجعت لوتاه معظم أسباب الخيانات الزوجية إلى عدم الارتياح الجنسي، وتعدد الجنسيات في الدولة، والمواقع الإلكترونية الإباحية والتي يعد معظمها من المغريات، مشيرة إلى أن البعض يضطر لمواصلة الحياة على مضض لعدة أسباب منها حضانة الأطفال أو لأسباب مادية أو حتى جنسية لافتة إلى أن الطرف المتضرر الأكبر فيها هي الزوجة .

من جانبه أوضح القاضي صالح محمد الكندي في محكمة دبي الشرعية أن أسباب الطلاق مختلفة وقضايا الأحوال الشخصية متعددة وكل منها تستغرق مدة على حسب نوعها فعلى سبيل المثال القضايا المتعلقة بإثبات الطلاق والزواج والنسب تكون أسرع في الفصل فيها، لافتا إلى أنها مرهونة بالأدلة والشهود، فكلما توفرت كان الفصل فيها أسرع، وفيما يتعلق بقضايا النفقة والحضانة ورؤية الأولاد، إذا كانت منفردة من دون طلب الطلاق يكون أيضا الفصل فيها أسرع برهن توفر الأدلة، وتستغرق من شهر إلى اثنين على الأغلب .

نفقة وقتية

ولفت إلى أن القضايا المتعلقة بطلب الطلاق للضرر أو لأسباب أخرى تستغرق وقتا أطول من سابقيها لعوامل الإعلان والاستئناف، مشيرا إلى أن الإعلان قد يستغرق وقتا لإعادته عدة مرات بسبب تواجد الطرف الآخر خارج الدولة أو لعدم الوقوف على محل إقامته، مما يحمل الزوجة عبئا ماديا إضافيا، مشيرا إلى نص القانون الذي يسمح للقاضي بقضاء نفقة مؤقتة للزوجة والأبناء يحددها بنفسه وهو: للقاضي أن يقرر بناء على طلب من الزوجة نفقة مؤقتة لها ويكون قراره مشمولا بالنفاذ المعجل بقوة القانون المادة ٦٨ للأحوال الشخصية، غير أن هناك نصوصا أخرى في نفس السياق منها: (على القاضي أثناء النظر في دعوى التطليق أن يقرر ما يراه ضروريا من إجراءات وقتية لضمان نفقة الزوجة والأولاد و ما يتعلق بحضانتهم وزيارتهم بناء على طلب أي منهما المادة ١٣٥ من الأحوال الشخصية .

وحول المنهجية المتبعة في الوقوف على دخل الزوج لتحديد النفقة الواجبة، قال الكندي على الزوجة البحث وراء ذلك أو تطلب من المحكمة مخاطبة جهة عمله والجهة الاقتصادية لاستيضاح ما لديه من دخل إضافي، لافتا إلى أن المحكمة جهة فصل وليست جهة اجتماعية، من هنا كانت مرحلة التوجيه الأسري للسعي وراء المصالحة، ووجه بضرورة تعديل قانون الأحوال الشخصية لحماية الأطراف الضعيفة في القضية والتي غالبا ما تكون الزوجة والأبناء .

من ناحيته يوضح القاضي محمد جاسم الشامسي قاضي الاستئناف في الدائرة الشرعية لدى محاكم دبي أن قضايا النفقة مثلها مثل بقية القضايا التي وردت في قانون الأحوال الشخصية، سواء أكانت نفقة زوجية أو نفقة أولاد أو حتى نفقة أقارب وجب فيها مراجعة قسم التوجيه الأسري أولا والذي يحاول القيام بدور المصلح بين الطرفين وإنهاء الخلاف بينهما، فإن باءت جلساته بالفشل حولت إلى القضاء للفصل فيها، وهنا لابد وأن يقف القاضي على محاور أساسية قبل الفصل فيها مثل سعة الملزم بالنفقة ومدى جدية ديونه إن ادعاها والوقوف على أسبابها فيما إذا كان سببها كماليات كما يحلو للبعض الاستدانة من أجل المظاهر على حساب لقمة عيش أولاده وأسرته، أم كان سببها حاجات أساسية تستوجب أن يأخذها القاضي بعين الاعتبار عند تقدير النفقة، وينظر كذا إلى مدى فقر وحاجة طالب النفقة عدا الزوجة حيث إن الزوج ملزم بنفقتها غنية كانت أم فقيرة وهذا من إكرام الإسلام للمرأة .

ولفت الشامسي إلى أن قضايا النفقة لا تقيد بسقف زمني معين فقد تنتهي في يوم واحد إذا حضر الطرفان، فيما قد تصل إلى عدة أشهر لاستكمال ما يتطلبه قانون الأحوال الشخصية من إجراءات كالإعلان، وسماع بينات الطرفين بشكل كامل في حال تبادلهما الإنكار كشهادة الشهود .

تهرب الزوج

وأضاف أن التنفيذ الجبري هو السبيل الوحيد الذي بواسطته يتم استيفاء حقوق الزوجة وأبنائها من الزوج المتعسف وتتنوع أساليبه وطرقه مابين استقطاع ربع راتبه، أو الحجز التنفيذي على أمواله الظاهرة أو حتى حبسه لإرغامه على السداد وقد تستمر مدة حبسه ثلاث سنوات كحد أقصى غير متصلة ليتمكن من تدبير أمر النفقة لهم .

وأكد أنه تطبيقا لقوله تعالى (لينفق ذو سعة من سعته) تأخذ المحكمة بعين الاعتبار قيمة راتب الزوج فمن راتبه ٥٠٠٠ ليس كمن راتبه ٣٠ ألفا وليس كالتاجر أو رجل الأعمال، فيجتهد القاضي في تقدير النفقة الواجبة وفق سعة الزوج وحاجة أسرته، غير أنه إذا عجزت المدعية عن إثبات يسار الزوج فإن القاضي يحكم بالظاهر فيما قد يكون مغايرا للواقع .

وبسؤال الشامسي :لماذا لا يصار إلى إيجاد جهة تعالج الخلافات الأسرية بدلا من المحاكم؟، قال إن هناك العديد من الجهات الاجتماعية التي تقوم بدور تثقيفي أدى إلى حل الكثير من هذه الخلافات ولكنها لا تملك السلطة الجبرية التي تمتلكها المحاكم، حيث إن التنفيذ الجبري يمس الحقوق والحريات ولا تثق الناس إلا فيها كونها جهازا يمثل العدالة، ومن

جهة أخرى كي لا يكون هناك تنازع في الاختصاصات بين السلطة القضائية التي تحكم بالعدل وتطبق القانون وتأمر بتنفيذه وبين السلطة التنفيذية التي تنفذ أوامر القضاء .

تعسفات الطلاق

انتقلت "الخليج" لأروقة المحاكم لتسليط الضوء على بعض قضايا الأحوال الشخصية و الوقوف على أسباب الظاهرة التي باتت تهدد الاستقرار الأسري الذي يعتبر البيئة الصالحة لتنشئة الأبناء، والأطراف المتضررة فيها بهدف تجنب هدم البيوت وتشريد الأسر التي يكون غالبا الأبناء من ضحاياها، وما ينعكس على شخصيتهم بالسلب من خلال تمزقهم بين أبويهم، حيث يضطر أحدهما لإقحامهم في المشكلة للضغط على الطرف الآخر، أومن خلال تواجدهم في أجواء مليئة بالتوتر والمشاحنة وبالتالي حرمانهم من العيش بسلام .

تقول عائشة (أم محمد) تعتبر مشكلة الطلاق من الموضوعات الشائكة التي يتجنب المجتمع الخوض فيها ولكنها واقع يجب بحثه، فزوجي دائما كان يهددني بالطلاق من حين لآخر كلما غضب، وعلى الرغم من بخله الشديد وعدم إنفاقه علي إلا أنني فوجئت بأنه طلقني غيابيا ومن هنا بدأت معاناتي في الحصول على حقوقي من خلال سلك المحاكم، وأملي أن يوفر لي القضاء جميع حقوقي وألا أعاني من بطء الإجراءات حيث أنني لا أحمل سوى شهادة الابتدائية .

في حين تروي (فاطمة النقبي) قصتها فتقول بعد زواج دام ١٦ عاما كثرت فيها الخيانة والهجر من دون مبرر وفي المقابل عدم الإنفاق فلم أجد بدا من اللجوء للمحاكم بعد أن أعيتني الحيل معه وتطلبت الجلسات إعلانه لأجد نفسي على أعتاب طريق طويل ومكلف، فشركات الإعلان بالمحكمة لا يجهد موظفوها أنفسهم في البحث عن عنوان المدعى عليه لغرض في نفس يعقوب وتكتفي بتذييل الإعلان بعبارة "بعد البحث لم يستدل عليه لذا تعذر الإعلان" ليضطر الطرف المدعي أن يعيد كرة الإعلان ويتكرر ذلك عدة مرات الأمر الذي يكلف الزوجة عبئا ماديا إضافيا .

وتشكو (مريم علي) معاناتها مع رحلة المطالبة بالنفقة و تقول: طلقني زوجي عدة مرات ولدي منه ولدان وكانت الثالثة أثناء حملي بالثالث وقال إن الطلاق لديه(كشربة ماء)واستغرقت إجراءات التقاضي للمطالبة بنفقة للابنين عاما كاملا فقد طالبت بمبلغ ٤٠٠٠ درهم لكل طفل شاملة المسكن والمأكل والملبس والتعليم والعلاج ولكنه أستأنف ليصل المبلغ إلى ٢٥٠٠ لكل طفل، علما بأنه لا يكفي لمتطلبات الحياة فلا يخفى على أحد ارتفاع الإيجارات ما يضطرني أن أتنقل بأبنائي كل عدة أشهر في بيوت أقاربي، والآن على أن أخوض المعاناة مجددا لأحصل على نفقة لابني الثالث بعد أن وضعته، وتأمل مريم من المؤسسات المجتمعية النظر في وضعها ولا ترغب في شيء سوى منزل صغير يحتضنها وأطفالها بعد أن تخلى عنهم الأب .

بينما يرى عمر المطروشي موظف في محكمة الشارقة_أن الطلاق ليس نهاية المطاف بل هو سلسلة من المتاعب والمآسي التي تقع فيها المرأة على الأغلب، خاصة إذا كانت أما ولديها أبناء في مراحل تعليمية مختلفة، منوها إلى أن الطلاق قد يكون الحل لإنهاء حياة زوجية فاشلة ولكن الأبناء هم من يدفع الثمن مع رحلة القضاء وتحديد جلسات وتهرب الزوج وعدم حضوره، مع العلم أن النفقة وسرعة البت فيها تساعد الأم المطلقة على إعادة ترتيب حياتها بسرعة وترتيب أوضاع أبنائها، لافتا إلى وجوب حصول الأبناء على جميع حقوقهم .

بينما قال المحامي عبد الحميد الكميتي إن الحكم الصادر بشأن النفقة يقبل الطعن عليه بالاستئناف في مدة أقصاها ٣٠ يوما من تاريخه، واستنادا لنص المادة (٦٧) من قانون الأحوال الشخصية تعتبر نفقة الزوجة دينا على الزوج لا يسقط إلا بالأداء أو الإبراء، وتتجه الزوجة بالحكم الصادر لدائرة التنفيذ، غير أن قاضي التنفيذ قد يأمر بحبسه عند امتناعه، كما يحق لدائرة التنفيذ الحجز على راتبه لدى جهة عمله أو على رصيده لدى البنوك .

ويرى الكميتي ضرورة إحداث تعديل تشريعي بموجبه يتم إنشاء صندوق تابع لوزارة الشؤون الاجتماعية لأداء المفروض من النفقات على أن يتم الرجوع من جانب الدولة للمحكوم عليه، مشيرا إلى أن كثيرا من الزوجات يقعن تحت طائل الحاجة وطول الأمد في التقاضي ومن ثم يرضين بحلول لم يكن ليقبلن بها في ظروف قضائية أفضل .

وشدد على أنه من غير المنصف مطالبة الزوجة -الطرف الأضعف- التي لا تعلم من العالم الخارجي سوى البقالة والسوق ومدرسة أبنائها بإثبات يسار الزوج، على الرغم من أنها عاشت معه سنوات طوال في منزل واحد من أن البيانات الرسمية لا تعبر في كثير من الأحيان عن الواقع الحقيقي، فكثير من المشاريع والكفالات والأسهم تسجل بأسماء آخرين في ظل غياب قانون للضرائب ما يصعب معه إثبات دخله الحقيقي، كما أنه لا يتوفر قانون يسمح بالإطلاع على المستندات الحكومية من قبل الأطراف المتنازعة، منوها إلى أن حرمان الأطراف من الإطلاع على المعلومة يشكل جريمة ضياع الحقوق، ويأخذ الكميتي على المحاكم تمسكها بإحضار شاهدين كإثبات من دون النظر لسيرتهما الشخصية والأخلاقية

الذي يجد منه الزوج منفذا للإجحاف بحقوق أسرته فيما قد يعجز الطرف الآخر عن توفيرهما ومن ثم لا يتوفر شرف الخصومة بين الأطراف، لتدخل بذلك الزوجة متاهات عقيمة ومعقدة في مسألة تقدير النفقة .

عمر عبد الكافي: ليس من سمات الاسلام مماطلة الزوج في دفع النفقة

شدد الداعية الإسلامي الدكتور عمر عبد الكافي على وجوب تحكيم شرع الله سبحانه وتعالى في صغير الأمر وكبيره وقال: إن الزواج يتم بناء على كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم)، لافتا إلى عدم انتهاء دورهما بمجرد إبرام العقد بين الزوجين بل يجب اتباعهما أثناء تعايشهما معا وحتى أثناء وبعد انقطاع الحياة بينهما، مشيرا إلى أنه ليس من سمات الإسلام أو الرجولة أن يتنكر الزوج للعشرة الزوجية ويماطل في دفع النفقة ويتهرب منها لتقف تلك الزوجة المغلوبة على أمرها أمام أروقة المحاكم تستجدي عطاء من زوجها الهارب الذي يتركها وأبناءها يواجهون المصير المجهول .

ولفت عبد الكافي إلى أن القضاة بشر لا يملكون إلا تنفيذ القوانين المعمول بها . واقترح إنشاء صندوق للأزمات على مستوى العالم الإسلامي على أن يدفع كل مسلم دولارا شهريا، فقيرا كان أم غنيا، بهدف الاكتفاء الذاتي، مشيرا إلى قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) وقول رسوله الكريم "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص" .

ووجه بإنشاء صندوق وقف للمطلقات، ينفق منه على المطلقة لحين الانتهاء من إجراءات التقاضي وإلزامه من قبل الجهات الرسمية بدفع النفقة الواجبة .

وأهاب د .عمر بالأزواج أن يتقوا الله في زوجاتهم وأبنائهم وألا يلجؤوهم لذلك إذ أن مسألة النفقة هي حق شرعي للزوجة والأبناء حتى لو كانت تلك الزوجة ميسورة الحال .

جريدة كويتية يومية سياسية مستقلة

مرشح الدائرة الأولى وسمي الوسمي:

استعجال إقرار حقوق المرأة الاجتماعية

المصدر: جريدة القبس الثلاثاء ١٤ ابريل ٢٠٠٩، ١٩ ربيع الثاني ١٤٣٠ ، العدد ١٢٨٨٦
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=490056&date=14042009

اكد مرشح الدائرة الاولى المحامي وسمي خالد الوسمي على ضرورة اقرار مجلس الامة المقبل لقانون حقوق المرأة الاجتماعية، وذلك من اجل توفير الضمانات للمرأة الكويتية في العيش الكريم.

واضاف المحامي الوسمي ان المبادرة السامية التي اصدرها سمو امير البلاد الراحل الشيخ جابر الاحمد طيب الله ثراه في منح المرأة الكويتية حقوقها السياسية وتمكينها من الانتخاب والترشح لعضوية مجلس الامة، كان لها الاثر في النظر بوضع المرأة الكويتية.

وقال الوسمي ان زيادة نسب توظيف المواطنات في القطاعين العام والخاص، كان له اثر في زيادة وعي المرأة، مشيدا بحفاظ المرأة الكويتية على العادات والتقاليد والموروث الاجتماعي وقواعد ديننا المتسامح.

وبين الوسمي: ان المرأة الكويتية تبوأت العديد من المناصب المهمة والمشرفة، وليس بكثير عليها ان يصدر قانون ينظم لها الحقوق الاجتماعية والوظيفية بما يضمن لها حياة كريمة لكونها نواة الاسرة.

وقال الوسمي ان هناك العديد من القطاعات الوظيفية تحتاج الى زيادة عدد المواطنات فيها، وهي قطاعات التربية والصحة، لافتا الى ان الواقع العملي يكشف قلة العاملات الكويتيات في مجالات الطب والتمريض والصيدلة، وهو ما يتطلب زيادة عدد الكويتيات في هذا المجال، فضلا عن زيادة عدد المواطنات في مجالات التعليم العالي والتدريس.

وبين الوسمي ان الواقع العملي يؤكد قلة الكويتيات العاملات في مجال التدريس في الجامعات سواء جامعة الكويت او حتى الجامعات الخاصة، فضلا عن قلة المدرسات من حملة الشهادات العليا في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، وهو ما يتطلب من المسؤولين وضع خطط تعمل على جذب الكويتيات لاكمال دراساتهم العليا في الكويت لان ذلك سيعود بالنفع على الكويت بشكل عام.

وقال الوسمي ان على المسؤولين في الجامعة والهيئة العامة للتعليم التطبيقي التقدم بمشروع قانون لمجلس الامة لدعم المرأة الكويتية في المجال العلمي والاكاديمي ومنحها امتيازات وتسهيلات تضمن لها الحفاظ على اسرتها وعلى نيلها الشهادات العليا.

إشادة بدعم محمد بن زايد لجهود مكافحة الاتجار بالبشر

المصدر:جريدة الخليج الإماراتية الثلاثاء ،١٤/٠٤/٢٠٠٩ الموافق ١٨/٤/١٤٣٠
http://www.alkhaleej.ae/portal/da585450-5804-473b-be28-57129f70d384.aspx

أشاد مجلس إدارة مراكز إيواء النساء والأطفال ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي بدعم الفريق أول سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة لجهود مكافحة الاتجار بالبشر في الدولة.

وأعرب المجلس عن تقديره للمساندة القوية التي تجدها مراكز الإيواء من سمو الشيخة فاطمة بنت مبارك الرئيس الأعلى لمؤسسة التنمية الأسرية رئيسة الاتحاد النسائي العام الرئيسة الفخرية لهيئة الهلال الأحمر.

وثمن المجلس المتابعة الحثيثة من سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس هيئة الهلال الأحمر لمراكز الإيواء للاضطلاع بدورها في توفير الرعاية والحماية للضحايا.

وأكد مجلس الإدارة في اجتماعه أمس برئاسة صنعا درويش الكتبي مستشارة سمو الشيخ حمدان بن زايد آل نهيان للشؤون الإنسانية رئيس مجلس إدارة مراكز الإيواء أن مبادرات القيادة الرشيدة تساند جهود الدولة وتعزز استراتيجيتها في مكافحة الاتجار بالبشر وتحد من تفاقم معاناة ضحايا هذا النوع من الجرائم الوافدة إلى الدولة.

وشدد المجلس على أن دولة الإمارات تولي أهمية كبيرة لأوضاع المرأة والطفل في الساحات والمناطق الملتهبة وتسعى دائما إلى تبني المبادرات التي تصون كرامة هذه الشرائح وتحد من معاناتها باعتبارها الأكثر تأثرا بالكوارث والأزمات وتداعيات الفقر والتهميش في العديد من الأقاليم حول العالم.

وبحث المجلس في اجتماعه العديد من المحاور التي تعزز دور المراكز وتحقق أهدافها في صون الكرامة الإنسانية للضحايا، واستعرض مجالات التنسيق وتعزيز الشراكة مع عدد من الهيئات والمؤسسات في الدولة منها هيئة الصحة أبوظبي والنيابة العامة وشرطة أبوظبي وإمكانية توقيع مذكرات تفاهم معها لتحديد أطر التعاون وآليات التنسيق والمتابعة.

وفي النواحي الإدارية اطلع المجلس على النظام الأساسي والتوصيف الوظيفي والهيكل التنظيمي المقترح وتقارير المتابعة المالية وآليات استيعاب الضحايا داخل المراكز والإجراءات المتبعة في هذا الصدد. حضر الاجتماع أعضاء مجلس الإدارة سارة إبراهيم شهيل المديرة التنفيذية للمراكز وعبدالرحمن الطنيجي والدكتورة مريم المزروعي ولانا زكي نسيبة وعائشة ناصر سعيد وإبراهيم التميمي وسعاد المناعي والدكتورة آمال محمود عبد العال عضو ومقرر مجلس الإدارة.(وام)

الكويت تسمح لخمس عائلات عراقية بزيارة أبنائها في السجون

المصدر: جريدة القبس الكويتية الاربعاء ١٥ ابريل ٢٠٠٩ ،٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٠ ، العدد ١٢٨٨٧
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=490301&date=15042009

بغداد - أ.ف.ب –

اعلنت اللجنة الدولية للصليب الاحمر امس ان خمس عائلات عراقية توجهت الى الكويت لزيارة ذويها المعتقلين هناك للمرة الأولى منذ اعتقالهم خلال حرب الخليج قبل ١٩ عاما، واوضح البيان ان «العائلات عبرت الحدود واللجنة قامت بتنظيم هذه الزيارة بالتنسيق مع السلطات الكويتية».

واشار البيان الى ان هؤلاء الاشخاص تم اعتقالهم والحكم عليهم ابان الغزو العراقي ولا يزالون حتى اليوم في سجن الكويت المركزي.

وقال جون ستريك فان لينسخوتن منسق اللجنة الدولية للزيارات العائلية للسجناء في الكويت: «قامت السلطات الكويتية بدعم وتسهيل هذه الزيارة التي ستوفر ارتياحا للمعتقلين ولعائلاتهم»، واضاف: «ان اللجنة الدولية تنظم الزيارات لإعادة الروابط العائلية التي قطعت بسبب النزاعات المسجلة والحفاظ عليها، ونأمل ان نتمكن من تنظيم المزيد من هذه الزيارات في الكويت بشكل منتظم».وقد سهلت اللجنة الدولية للصليب الاحمر تبادل الرسائل بين هؤلاء المعتقلين وعوائلهم في العراق خلال السنوات الماضية.وتزور اللجنة الدولية للصليب الاحمر السجون في الكويت منذ مارس ١٩٩١.

الداخلية: نحترم حقوق الإنسان

المصدر: جريدة القبس الكويتية الاربعاء ١٥ ابريل ٢٠٠٩ ،٢٠ ربيع الثاني ١٤٣٠ ، العدد ١٢٨٨٧
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=490302&date=15042009

كونا - اكد مدير ادارة الاعلام الأمني الناطق الرسمي باسم وزارة الداخلية العقيد محمد الصبر، ان الوزارة قدمت التسهيلات كافة لخمس عائلات عراقية لزيارة ذويها في السجون الكويتية. وقال الصبر في تصريح صحفي امس «ان السلطات الكويتية بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، قامت بتنظيم هذه الزيارة للمرة الاولى منذ الغزو الصدامي الغاشم للبلاد ايمانا منها بضرورة اعادة الروابط العائلية التي قطعت جراء ذلك». واضاف «ان الكويت هي دولة سيادة القانون واحترام حقوق الانسان وستواصل مسيرتها النبيلة دائما محليا واقليميا ودوليا»، مبينا ان الكويت بوجهها الحضاري المشرق وتراثها العريق ستضع كل امكاناتها في خدمة كل القيم الانسانية والروابط العائلية.

"الداخلية" تنظم ندوة "حماية ضحايا الاتجار في البشر"

المصدر:جريدة الخليج الإماراتية الأربعاء ،١٥/٠٤/٢٠٠٩
http://www.alkhaleej.ae/portal/c5f4c316-9fbd-4a4e-9710-03fe7e6f5cf8.aspx

أبوظبي "الخليج":
تحت رعاية الفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان وزير الداخلية، تنطلق يوم الثلاثاء المقبل في قاعة المؤتمرات بمقر الوزارة، ندوة "حماية ضحايا الاتجار في البشر"، والتي تنظمها وزارة الداخلية وتستمر يومين بمشاركة عدد كبير من الوزارات والمؤسسات والهيئات والمعنيين بحقوق الإنسان من داخل الدولة، إضافة إلى ممثلين عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .وأكد العقيد أحمد محمد نخيرة مدير عام شؤون الوزارة بالأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية ومدير إدارة حقوق الإنسان، أن دولة الإمارات تولي اهتماما كبيرا باحترام كرامة الإنسان وحرياته الأساسية التي كفلها الدين الإسلامي الحنيف ودستور الدولة . من جهة أخرى، أشاد محمد إمحمد عبد العزيز الممثل الإقليمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والاتجار بالبشر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بدور الامارات الرائد في مكافحة جرائم الاتجار بالبشر مؤكدا أن جهود الامارات في هذا الصدد وجدت تقديرا دوليا وتصدرت التقارير الأممية الصادرة عن الجهات المعنية بهذه القضية التي أصبحت تؤرق الكثير من المجتمعات البشرية .
وقال إن الإمارات تقدمت على كثير من الدول خاصة في الجانب التشريعي والمؤسسي ووضع القوانين التي تحد من هذه الجريمة العابرة للقارات والدول وأبدى إعجابه بتجربة الدولة في إقامة مراكز إيواء لضحايا الاتجار بالبشر من النساء والأطفال والخدمات التي تقدمها تلك المراكز للضحايا في الجوانب الصحية والنفسية والقانونية .